

# التبليغ والهداية

دراسة عامة

تأليف  
سيد عبد الماجد الغوري

دار ابن كثير



التدليس والملايسون

دراسة عامة

# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## الطبعة الأولى

1430 هـ - 2009 م

## جميع الحقوق محفوظة

يمنع طبع هذا الكتاب أو جزء منه بكل طرق الطبع والتصوير والنقل والترجمة والتسجيل المرئي والمسموع والحاسوبي وغيرها من الحقوق إلا بإذن خطي من

# دار ابن كثير

## للطباعة والنشر والتوزيع

دمشق - بيروت

ردمك : 7-24-520-9953-978

الموضوع : حديث

العنوان : التذليل و المدلسون

التأليف : سيد عبد الماجد الغوري

الورق : أبيض

ألوان الطباعة : لون واحد

عدد الصفحات : 164

القياس : 17×24

التجليد : غلاف

الوزن : 275 غ

التنفيذ الطباعي : مطبعة بشار الحلبي - دمشق

التجليد : مؤسسة القصبياتي للتجليد - دمشق

دمشق - حلبوني - جادة ابن مسينا - بناء الجابي


ص.ب : 311 - طاعة المبيعات تلفاكس : 2225877 - 2228450

مكتب تلفاكس : 2243502 - 2458541

بيروت - برج أبي حيدر - خلف دبوس الأصلي - بناء الحديقة

ص.ب : 113/6318 - تلفاكس : 01/817857 - جوال : 03/204459

www.ibn-katheer.com - info@ibn-katheer.com



9 789953 520247



# التبليغ والماجد السوي

دراسة عامة

تأليف  
سيد عبد الماجد الغوري

دار ابن كثير

دمشق - بيروت



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



## مقدمة الكتاب

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ، وَنُسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا  
وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضِلِّهِ فَلَا هَادِيَ لَهُ،  
وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ  
﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُونَنَّ إِلَّا وَآنتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢]،  
﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا  
وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١]، ﴿يَا أَيُّهَا  
الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ  
يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠ - ٧١].

أَمَّا بَعْدُ! فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَأَحْسَنَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ،  
وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلُّ مُحَدَّثَةٍ بَدْعَةٌ، وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي  
النَّارِ.

وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى سَيِّدِ الْأَوْلِيَيْنِ وَالْآخِرِينَ، صَاحِبِ الْآيَاتِ الْبَاهِرَاتِ  
فِي خَلْقِهِ الْكَامِلِ، وَخَلْقِهِ الْعَظِيمِ، وَعَلَى آلِهِ الْخَيْرَةِ، وَصَحَابَتِهِ الْبَرَّةِ، وَمَنْ  
تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ، وَدَعَا بِدَعْوَتِهِمْ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ.

وَبَعْدُ: فَإِنَّ «التدليس» مِنْ أَهَمِّ أَنْوَاعِ عُلُومِ الْحَدِيثِ الَّتِي لَا بُدَّ أَنْ يُلِمَّ بِهَا  
طَالِبُ الْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ الشَّرِيفِ. وَقَدْ ذَكَرَ الْعُلَمَاءُ الْمُتَقَدِّمُونَ وَالْمُتَأَخِّرُونَ

مباحثه في مؤلفاتهم، ولكنها أشتاتٌ لا يجمعها كتابٌ، أو تكرارٌ أو شرحٌ، ثم اختصارٌ أو نظمٌ، ثم حلٌّ أو إعرابٌ. فكانت الحاجةُ إلى جمع تلك المباحث المنتشرة في كتابٍ مستقلٍّ. ففممتُ - بفضل الله تعالى - بتحقيق تلك الحاجة في هذا الكتاب المتواضع.

أسأل الله تبارك وتعالى أن يتقبَّل هذا العملَ خالصاً لوجهه، وخدمةً لحديث نبيِّه عليه ألفُ ألفِ صلاةٍ وسلامٍ، إنه سميعٌ مجيبٌ، وهو على كلِّ شيءٍ قديرٌ.

كتبه

المُعْتَرِضُ بالله تعالى

سيّد عبد الماجد الغوري

دمشق ٢١/ شعبان/ ١٤٢٨ هـ

٣/ أيلول/ ٢٠٠٧ م



## الفصل الأول

### التدليس

تعريفه وصوره وصيغته وطرقه وبواعثه وأقسامه وأحكامه

القسم الأول: تعريف التدليس لغة واصطلاحاً.

القسم الثاني: صور التدليس.

القسم الثالث: صيغ التدليس.

القسم الرابع: طرق معرفة التدليس.

القسم الخامس: بواعث التدليس ودوافعه.

القسم السادس: مفاصد التدليس.

القسم السابع: حكم التدليس.

القسم الثامن: أقسام التدليس.

القسم التاسع: الفرق بين (التدليس) و(الإرسال).



## القسم الأول

### تعريف «التدليس» لغةً واصطلاحاً

لغةً: (التدليسُ) مأخوذٌ من الدَّلسُ، والدَّلسُ - بالتحريك - معناه: الظُّلْمَةُ، أو اختلاطُ الثُّورِ بالظلمة.

ومعنى (التدليس): إخفاء العيب والتمويه، ويقال: فلانٌ دكَّس في البيع، وفي كلِّ شيءٍ، إذا لم يبيِّن عيبه.

قال الأزهري: «ومن هذا أخذ التدليس في الإسناد، وهو أن يحدث المحدث عن الشيخ الأكبر، ولعله ما رآه إلا أنه سمع ما أسنده إليه من غيره ممن دونه أو ممن سمعه منه ليُوهم: أنه سمعه منه، وقد فعل ذلك جماعةً من الثقات»<sup>(١)</sup>.

وسمَّاه المحدثون تدليساً لاشتراكه مع المعنى اللُّغوي في الخفاء، وفي تغطية وجه الصواب فيه<sup>(٢)</sup>.

واصطلاحاً: هو إخفاء عيب في الإسناد وتحسين ظاهره<sup>(٣)</sup>.

التعريف المختار:

ويمكننا أن نعرِّف (التدليس) اصطلاحاً بقولنا: إنه: «مُطلَق الإيهام»، لو

(١) انظر: «لسان العرب» و«القاموس المحيط»، و«تاج العروس».

(٢) مناهج المحدثين في تقوية الأحاديث الحسنة والضعيفة: ص: ٢٥٩.

(٣) تيسير مصطلح الحديث: ص: ٧٩.

روى أحدٌ عن آخرٍ مُوهماً - بقصدٍ أو بغيره - غير الحقيقة فهو تدليسٌ في الجملة<sup>(١)</sup>.

والأولى منه تعريفُ أستاذنا الشيخ الدكتور نور الدين عتر، حيث عرّف - حفظه الله وأمتع به - التدليسَ بأنه: التمويهُ في إسناد الحديث أو روايته<sup>(٢)</sup>.

ولكنَّ تعريف «التدليس» في الاصطلاح يختلف باختلاف أقسامه، فقد قسّمه ابنُ الصلاح، والبُقاعي، وابنُ كثيرٍ إلى قسمين: (تدليس الإسناد)، و(تدليس الشيوخ)<sup>(٣)</sup>.

أمّا الحافظان العراقي، والشُّيوطي فجعلاه ثلاثة أقسام: (تدليس الإسناد) و(تدليس الشيوخ) و(تدليس التسوية).

والفرقُ بين الفريقين: أنّ ابن الصلاح ومن وافقه أدخلوا (تدليس التسوية) في (تدليس الإسناد) وجعلوه أحدَ أنواعه<sup>(٤)</sup>.

\* \* \*

(١) انظر: «منهج المتقدمين في التدليس» ص: ٥٧، و«ضوابط قبول عننة المدلس» ص: ١٦ - ١٧.

(٢) أصول الجرح والتعديل: ص: ١٢٠.

(٣) انظر: «علوم الحديث»، ص: ٧٣، و«توضيح الأفكار» (١/٣٧٦)، و«الباعث الحثيث» ص: ٤٥.

(٤) انظر: «التقييد والإيضاح» ص: ٧٣ - ٧٤، و«شرح ألفية العراقي» ص: ٧٩، و«تدريب الراوي» (١/٢٢٣).

## القسم الثاني

### صور التدليس

ول: «التدليس» صورٌ كثيرةٌ، أكتفي هنا بذكر الأهمِّ منها:

١ - رواية الراوي عمَّن لقيَه وسمع ما لم يسمعه منه:

وهذه الصورةُ هي الصورةُ المشهورةُ عند المتأخرين، بل خصَّص الحافظُ ابن حجر «تدليس الإسناد» بها، وتبعه عليه كثيرٌ ممن جاء بعده<sup>(١)</sup>.

مثالها:

ما قاله يحيى بن معين: سمعتُ يحيى يقول: «الأعمشُ سمع من مجاهدٍ، وكلُّ شيءٍ يروي عنه لم يسمع إنما هي مُرسلةٌ مدلسةٌ»<sup>(٢)</sup>.

فالأعمشُ سمع من مجاهدٍ أحاديثًا، وروى عنه أحاديثٌ لم يسمعها منه بل سمعها من غيره عنه.

قال عبد الله بن أحمد: «قلتُ لأبي: أحاديثُ الأعمش عن مجاهدٍ عمَّن

هي؟

قال: قال أبو بكر بن عيَّاش: قال رجلٌ للأعمش: ممَّن سمعته في شيءٍ

رواه عن مجاهد؟

(١) انظر: «النكت على كتاب ابن الصلاح»: (٢/٦١٤).

(٢) من كلام يحيى بن معين في الرجال، ص: ٤٦.

قال: «مر كزاز مر» بالفارسية، حَدَّثَنِيهِ لَيْثٌ عَنْ مَجَاهِدٍ<sup>(١)</sup>.

حُكْمُهَا:

إِنَّ النظرَ فِي مسألة (التدليس) من خلال تعريف المتأخرين فقط وهو: «أن يروي عَمَّن لَقِيَهُ وسمع منه شيئاً لم يَسْمَعُهُ منه بصيغةٍ محتملةٍ» يترتب عليها أخطاءٌ من نَوَاحِ عِدَّةٍ:

من أهمِّها: قَصْرُ النظرِ فِي مسألة (التدليس) على (صيغة رواية المدلس) هل عَنَعَنَ أَوْ صَرَّحَ بالتحديث؟

فَعِنْدَ النظر - مثلاً - إلى «طبقات المدلسين» للحافظ ابن حجر - وهو عمدة كثيرٍ مَمَّنْ جاء بعده - نجد أنه اعتمد في تقسيمه لمراتب المدلسين على مسألة «قبول عنعنة المدلس أوردّها»، ووضِعَ فِيهِ جميعَ أَوْ أَكْثَرَ من ذَكَرَ عنه السلفُ أنه «مدلسٌ»، وهذا خطأ ظاهرٌ؛ وذلك من وجوه:

الوجه الأول: أَنَّ من المدلسين مَنْ لا ينظر في روايته إلى «العنعنة أصلاً» بل ينظر فِيهِ إلى مُطْلَقِ سَمَاعِهِ مَمَّنْ فوقه، فإن سمع منه وإلا فهو منقطعٌ، ولو وُجِدَ فِي بعضِ الطُرُقِ التصريحُ بالتحديث - لتحقق الانقطاع -، وذلك كروايات الحسن وابن أبي عرُوبة.

الوجه الثاني: أَنَّ من المدلسين مَنْ لا ينظر فِيهِ إلى الصيغة أصلاً؛ لأن تدليسهم (تدليسُ الشيوخ) لا (تدليسُ الإسناد)؛ وذلك نحو: مروان الفزاري وعطية العوفي.

الوجه الثالث: أَنَّ من المدلسين من تدليسه في التصريح بالتحديث وهو ما يُسَمَّى: (تدليس القطع) كتدليس عمر بن علي المُقَدَّمي، فالخوفُ - إن وُجِدَ - فهو تصريحه بالتحديث لا من «عنعنته».

(١) العلل ومعرفة الرجال: للإمام أحمد: (١/٢٥٥).

الوجه الرابع: أَنَّ من المدلّسين من لا يدلّس عن شيوخ معيّنين ك: (هشيم ابن بشير) مثلاً في روايته عن حُصين، و(الثَّورِيّ) في روايته عن عددٍ من شيوخه كمنصور وحبیب بن أبي ثابت وسلمة بن كُهَيْل، فحتى لو سلمت هذه الأحكام فإنها لا تُغني مُطلقاً عن النظر في تراجم المدلّسين الموسّعة<sup>(١)</sup>.

٢ - رواية الراوي عمّن عاصره ولم يلقه، أو لقيه ولم يسمع منه:

وهذه الصورة التي جعلها المتأخرون باسم: «المُرسل الخفي» وفرّقوا بينها وبين «التدليس» أتباعاً للحافظ ابن حجر الذي قال معلّقاً على قول ابن القَطَّان في تعريفه للتدليس: «ونعني به أن يروي المحدث عمّن قد سمع منه ما لم يسمعه منه من غير أن يذكر أنه سمعه منه، ولمّا كان في هذا قد سمع منه جاءت روايته عنه بما لم يسمعه منه، كأنها إيهامٌ سماعه ذلك الشيء، فلذلك سُمّي تدليساً».

قال ابنُ حجر معلّقاً: «وهو صريحٌ في التّفرقة بين التدليس والإرسال، وأنّ التدليس مختصٌّ بالرواية عمّن له عنه سماعٌ، بخلاف الإرسال، والله أعلم»<sup>(٢)</sup>.

مثالها:

قولُ الإمام أحمد بن حنبل: «لم يسمع سعيدُ بن أبي عرُوبة من الحَكَم، ولا من الأعمش، ولا من حمّاد، ولا من عمرو بن دينار، ولا من هشام بن عُرُوة، ولا من إسماعيل بن أبي خالد، ولا من عبّيد الله بن عمر، ولا من أبي

(١) انظر: «ضوابط قبول المدلّس» ص: ٦١ - ٦٧، و«منهج المتقدمين في التدليس» ص: ٦٦ - ٦٨.

(٢) انظر: «النكت على كتاب ابن الصلاح»: (٦١٤/٢ - ٦١٥).

بشر، ولا من ابن عَقِيل، ولا من زيد بن أسلم، ولا من عمر بن أبي سَلَمَة، ولا من أبي الزَّنَاد، وقد حَدَّثَ عن هؤلاء على التدليس»<sup>(١)</sup>.

وقد ذكر الحاكمُ أبو عبد الله النَّيسابوري في أجناس المدلِّسين الجنسَ السَّادسَ من التدليس فقال: «قومٌ رَووا عن شيوخٍ لم يَرَوْهم قطُّ، ولم يسمعوا منهم، إنما قالوا: قال فلانٌ. فحُمِلَ ذلك منهم على السَّماع وليس عندهم سماعٌ عالٍ ولا نازلٌ»، ثم مثَّلَ الحاكمُ لذلك فقال: «فليَعْلَمُ صاحبُ الحديثِ:

أَنَّ الحسن لم يسمع من أبي هريرة، ولا من جابرٍ، ولا من ابن عمر، ولا من ابن عباس شيئاً قطُّ.

وَأَنَّ الأعمش لم يسمع من أنسٍ.

وَأَنَّ الشَّعْبِيَّ لم يسمع من صحابيٍّ غيرِ أنسٍ، وَأَنَّ الشَّعْبِيَّ لم يسمع من عائشةَ، ولا من عبد الله بن مسعود، ولا من أسامة بن زيد، ولا من عليٍّ، إنما رآه رؤيةً، ولا من معاذ بن جَبَلٍ، ولا من زيد بن ثابتٍ.

وَأَنَّ قتادةَ لم يسمع من صحابيٍّ غيرِ أنسٍ.

وَأَنَّ عامةَ حديثِ عمرو بن دينار عن الصحابة غيرِ مسموعةٍ.

وَأَنَّ عامةَ حديثِ مَكْحُولٍ عن الصحابة حوالةً.

وَأَنَّ ذلك كان كلُّه يخفى إلا على الحفَّاظ الثقات»<sup>(٢)</sup>.

حُكْمُهَا:

يُعْرَفُ في هذه الصورة الانقطاعُ، ولا يُنظَرُ فيها إلى الصيغة، فمتى تحقَّقَ السَّماعُ في الجملة؛ تحقَّقَ الاتصالُ.

(١) سير أعلام النبلاء: (٦/٤١٥).

(٢) معرفة علوم الحديث: ص: ١٠٩.



٣ - رواية الراوي عمَّن لم يُعاصِرْه ولم يُدرِكْه إذا كانت روايته مُوهمة

الاتِّصال :

مثالها :

قولُ ابنِ حِبَّانٍ عن عبدِ الجَبَّارِ بنِ وائلِ بنِ حُجْرٍ : « ماتَ أبوه وائلٌ وأُمُّه حاملٌ به ، كلُّ ما روى عن أبيه مدلَّسٌ وإن كان لا يصغر عن صحبة الصحابة ، مات سنة ثنتي عشرة ومئة »<sup>(١)</sup> .

فقد ذكر ابنُ حِبَّانٍ أنَّ عبدَ الجَبَّارِ وُلِدَ بعد وفاة أبيه ، ومع ذلك جعل روايته عنه مدلَّسةً ؛ لأن رواية الابن عن أبيه موهمةٌ للاتصال في الغالب ، وإطلاق التدليس على هذه الصورة قليلٌ ؛ لوضوح الانقطاع في الغالب لمن لم يُدرِكْه ، فلا إيهام في الرواية عنه<sup>(٢)</sup> .

حُكمها :

يُعرَف في هذه الصورة الانقطاعُ ، ولا يُنظر فيها إلى الصيغة ، فمتى تحقَّق السَّماعُ في الجملة ؛ تحقَّق الاتصالُ .

٤ - روايةُ الراوي من صحيفَةٍ عمَّن قد عاصَره ، ولقيه أو لم يلقه :

مثالها :

قول ابنِ حِبَّانٍ : « ما سمع التفسيرَ عن مجاهدٍ أحدٍ غيرِ القاسمِ بنِ أبي بَرَّةَ ، نَظَرَ الحَكَمُ بنِ عُنَيْبَةَ ، وليثُ بنُ أبي سليم ، وابنُ أبي نَجِيحٍ ، وابنُ جُرَيْجٍ وابنُ عِيْنَةَ في كتابِ القاسمِ ، ونَسَّخوه ثم دَلَّسوه عن مجاهدٍ »<sup>(٣)</sup> .

(١) مشاهير علماء الأمصار : (١/١٦٣) .

(٢) منهج المتقدمين في التدليس : ص : ٦٣ .

(٣) مشاهير علماء الأمصار : (١/١٦٤) .

حُكْمُهَا:

يُنظَرُ فِي هَذِهِ الصُّورَةِ إِلَى صِحَّةِ الصَّحِيفَةِ وَثِقَةِ الوَاسِطَةِ .

٥ - رَوَايَةُ الرَّوَايَةِ عَنِ شَيْخِ فَيْسَمِيَّهِ أَوْ يَلْقَبُهُ أَوْ يَكْنِيهِ بِخِلَافِ مَا يَشْتَهَرُ بِهِ حَتَّى لَا يُعْرَفَ ، وَهُوَ مَا يُعْرَفُ بِـ : «تَدْلِيْسُ الشُّيُوخِ» :

مِثَالُهَا :

قَوْلُ الدَّارِقُطِيِّ : «قَالَ لِي أَبُو طَالِبٍ أَحْمَدُ بْنُ نَصْرِ بْنِ طَالِبِ الْحَافِظِ :  
مَعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ هُوَ عِنْدِي مَعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ : دَلَّسَهُ مِرْوَانَ الْفَزَارِيَّ»<sup>(١)</sup> .

وَالْمَقْصُودُ مِنْ كُلِّ مَا سَبَقَ هُوَ : أَنَّ كَلِمَةَ «مَدْلَسٌ» عِنْدَ الْأَئِمَّةِ الْمُتَقَدِّمِينَ لَيْسَتْ عَلَى مَعْنَى وَاحِدٍ فَقَطْ حَتَّى تَعْطَى حِكْمًا وَاحِدًا ، بَلْ لَهَا مَعَانٍ مُتَعَدِّدَةٌ تُعْرَفُ مِنْ كَلَامِهِمْ .

فَإِذَا وُجِدَ نَصٌّ لِأَحَدِ الْأَئِمَّةِ يَصِفُ فِيهَا أَحَدَ الرِّوَاةِ بِأَنَّهُ مَدْلَسٌ فَلَا بُدَّ مِنَ النَّظَرِ فِي التَّدْلِيْسِ الْمُرَادِ ؛ لِأَنَّ حُكْمَ كُلِّ صُورَةٍ يَخْتَلِفُ عَنِ الْأُخْرَى<sup>(٢)</sup> .

حُكْمُهَا :

يُعْرَفُ فِي هَذِهِ الصُّورَةِ الْإِتِّصَالُ ، وَلَا يُنظَرُ فِيهَا إِلَى الصِّيغَةِ ، بَلْ يَتَحَقَّقُ مِنْ شَيْخِ الْمَدْلَسِ .

\* \* \*

(١) مَوْضِعُ أَوْهَامِ الْجَمْعِ وَالتَّفْرِيقِ : (٤٩١/٢) .

(٢) انظُرْ : «ضَوَابِطُ قَبُولِ عِنْتَةِ الْمَدْلَسِ» ص : ٦١ - ٦٥ .

## القسم الثالث

### صِيغُ التَّدْلِيسِ

للصَّيْغَةِ الَّتِي تَكُونُ بَيْنَ الْمَدْلُوسِ وَشَيْخِهِ دَوْرٌ مُهِمٌّ - عِنْدَ الْمَعَاصِرِينَ عَلَى وَجْهِ الْخُصُوصِ - فِي الْحُكْمِ عَلَى رَوَايَاتِ الْمَدْلُوسِينَ .

وَلَكِنْ يَا تُرَى أَنَّ الْعِنْعِنَةَ الَّتِي تُذَكَّرُ فِي الرِّوَايَاتِ هَلْ هِيَ مِنْ تَصْرُفِ الرَّاوِي الْمَدْلُوسِ ، أَوْ تَصْرُفِ مَنْ دُونَهُ مِنَ الرَّوَاةِ كِتْلَامِيذِهِ أَوْ تَلَامِيذِهِمْ ؟

الَّذِي يَتَّضِحُ مِنْ أَقْوَالِ الْأُئِمَّةِ الْمُتَقَدِّمِينَ هُوَ : أَنَّ الْعِنْعِنَةَ لَيْسَتْ دَائِمًا مِنْ قَوْلِ الْمَدْلُوسِ أَوْ الرَّاوِي ، بَلْ قَدْ تَكُونُ مِنْهُ ، وَقَدْ تَكُونُ مِنْ دُونِهِ ؛ إِذْ إِنَّ مِنْ يَتَّبَعِ نَقُولَ الْعُلَمَاءِ وَتَصْرُفَاتِهِمْ ، وَالنَّظَرَ فِي الْأَسَانِيدِ يَتَّضِحُ لَهُ : أَنَّ الْعِنْعِنَةَ فِي الْغَالِبِ تَكُونُ مِنَ الْمَدْلُوسِ ، وَأَحْيَانًا مِنْ تَصْرُفَاتِ مَنْ دُونَ الْمَدْلُوسِ ، وَهَذَا الْأَمْرُ يَعْتَمِدُ اعْتِمَادًا كَبِيرًا عَلَى جَمْعِ الطَّرِيقِ ، وَعَلَى الْقِرَائِنِ الْمُحْتَقَّةِ بِالْأَسَانِيدِ وَالرِّوَاةِ وَنَحْوِ ذَلِكَ <sup>(١)</sup> .

وَذَلِكَ أَنَّ الْمُتَقَدِّمِينَ إِذَا ذَكَرُوا طَرِيقَةَ الرَّوَاةِ فِي رَوَايَتِهِمْ مَا لَمْ يَسْمَعُوهُ أَنَّهُمْ يَأْتُونَ بِالْأَلْفَاظِ عَدِيدَةٍ مُحْتَمَلَةٍ لِلسَّمَاعِ ، أَسْوَقَ فِيمَا يَلِي مِنَ الْأَلْفَاظِ الَّتِي ذَكَرُوهَا :

١ - أَنْ يَقُولَ : « قَالَ فُلَانٌ » :

وَهُوَ كَثِيرٌ جَدًّا مِنْ تَصْرُفَاتِ الْمَدْلُوسِينَ وَالرِّوَاةِ عَمُومًا فِي ذِكْرِهِمْ مَا لَمْ

يَسْمَعُوهُ .

(١) منهج المتقدمين في التدليس : ص : ١٢٩ - ١٣٠ .

مثاله :

قولُ شُعْبَةَ : « كُنْتُ أَعْرِفُ إِذَا جَاءَ مَا سَمِعَ قِتَادَةٌ مِمَّا لَمْ يَسْمَعْ ، كَانَ إِذَا جَاءَ مَا سَمِعَ قَالَ : حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ ، حَدَّثَنَا مُطَرِّفٌ ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ ، وَإِذَا جَاءَ مَا لَمْ يَسْمَعْ قَالَ : قَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ ، قَالَ أَبُو قِلَابَةَ »<sup>(١)</sup> .

٢ - أن يقول الراوي لما لم يسمعه : « حَدَّثَ فلانٌ » :

مثاله :

قولُ شُعْبَةَ : « كُنْتُ أَنْفَقْتُ فَمَ قِتَادَةٌ إِذَا قَالَ : ( سَمِعْتُ ) أَوْ ( حَدَّثْنَا ) حَفِظْتُ ، وَإِذَا قَالَ : ( حَدَّثَ فلانٌ ) تَرَكْتُهُ »<sup>(٢)</sup> .

٣ - أن يقول الراوي لما لم يسمعه : « ذَكَرَ فلانٌ » :

مثاله :

قولُ عَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ : « لَمْ أَجِدْ لابن إِسْحَاقَ إِلَّا حَدِيثَيْنِ مُنْكَرَيْنِ :  
- نَافِعٌ ، عَنِ ابْنِ عَمْرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : « إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ » .  
- وَالزَّهْرِيُّ ، عَنِ عُرْوَةَ ، عَنِ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ : « إِذَا مَسَّ أَحَدُكُمْ فَرْجُهُ » .  
هَذَيْنِ لَمْ يَزُوهِمَا عَنْ أَحَدٍ ، وَالْبَاقِينَ يَقُولُ : ذَكَرَ فلانٌ ، وَلَكِنْ هَذَا فِيهِ :  
( حَدَّثْنَا ) »<sup>(٣)</sup> .

٤ - أن يقول الراوي : « فلانٌ » ، ولا يقول قبله شيئاً :

مثاله :

قولُ الإمامِ أَحْمَدَ : « كُلُّ شَيْءٍ يَقُولُ ابْنُ جُرَيْجٍ : ( قَالَ عطاءٌ ) ، أَوْ ( عطاءٌ ) ، فَإِنَّهُ لَمْ يَسْمَعْهُ مِنْ عطاءٍ »<sup>(٤)</sup> .

(١) طبقات ابن سعد : (٢٢٩/٧) .

(٢) الجرح والتعديل : (١/١٦١ ، و٤/٣٧٠) .

(٣) المعرفة والتاريخ : (٢/٢٨) .

(٤) بحر الدماء : ص : ٢٧٨ .

٥ - أن يقول الراوي: «حَدَّثْنَا» أو «سَمِعْتُ» ثم يسكت، ثم يقول: «فلان»، ولا يقصده بالتحديث الأول:

مثاله:

قولُ ابن سعد في عمر بن عليٍّ: «وكان يدلسُ تدليساً شديداً، وكان يقول: (سمعتُ) و(حدَّثنا) ثم يسكت، ثم يقول: (هشام بن عُروَةَ والأعمش)»<sup>(١)</sup>.

٦ - أن يقول الراوي: «عن فلان»:

مثاله:

قول النَّسائي في بَقِيَّةِ بن الوليد: «إِنْ قال (أَخْبَرْنَا) أو (حَدَّثْنَا) فهو ثقةٌ، وإِنْ قال (عَنْ) فلا يُؤخَذُ عنه، لا يدري عَمَّن أخذَه»<sup>(٢)</sup>.

فيحصل ممَّا سَبَقَ: أنَّ معظم ما دَلَّسه الرُّوَاةُ - إن لم يكن كلُّه - إنما هو بذكر أَلْفَاظٍ ليس بينها العنعنة، وذلك بأن يقول: «قال فلان» ونحوه؛ فذكرُ العنعنة بين الراوي المدلس وشيخه لا يدُلُّ على أنَّ المدلس هو الذي ذكرها، فلا يُبنى حكمٌ على مجرد وجود هذه العنعنة هنا<sup>(٣)</sup>.

يقول العلامة عبد الرحمن المُعلِّمي اليماني (المتوفى سنة ١٣٨٦ هـ) رحمه الله تعالى:

«اشتهر في هذا الباب (العنعنة)، مع أنَّ كلمة (عَنْ) ليست من لفظ الراوي الذي يذكر اسمه قبلها، بل هي لفظٌ من دونه، وذلك كما لو قال هَمَّامٌ: حَدَّثْنَا قَتَادَةُ عن أنسٍ، فكلمة (عن) من لفظ (هَمَّام)، لأنها متعلِّقةٌ بكلمة (حَدَّثْنَا)، و

(١) طبقات ابن سعد: (٧/٢٩١٠).

(٢) تاريخ بغداد: (٧/١٢٦٠).

(٣) ضوابط قبول عنعنة المدلس: ص: ٧٢ - ٧٤.

هي من قول (هَمَّام)؛ ولأنه ليس من عادتهم أن يبتدئ الشيخ فيقول: (عن فلان)، وإنما يقول: (حَدَّثْنَا) أو (أَخْبَرْنَا) أو (قَالَ) أو (ذَكَرَ)، أو نحو ذلك، وقد يبتدئ فيقول: (فلان) كما ترى بعض أمثلة ذلك في بحث التدليس من (فتح المغيث) وغيره؛ ولهذا يكثر في كتب الحديث إثبات (قَالَ) في أثناء الإسناد قبل (حَدَّثْنَا) و(أَخْبَرْنَا).

وذلك في نحو قول البخاري: (حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بن سعيد)، وكثيراً ما تحذف فيزيدها الشُّرَاحُ أو قَرَاءُ الحديث، ولا تثبت قبل كلمة (عن)، وتَصَفَّحُ إن شئت (شرح القسطلاني على صحيح البخاري)، فهذا يتضح أن قول هَمَّام (حَدَّثْنَا قَتَادَةَ عن أنس) لا يدري كيف قال قَتَادَةُ، فقد يكون قال: (حَدَّثَنِي أنس) أو (قال أنس) أو (حَدَّثَ أنس) أو (ذكر أنس) أو (سمعت أنساً) أو غير ذلك من الصِّيغ التي تصرِّح بسماعه من أنس أو تحتمله، لكن لا يحتمل أن يكون قال: (بَلَّغَنِي عن أنس)؛ إذ لو قال هكذا لزم هَمَّاماً أن يحكي لفظه أو معناه كأن يقول: (حَدَّثَنِي قَتَادَةُ عَمَّن بلغه عن أنس) وإلا كان هَمَّامٌ مدلساً تدليس التسوية، وهو قبيح جداً وإن خَفَّ أمره في هذا المثال<sup>(١)</sup>.

والعننة - كما تبين - تكون غالباً من تصرُّف الرواة عن المدلس، لا من قول المدلس، وعندها فالحكمُ بكون هذه العننة منه مُطلقاً خطأً، كما أن الحكم بأن المدلس - أو الراوي عموماً - قد صرَّح بالتحديث لمجرّد وجود هذا التصريح في بعض الطُّرُق مُطلقاً خطأً.

على أن تغيير الصِّيغة يقع من الثقات الحفاظ كما يقع من خفيفي الضبط، وإن كان في القسم الثاني أكثر.

(١) التكيل: (١/٨٢).

ومثالاً لتغير الصيغة من الثقات الحفاظ: قال يحيى بن معين: «أخطأ عبد الرحمن بن مهدي يوماً فقال: (حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ قَالَ: حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ)، ولم يكن هُشَيْمٌ سمعه من منصور»<sup>(١)</sup>.

ومثال لتغير الصيغة من خفيفي الضبط: قال الدُّورِي: سمعتُ يحيى - ابن مَعِين - يقول: «كان جَرِيرٌ بن حازم يحدث فيقول: (حَدَّثَنَا قَالَ حَدَّثَنَا)، فكان حَمَّادُ بن زَيْد يقول له: (عَنْ عَن)، قال يحيى: وكان حَمَّادُ بن زيد يقول لجرير بن حازم فيما بينه وبينه»<sup>(٢)</sup>.

والأمرُ يعود في ذلك كله إلى النظر في الأسانيد والرجال والاعتبار والقرائن، وهو ما لا يضبط بضابطٍ مُطْلَقٍ يكون مطرداً في جميع الحالات، وهذا كله يؤكِّد أنَّ الأخذ بالضوابط فقط من دون نظرٍ في الطُّرق والأسانيد واعتبار الروايات ومقارنتها - كما هو منهجٌ كثيرٌ من المعاصرين في الحكم على رواية المدلس - خطأً<sup>(٣)</sup>.

\* \* \*

(١) تاريخ الدورى: (١٤٥/٤).

(٢) المصدر السابق: (٣٣٧/٤).

(٣) انظر: «منهج المتقدمين في التدليس» ص: ١٥١، و«ضوابط قبول عننة المدلس» ص: ٧١ - ٧٨.





## القسم الرابع

### طُرُق معرفة التدليس

يُعرَف التدليسُ بطُرُقٍ عشرٍ يمكنُ إجمالها بحالتين :

الحالة الأولى : أن يكون الدليلُ قد قام على أن حديثه هذا بعينه مدلسٌ .

الحالة الثانية : ألا يُعلم وجود التدليس ، ولكن تكون في الحديث عِلَّةٌ فتحمل هذه العِلَّةُ على احتمال وجود التدليس .

وأما الطُّرُق التي يُعرَف بها (التدليسُ) فهي فيما يلي :

١ - إخبارُ المدلسِّ عن نفسه بذلك :

مثاله :

ما وَقَعَ لهشِيمُ بن بشيرٍ عندما سأل طُلابَه : هل دَلَّسْتُ لكم اليومَ؟ فقالوا :

لا .

فقال : «لم أسمع من مُغَيَّرَة حرفاً مما ذكرته ، وإنما قلتُ : حَدَّثني حصينٌ ومغيرةٌ غير مسموعٍ لي»<sup>(١)</sup> .

٢ - أن يكون المدلسُّ لم يسمع أصلاً من شيخه في السند :

مثاله :

ما رواه الترمذيُّ عن يحيى بن موسى قال : حَدَّثنا محمدُ بن بكرٍ ، أخبرنا

(١) معرفة علوم الحديث : ص : ١٠٥ .

ابن جُرَيْجٍ، عن عمران بن أبي أنس، عن مالك بن أوس بن الحدّان، عن أبي ذرٍّ سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: (في الإبل صدقتُها، وفي البُرِّ صدقتُه)، سألتُ محمداً - يعني البخاري - عن هذا الحديث، فقال: «ابن جُرَيْجٍ لم يَسْمَعْ من عمران بن أبي أنس «يقول حُدِّثْتُ عن عمران بن أبي أنس»<sup>(١)</sup>.

٣ - أن يكون الحديثُ الذي رواه المدلّسُ معروفًا من رواية أحد الضّعفاء:

وذلك أن يكون الحديثُ مشهوراً من رواية أحد الضّعفاء، ولم يَزِوهِ غيره، ثم يأتي من رواية مدلّسٍ معروفٍ بالأخذ من هذا الضعيف<sup>(٢)</sup>.

مثاله:

ما قاله الدُّورِيُّ: سمعتُ يحيى - يعني: ابنَ معِين - يقول: «حَدَّثَنَا مُعْتَمَرٌ، عن زُهَيْرٍ، شيخٍ من بني سَلُولٍ، عن يونس، عن الحسن قال: (يجزىء من الصَّرْمِ السَّلَامُ)، قال يحيى: وليس هذا الشيخُ بشيءٍ، وقد دَلَّسَهُ هُشَيْمٌ عن يونس، وليس هذا الحديثُ بشيءٍ ليس يرويه ثقةٌ»<sup>(٣)</sup>.

فالحديثُ هذا معروفٌ من رواية زُهَيْرِ بنِ إِسْحَاقِ السَّلُولِيِّ عن يونس؛ لذلك قال يحيى بن معِين: «زهير هذا ليس بشيءٍ»، ومن روى هذا الحديثَ فَاتَّهَمَهُ»<sup>(٤)</sup>.

وقد ذَكَرَ هذا الحديثَ من مُنْكَرَاتِ زُهَيْرِ هذا، النَسَائِيُّ والعُقَيْلِيُّ وابنُ عَدِيٍّ وغيرُهُم<sup>(٥)</sup>.

(١) العلل الكبير: (١/١٠٠).

(٢) منهج المتقدمين في التدليس: ص: ٢٢١.

(٣) تاريخ الدوري: (٤/٢٠٤).

(٤) المصدر السابق: (٤/١٩٩).

(٥) انظر: «كتاب الضعفاء والمتروكين» للنسائي ص: ٤٣، و«الضعفاء» للعقيلي: (٣٢/٩١)،

و«الكامل» لابن عدي: (٣/٢٢٣).

٤ - أن يروي الحديث نفسه عنه من وجه آخر بالتصريح بواسطة بين الراوي المدلس وشيخه :

وذلك أن يتبين بعد اعتبار الحديث والنظر في الأسانيد والرواة عن المدلس : أن الإسناد رُوي من وجه آخر بذكر واسطة بين المدلس وشيخه مما يدُّ على أن الإسناد الذي لم تُذكر فيه الواسطة مدلس<sup>(١)</sup> .

مثاله :

ما أخرجه النسائي في «السنن الكبرى»<sup>(٢)</sup> من طريق محمد بن إسماعيل بن إبراهيم، قال : «ثنا عبد الله بن بكر، قال : ثنا سعيد - هو ابن أبي عروبة - عن علي بن زيد، عن سعيد بن المسيب، عن ابن عباس : أن علياً قال للنبي ﷺ في ابنة حمزة، وذكر من جمالها، قال : (إنها ابنة أخي من الرضاعة)، ثم قال نبيُّ الله ﷺ : (أو ما علمت أن الله حرّم من الرضاعة ما حرّم من النسب)» .

ثم قال النسائي : «لم يسمعه سعيد عن علي بن زيد» :

أخبرنا قتيبة بن سعيد قال : «ثنا عُذْر، قال : ثنا سعيد عن رجل، عن علي بن زيد، عن سعيد بن المسيب، عن ابن عباس : أن علياً قال للنبي ﷺ في ابنة حمزة فذكر من جمالها، فقال رسول الله ﷺ : (إنها ابنة أخي من الرضاعة)، أو (ما علمت أن الله حرّم من الرضاعة ما حرّم من النسب)» .

فتبين بالسند الآخر أن الحديث هذا مدلس عن رجل .

٥ - أن يسأل الراوي المدلس عن سماعه فيجيب بالنفي :

يعنى أن المدلس قد يروي حديثاً ولا يصرّح فيه بالسماع، فيقوم الراوي

(١) منهج المتقدمين في التدليس : ص : ١٩٢ .

(٢) ٢٩٩/٣ .

عنه أو غيره بسؤاله عن هذا الحديث بعينه: هل سمعه ممن روى عنه؟ فيجيبه بالنفي، وقد يُذكر الوسطة بينهما<sup>(١)</sup>.

مثاله:

قولُ أبي داود الطيالسي: «حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن عمرو عن جابرٍ قال: (كنا نَعزِلُ على عهد رسولِ الله ﷺ والقرآنُ يَنزِلُ عليه).

فقلتُ - أي: شعبة -: أنت سمعته من جابرٍ؟  
قال - أي: عمرو - لا»<sup>(٢)</sup>.

٦ - أن يسأل الراوي المدلس عن سماعه فيجيب بذكر الوسطة:

قال الحاكم: «... فقومٌ يدلّسون الحديثَ فيقولون: قال: فلانٌ، فإذا وَقَعَ إليهم من يُنْفَرُ عن سماعتهم ويُلْحِقُ ويُراجِعهم ذكروا فيه سماعاتهم»<sup>(٣)</sup>.

مثاله:

مَثَلُ ابْنِ الصَّلَاحِ لذلك بما أخرجهُ الحاكم<sup>(٤)</sup> من طريق إبراهيم بن محمد الشُّكْرِي قال: «ثنا عليُّ بنُ خَشْرَمٍ قال: قال لنا ابنُ عُيَيْنَةَ عن الزهريِّ.

ف قيل له: سمعته من الزهريِّ؟ فقال: لا، ولا ممَّن سمعه من الزهريِّ، حَدَّثني عبدُ الرزّاق عن مَعْمَرٍ عن الزهريِّ».

٧ - تصريحُ شيخ المدلس بأنه هو من حديث المدلس بالحديث، وأسقط

روايته منه:

بمعنى أن يصرِّح شيخُ المدلس بأنَّ الحديث لم يسمعه المدلسُ ممن فوقه؛

(١) منهج المتقدمين في التدليس: ص: ١٨٨.

(٢) المسند: ص: ٢٣٦، وهو في النسائي في (الكبرى) (برقم: ٩٠٩٢) من طريق آخر عن شعبة أيضاً.

(٣) معرفة علوم الحديث: ص: ١٠٤.

(٤) في «معرفة علوم الحديث» ص: ١٠٤.

لأنه هو الذي حَدَّثَ به، ويذكر وَجْهَ الذي حَدَّثَ به، ثم يذكر تحديثَ المدلِّس،  
فيتبيَّن تدليسه .

مثاله :

ما رواه الخطيبُ عن عبد الله بن المبارك قال : « قلتُ لشريك بن عبد الله  
النَّخعي : تعرف أبا سعد البَقَّال؟

قال : أي والله ، أعرفه عالي الإسناد ، أنا حَدَّثْتُهُ عن عبد الكريم الجَزْري ،  
عن زياد بن أبي مريم ، عن عبد الله بن مَعْقِل عن عبد الله بن مسعود قال : قال  
رسول الله ﷺ : (الندم توبة)<sup>(١)</sup> . فتركني ، وترك عبد الكريم ، وترك زياد بن أبي  
مريم ، وحَدَّثَ عن عبد الله بن مَعْقِل عن عبد الله بن مسعود عن النبي ﷺ<sup>(٢)</sup> .

٨ - أن يصرِّح أحدُ الأئمة بأنَّ الحديث لم يسمعه المدلِّسُ ممن فوقه ، كأن  
يُنصَّ الإمامُ على عدد مسموعات المدلِّس عن راوٍ معيَّن :

وذلك أن يُنصَّ أحدُ الأئمة بأنَّ فلاناً لم يسمع من فلانٍ إلا كذا وكذا ،  
فيستفاد من هذا النَّصِّ أنَّ ما عدا هذه الروايات المنصوصة تكون مدلِّسة لم  
يسمعها<sup>(٣)</sup> .

مثاله :

قولُ شُعْبَةَ : « لم يسمع أبو إسحاق الهَمْداني من الحارث الأَعْوَرِ إلا أربعة  
أحاديث<sup>(٤)</sup> .

(١) أخرجه أحمد في مسنده : (٣٧٦/١) .

(٢) الكفاية : ص : ٥١٤ .

(٣) منهج المتقدمين في التدليس : ص : ٢١٣ .

(٤) الجرح والتعديل : (١٤٨/١) .

وقال أبو داود: «لم يسمع أبو إسحاق من الحارث إلا أربعة أحاديث ليس فيها مُسْنَدٌ واحدٌ»<sup>(١)</sup>.

## ٩ - بمعرفة التاريخ:

وذلك بمراجعة كتب التراجم والمراسيل والعِلل وغيرها لمعرفة سماعات الرواة وأحوالهم، فإذا وجدنا فيها - مثلاً - أنَّ فلاناً لم يسمع من فلانٍ إلا حديثاً كذا، أو أربعة أحاديث أو عشرةً ونحوها، ثم وجدناه قد روى عنه أكثر مما ذُكِرَ؛ علمنا أنَّ ذلك مما دَلَّسه عنه<sup>(٢)</sup>.

مثاله:

وقال غيره: لم يسمع الحَكَمُ حديثَ مِقْسَمِ كتابٍ إلا خمسة أحاديث، وعدّها يحيى القَطَّان، حديثَ الوَثَرِ، والقُنُوتِ، وعَزْمَةَ الطَّلَاقِ، وجزاء الصَّيْدِ، والرجل يأتي امرأته وهي حائضٌ<sup>(٣)</sup>.

## ١٠ - جَمْعُ طُرُقِ الحديث:

فإذا وجدنا في إحدى الطُّرُقِ زيادةً رَوِيَ على غيرها. فإنَّ صَرَحَ بالسماع في موضع الزيادة؛ كانت احلنا قصةً مُعَلَّةً بالزائدة، فإذا كان الراوي مدلساً؛ عُرِفَ أنَّ ذلك مما دَلَّسه<sup>(٤)</sup>.

لكن يُعْتَمَدُ ذلك على حَصَافَةِ الباحث ودرايته وخبرته وإلا فقد يكون في باب (المزيد من متصل الأسانيد).

(١) رسالة أبي داود لأهل مكة: ص: ٣١.

(٢) التدليس في الحديث: ص: ١٠١.

(٣) تهذيب التهذيب: (٢/٢٧٣).

(٤) التدليس في الحديث: ص: ١٠١.

قال أبو الحسن بن القَطَّان: «إذا روى المدلسُ حديثاً بصيغةٍ محتملةٍ، ثم رواه بواسطةٍ؛ تبَيَّن انقطاعُ الأوَّل عند الجميع».

قال الحافظُ ابن حجر مُعقِّباً عليه: «وهذا بخلاف غير المدلس، فإنَّ غير المدلس يحمل غالب ما يقع منه من ذلك على أنه سمعه من الشيخ الأعلى وثبته فيه الواسطة»<sup>(١)</sup>.

### ١١ - ما يُعرَف - لظهوره - من تدليس الشيوخ:

فإذا اشتهر باسمه أو بكنيته بغير ما اشتهر به عند الناس؛ كان تدليساً يحتاج إلى دليل، وأمثله كثيرةٌ جداً<sup>(٢)</sup>.

١٢ - إذا لم يُعلَم وجودُ التدليس ولكن تكون في الحديث عِلَّةٌ إسناديةٌ فُتحَمَل هذه العِلَّةُ على احتمال وجود التدليس:

وذلك فيما إذا وَرَدَ إسنادُ أحد رواته مدلسٌ ثقةٌ احتمل تدليسه ولم يصرِّح بالتحديث، ثم وُجِدَت عِلَّةٌ في هذا الحديث، كمخالفة لمجموعةٍ من الثقات مثلاً، أو نكارة على وجه ما ونحو ذلك، فإنَّ الأئمة يحملون العِلَّةَ الأصليةَ احتمالاً، ولا يكون هذا جَزْماً منهم بأنَّ الحديث مدلسٌ، ويعلِّلون السند تبعاً للعِلَّةِ التي وجدوها في أصل الحديث، ويحاولون أن يبتعدوا عن تخطئة الثقة أو توهيمه ما وجدوا لذلك سبيلاً.

فالعِلَّةُ الأصليةُ موجودةٌ في الحديث بحيث لو كان موضع الراوي المدلس راوٍ غير مدلسٍ فالعِلَّةُ متحقِّقةٌ - المخالفة أو النكارة ونحوها -، فليس تعليل الحديث لأجل عَدَمِ تصريح المدلس.

(١) النكت على كتاب ابن الصلاح: (٢/٦٢٥).

(٢) التدليس في الحديث: ص: ١٠١.

لذا فإثباتُ تصريح المدلّس بالتحديث من إحدى الطُّرق في حديث من هذه الأحاديث لا يفيد تقويةً للحديث، بل يفيد انتفاء احتمال وجود التدليس، فينظر في عِلَّةٍ أُخرى (١)(٢).

\* \* \*

(١) منهج المتقدمين في التدليس: ص: ٢٢٩.

(٢) وقد ذكر العلامة عبد الرحمن المعلمي قاعدةً جيدةً في مثل هذه المسألة - وإن لم تكن في التدليس، غير أنّ لها علاقةً وثيقةً بهذا الموضوع - يقول رحمه الله تعالى: «إذا استنكر الأئمة المحققون المتنّ، وكان ظاهره الصّحة، فإنهم يتطلّبون له عِلَّةً، فإذا لم يجدوا له عِلَّةً قادحةً مُطلقاً حيث وقعت؛ أعلّوه بعِلَّةٍ ليست قادحةً مُطلقاً، ولكنهم يرونها كافيةً للقدح في ذلك المنكر». ثم ذكر أمثلةً على ذلك، ثم قال: «وحجّتهم في هذا أنّ عدم القدح بتلك العِلَّة مُطلقاً إنما بُني على أنّ دخول الخلل من جهتها نادرٌ، فإذا اتّفق أن يكون المتنّ منكراً يغلب على ظنّ الناقد بطلانه فقد يحقّق وجود الخلل، وإذا لم يُوجد سببٌ له إلا تلك العِلَّة، فالظاهر أنها هي السبب، وأنّ ذلك من النادر الذي يجيء الخلل من جهتها، وبهذا يتبيّن أنّ ما وقّع من دونهم من التعقّب بأنّ تلك العِلَّة غير قادحة، وأنهم قد صحّحوا ما لا يُخصّص من الأحاديث مع وجودها فيها إنما هو غفلةٌ عما تقدّم من الفرق، اللهم لا أن يشبّه المتعقّب أنّ الخبر غير منكر». (انظر مقدمته على كتاب «الفوائد المجموعة» للشوكانى).



## القسم الخامس دوافع التدليس

دوافع التدليس كثيرة، وهي تتنوع بتنوع أغراض المدلسين، وبعضها متداخلاً، فمن أغراض المدلسين ما هو مذمومٌ لِمَا فيه من إخفاء العيوب والعلل، وقد يشتدُّ الذمُّ والكراهةُ، ومن هذه الأغراض ما هو متسامحٌ فيه بين أهل الحديث... وحصرها يطول، لكنني أكتفي فيما يلي بذكر أهمّها:

### ١ - تحسين الحديث وتسويته:

بحيث يظهر فيه الأجوادُ ويخفى الأذنياء، يقول عثمان بن سعيد الدارمي: «سمعتُ يحيى بن مَعِينٍ وسُئِلَ عن الرجل يُلقِي الرجلَ الضعيفَ من بين ثقتين فيُوصِلَ الحديثَ ثقةً عن ثقةٍ، ويقول: أنقص الحديثَ وأصل ثقةً عن ثقةٍ، يُحسِنُ الحديثَ بذلك؟، فقال: لا يفعل، لعلَّ الحديثَ عن كذّابٍ ليس بشيءٍ، فإذا هو قد حسَّنه وثبَّته، ولكن يحدث به كما روى...»<sup>(١)</sup>.

ويقول الخطيبُ البغداديُّ: «وربما لم يُسقط المدلسُ اسمَ شيخه الذي حدّثه، لكنه يُسقط ممن بعده في الإسناد، رجلاً يكون ضعيفاً في الرواية أو صغير السنِّ ويُحسِّن الحديثَ بذلك»<sup>(٢)</sup>.

(١) الكفاية: ص: ٣٦٥.

(٢) الكفاية: ص: ٣٦٤.

## ٢ - ضعفُ حالِ شيخِ المدلسِ :

وهذا الدافع هو الغالب على صنيع المدلسين<sup>(١)</sup>، كما قال الحافظُ ابنُ عبد البرِّ: «... وإنما سمعهُ من غيره، ممن ترضى حاله أو لا ترضى، على أنَّ الأغلب في ذلك لو كانت حالهُ مرضيةً لذكره...»<sup>(٢)</sup>.

ويقول ابنُ حِبَّان: «(إبراهيم بن عَطِيَّة الواسطي)... كان هُشِيم يدلسُ عنه أخباراً لا أصلَ لها، كأنه وَقَفَ على العِلَّةِ فيها، وكان مُنكَرَ الحديثِ جداً...»<sup>(٣)</sup>.

ويقول في ترجمة (عثمان بن عبد الرحمن): «... يروي عن أقوامٍ ضِعَافٍ أشياءَ يدلسُها عن الثقات...»<sup>(٤)</sup>.

ويقول الحافظ ابن رجب: «ذكر من روى عن ضعيفٍ وسَمَّاهُ باسمِ يتوهمُ أنه اسمُ ثقةٍ...»<sup>(٥)</sup>.

ويقول الحافظُ الذهبي: «ولهم في ذلك أغراضٌ: فإن كان لو صرَّحَ بمن حدَّثه عن المُسمَّى؛ لَعُرِفَ ضعفُهُ، فهذا غرضٌ مذمومٌ وجنايةٌ على السُّنَّةِ...»<sup>(٦)</sup>.

## ٣ - الرغبة في العُلُوِّ :

فقد كان المحدثون والرواة حريصين كلَّ الحرص على طلب الأسانيد

(١) انظر: «الكفاية» ص: ٣٦٥، و«علوم الحديث» ص: ، و«الاقتراح بين بيان الاصطلاح»،

ص: ٢١١، ٢١٢.

(٢) التمهيد: (١٥/١).

(٣) المجروحين: (١٠٨/١ - ١٠٩).

(٤) المصدر السابق: (٩٥/٢).

(٥) شرح العلل: ص: ٣٦٥.

(٦) الموقظة: ص: ٤٧.

والسماعات العالية، ويرون النزولَ عيباً ونقصاً، قال الإمام أحمد: «طلبُ الإسنادِ العاليِ سنةٌ عمن سَلَف»، وقيل لِيحيى بن مَعِين في مرض موته الذي مات فيه: «ما تشتهي؟»، قال بيتٌ خالٍ وإسنادٌ عالٍ<sup>(١)</sup>.

فلهذا الغرض كان كثيرٌ من الرواة يُسْقِطون أساميَ من سمعوا منهم، ويدلُّسون عمن فوقهم، ومن أحسن ما يُمَثَّلُ به هنا ما رواه الخطيبُ من فعل سفيان بن عيينة:

فعن: «إبراهيم بن بشار الرَّمادي قال: ثنا ابنُ عِيْنَةَ، عن عمرو بن دينار، عن الحسن بن محمد بن عليٍّ قال: (كان النبيُّ - ﷺ - إذا جاءه مالٌ لم يبيته ولم يقيته)<sup>(٢)</sup>»، قال: فقال له رجلٌ: يا أبا محمد، سماعٌ من عمرو بن دينار؟ قال: دَعُهُ لا تُفسده، قال: يا أبا محمد سماعٌ من عمرو بن دينار؟، قال: ويحك لا تفسده، ابنُ جُرَيْجٍ عن عمرو بن دينار، قال: يا أبا محمد، سماعٌ من ابن جريج؟، قال: ويحك لم تفسده، أبو عاصم عن ابن جريج، قال: يا أبا محمد، سماعٌ من أبي عاصم؟ قال: ويحك لم تُفسده، حَدَّثَنِي عليُّ بن المَدِينِي عن الصُّحَّاك بن مخلد عن ابن جريج عن عمرو بن دينار، قال ابن عيينة: تلوموني على عليِّ بن المديني، لما أتعلَّم منه أكثر مما يتعلَّم مني<sup>(٣)</sup>.

فسفيان نزل في هذا الحديث ثلاثَ درجاتٍ، لذلك رغب عن ذكر الوساطة بينه وبين عمرو وهو من كبار شيوخه.

يقول ابنُ دقيق العيد: «وأكثر مقصود المتأخِّرين في التدليس طلبُ العُلُوِّ...»<sup>(٤)</sup>.

(١) علوم الحديث: ص: ٤١.

(٢) أخرجه البيهقي (٣٥٧/٦).

(٣) الكفاية: ص: ٣٥٩ - ٣٦٠.

(٤) الاقتراح: ص: ٢١١ - ٢١٢.

#### ٤ - استصغارُ الشيخ :

الذي سمعَ منه الحديثَ، كما قال ابن عبد البرّ: «وقد يكونُ لأنه استصغره...»<sup>(١)</sup>، ويقول الخطيب: «والعلّةُ في فعله ذلك كون شيخه غير ثقةٍ... أو يكون أصغر من الراوي عنه سنّاً...»<sup>(٢)</sup>.

#### ٥ - الدعوة إلى الله عزَّ وجلَّ :

كما قال الحاكمُ النيسابوري: «ففي هؤلاء الأئمة المذكورين بالتدليس من التابعين جماعةٌ، وأتباعهم، غير أني لم أذكرهم، فإنَّ غرضهم من ذكر الرواية، أن يدعوا إلى الله عزَّ وجلَّ، فكانوا يقولون: (قال فلانٌ، لبعض الصحابة)، فأما غير التابعين فأغراضهم فيه مختلفةٌ»<sup>(٣)</sup>.

أي: أن مقصودهم هو ذكرُ المتن واستعمالُ ما فيه من مواعظ وتذكير ونحوها، ولا يراعون سياقَ الأسانيد بكاملها، لكنهم بروايتهم عن الصحابة بالصَّيغ المحتملة، تكون صورةً رواياتهم صورةً تدليسٍ، وإن لم يقصدوه. فالدعوة إلى الله - عزَّ وجلَّ - هي سببُ إرسالهم عن الصحابة، وقد يكون في هذا الإرسال شيءٌ من الإيهام والتدليس. والله أعلم.

#### ٦ - حُبُّ التدليس والولوع به مع تقليد الأكابر فيه :

كما كان يفعل هُشيم بن بشير (المتوفى سنة ١٨٣ هـ)، فقد قال ابنُ سعد: «إنه كان يدلس كثيراً، فما قال فيه: أخبرنا، فهو حُجَّةٌ، وإلا فليس بشيء»<sup>(٤)</sup>، وسُئل: ما يحملك على التدليس؟، قال: «إنه أشهى شيء»<sup>(٥)</sup>.

(١) التمهيد: (١٥/١).

(٢) الكفاية: ص: ٣٦٥ - ٣٦٦.

(٣) معرفة علوم الحديث: ص: ١٠٤.

(٤) الطبقات الكبرى: (٧/٢٢٧).

(٥) انظر: «الكفاية» ص: ٣٦١، و«فتح المغيث»: ٢١٧/١.

وذكر ابن عبد البرّ أنّ الترمذي روى بإسناده إلى : «ابن المبارك قال : قلت لهشيم : مالك تدلّس وقد سمعت كثيراً؟ قال : كان كبيران يدلّسان : الأعمش والثوري . . .»<sup>(١)</sup> قال الحازمي : «وكان جماعةً من ثقات الكوفيين والبصريين مؤلّعين به»<sup>(٢)</sup> .

#### ٧ - كثرة الأخذ والرواية عن الشيخ الواحد :

فيرغب عن تكرار اسمه فينوّعه، يقول الحافظ ابن الصلاح : « . . . أو كونه كثير الرواية عنه فلا يُحبُّ الإكثارَ من ذكر شخصٍ واحدٍ على صورةٍ واحدةٍ . وتسمح بذلك جماعةٌ من الرواة المصنّفين، منهم الخطيبُ أبو بكر، فقد كان لهجاً به في تصانيفه . والله أعلم»<sup>(٣)</sup> .

يقول الحافظ السّخاوي : «ولكن لا يلزم من كون الناظر قد يتوهّم الإكثار، أن يكون مقصوداً لفاعله، بل الظنُّ بالأئمة - خصوصاً من اشتهر إكثاره مع ورعه - خلافه، لما يتضمّن من التشبّع والتزيّن الذي يراعي تجنّبهُ أربابُ الصلاح والقلوب . . .»<sup>(٤)</sup> .

#### ٨ - الخوف من عدم نشر السنة، أو التورّع والاحتياط في نشرها :

يقول الحافظ السّخاوي : «وقد يكون للخوف من عدم أخذه عنه وانتشاره مع الاحتياج إليه، أو يكون المدلّسُ عنه حيّاً، وعدم التصريح به أبعد عن المحذور الذي نهى الشافعيُّ لأجله»<sup>(٥)</sup> .

(١) التمهيد : (٣٥ / ١)، ورواه أيضاً : ابن عدي في : «الكامل» : (١٠٦ / ١) .

(٢) شروط الأئمة الخمسة : ص : ٤٦ .

(٣) علوم الحديث : ص : ١٦٥ ، وانظر : «الكفاية» ص : ٣٦٥ ، و«فتح المغيث» (٢٢٣ / ١) .

(٤) فتح المغيث : (١ / ٢٢٤) .

(٥) فتح المغيث : (١ / ٢٢٣) .

ومثاله ما حَدَّث من البخاري مع شيخه الدُّهلي، قال السخاوي: «على أنه قد قيل في فعل البخاري في الدُّهلي، إنه لِمَا كان بينهما ما عرف في محلّه، بحيث منع الدهليُّ أصحابه من الحضور عند البخاري، ولم يكن ذلك بمانعٍ للبخاري من التخرّيج عنه، لو فور ديانته وأمانته، وكونه عذره في نفسه بالتأويل، غير أنه خشي بالتصريح به أن يكون كأنه بتعديله له صدقه على نفسه، فأخفى اسمه<sup>(١)</sup>، والله أعلم بمراده»<sup>(٢)</sup>.

### ٩ - إيهام كثرة المشايخ:

يقول ابنٌ دقيق العيد: «ولهم في ذلك أغراضٌ . . . وأكثر مقصود المتأخّرين في التدليس طلبُ العُلُوِّ، أو إيهامُ كثرة المشايخ، كما إذا روى عن شيخ باسمه المشهور، ثم نَسبه مرةً أخرى إلى جدِّ له أعلى، ثم ذكره مرةً أخرى بكنيته . . .»<sup>(٣)</sup>.

### ١٠ - الحرصُ في رواية جميع مرويات الشيخ:

ومن الدوافع ما ذكره الحاكم النَّيسابوري، يقول: «ومن المدلِّسين قومٌ دلَّسوا عن قوم سمعوا منهم الكثير، وربما فاتهم الشيءُ عنهم فيدلِّسونه . . .»<sup>(٤)</sup>. ولعل ذلك رغبةً منهم في رواية كلِّ مرويات الشيخ، وإيهاماً منهم أنهم لم يفهم شيءٌ من ذلك.

### ١١ - قصدُ الاختيار والامتحان:

كما في قصة هُشَيْم مع أصحابه، قال الحاكم: «وفيما حدَّثونا أنَّ جماعةً

(١) انظر: «موضح أوهام الجمع والتفريق» للخطيب البغدادي: (٣٧٧/٢، ٣٧٨).

(٢) فتح المغيث: (٢٢٥/١).

(٣) الاقتراح في بيان الاصطلاح: ص: ٢١١ - ٢١٢.

(٤) معرفة علوم الحديث: ص: ١٠٨.

من أصحاب هشيم، اجتمعوا يوماً على أن لا يأخذوا منه التدليس، ففطن لذلك، فكان يقول في كلِّ حديثٍ يذكره: (حدَّثنا حصينٌ ومغيرةٌ عن إبراهيم)، فلمَّا فرغ، قال لهم: (هل دلَّستُ لكم اليوم؟) فقالوا: لا، فقال: (لم أسمع من مغيرة حرفاً مما ذكرته، وإنما قلت: حدَّثني حصينٌ، ومغيرةٌ غير مسموعٍ لي)»<sup>(١)</sup>.

ويقول الحافظ السَّخاوي: «ولا مانع من قصدهم الاختبارَ لليقظة والإلفات إلى حُسن النظر في الرواة وأحوالهم... فتدليسُ الشيوخ دائرٌ بين ما وصفنا.

وقد ذكر الحافظُ الذهبيُّ في فوائده رحلته، أنه لمَّا اجتمعَ بابن دقيق العيد سأله التقيُّ: مَنْ أبو محمد الهاللي؟، فقال: سفيان بن عيينة، فأعجبه استحضارُه، وألطف منه قوله له: من أبو العباس الذهبي؟، فقال: أبو الطاهر المخلص... ولذا قال ابن دقيق العيد: إنَّ في تدليس الشيخ الثقةَ مصلحةً، وهي امتحانُ الأذهان، واستخراجُ ذلك، وإلقاؤه إلى مَنْ يُراد اختبارُ حفظه ومعرفته بالرجال»<sup>(٢)</sup>.

وكان هذا تدليساً؛ لأن فيه إيهام السائل للمسؤول أنَّ المسؤول عنه غير مَنْ قد يتبادر إلى ذهنه. والله أعلم.

## ١٢ - خدمةٌ للشيخ وإجلالاً له :

وقد يفعل ذلك خدمةً لشيخه وإجلالاً له من الرواية عن الضعفاء، كما في قصة الوليد بن مسلم مع الهيثم بن خارجة، يقول الحافظ العراقي: «ورؤينا عن صالح جَزرة قال: سمعتُ الهيثم بن خارجة يقول: قلتُ للوليد بن مسلم: قد

(١) معرفة علوم الحديث: ص: ١٠٥.

(٢) فتح المغيب: (١/٢٢٤ - ٢٢٥).

أفسدت حديث الأوزاعي، قال: كيف؟ قلت: تروي عن الأوزاعي عن نافع، وعن الأوزاعي عن الزهري، وعن الأوزاعي عن يحيى بن سعيد، وغيرك يدخل بين الأوزاعي وبين نافع عبد الله بن عامر الأسلمي، وبينه وبين الزهري إبراهيم ابن مروة وقوة، قال: أنبل الأوزاعي أن يروي عن مثل هؤلاء، قلت: فإذا روى عن هؤلاء وهم ضعفاء أحاديث مناكير، فأسقطتهم أنت، وصيرتها من رواية الأوزاعي عن الثقات، ضعف الأوزاعي؟ فلم يلتفت إلى قولي»<sup>(١)</sup>.

١٣ - عدم تمييز الراوي بين ما سمعه من شيخه مما لم يسمعه:

وذلك حيث يكون قد سمع الكثير من ذلك الشيخ وفاته بعض حديثه، لكنه لم يميّزه، فروى عنه الكلّ مؤمهاً أنه سمع منه كلّ مروياته.

مثال ذلك ما رواه الحاكم عن: «عليّ بن المدني قال: سمعت يحيى بن سعيد يقول: (حدّثنا صالح بن أبي الأخضر)، قال: (حديثي منه ما قرأت على الزهري، ومنه ما سمعت، ومنه ما وجدت في كتاب، ولست أفصل ذا من ذا)<sup>(٢)</sup>، قال يحيى: وكان قدّم علينا فكان يقول: (حدّثنا الزهري، حدّثنا الزهري)»<sup>(٣)</sup>.

فهذه بعض دوافع التدليس، ذكرتها هنا مع تصرّف يسير من كتاب «التدليس: وأحكامه وآثاره النقدية»<sup>(٤)</sup>.

\* \* \*

(١) التقييد والإيضاح: ص: ٩٧، و«التبصرة والتذكرة»: (١/١٩١).

(٢) انظر: «طبقات ابن سعد» (٧/٢٧٢)، و«الكامل» لابن عدي (٤/١٣٨٢)، و«المجروحين» (١/٣٦٤).

(٣) انظر: «معرفة علوم الحديث» ص: ١٠٨، و«علل أحمد» (١/١٧٢)، و«الجرح والتعديل» (٤/٣٩٤).

(٤) انظر صفحة ٩٠ - ٩٦.



## القسم السادس مفاسد التدليس

للتدليس مفاسد كثيرة، ومن أهمها فيما يلي :

١ - أن (التدليس) سبيلٌ للكذب على رسول الله ﷺ وإفساد الدين؛ وذلك بالرواية عن الكذابين والوضّاعين والمجروحين، ثم عدم بيان ذلك إيهاماً أنّ تلك الأخبار صحيحة مقبولة، فتروى وتنتشر، ويعمل الناسُ بها، وفي هذا جنايةٌ كبيرةٌ على السنّة.

٢ - القدحُ والطعنُ في عدالة الرجل الدينية، لِمَا في التدليس من التزيين، وأثره على دين الرجل وإخلاصه بين واضح، كما قال حمّاد بن زيد، وذكر حديثَ رسول الله ﷺ: «المتشبع بما لم يعط كلابس ثوبي زور»<sup>(١)</sup>، قال: «ولا أعلم المدلس إلا متشبعاً بما لم يعط»<sup>(٢)</sup>.

وقال أبو عاصم النبيل: «أقلُّ حالاته عندي، أنه يدخل في حديث: المتشبع بما لم يعط كلابس ثوبي زور»<sup>(٣)</sup>.

و«التدليس ذلٌّ»<sup>(٤)</sup> أيضاً.

(١) أخرجه البخاري في كتاب النكاح، باب المتشبع بما لم ينل، برقم: (٥٢١٩).

(٢) الكفاية: ص: ٣٥٦.

(٣) الكامل: ٤٨/١.

(٤) معرفة علوم الحديث: ص: ١٠٣.

يقول ابن دقيق العيد: «وراء ذلك مفسدة أخرى يراعيها أربابُ الصلاح والقلوب، وهو ما في التدليس من التزئين . . .»<sup>(١)</sup>.

٣ - التدليس غشٌّ وتزويرٌ وإيهامٌ لِمَا ليس بصحيحٍ أنه صحيحٌ، ولمن ليس بثقةٍ أنه ثقةٌ.

يقول ابن السَّمعاني: « . . . التدليس تزويرٌ وإيهامٌ لِمَا لا حقيقة له . . .»<sup>(٢)</sup>.

ويقول ابن الجوزي في ذكر تليس إبليس على أصحاب الحديث: «ومن هذا الفنُّ تدليسهم في الرواية، فتارةً يقول أحدهم: (فلانٌ عن فلانٍ) أو (قال فلانٌ عن فلانٍ) يُوهَم أنه سمع منه المنقطع ولم يسمع، هذا قبيحٌ؛ لأنه يجعل المنقطع في مرتبة المتصل، ومنه من يروي عن الضعيف والكذاب، فينفي اسمه، فربما سمَّاه بغير اسمه، وربما كَنَّاه، وربما نسبته إلى جدِّه؛ لئلا يُعرَف، وهذه جنايةٌ على الشرع؛ لأنه يثبت حكماً بما لا يثبت به . . .»<sup>(٣)</sup>.

٤ - تصحيحٌ ما ليس بصحيحٍ من الأخبار المنكرة والواهية . . . وهو أظهر في (تدليس التسوية) منه في غيره من أنواع التدليس، ولهذا لَمَّا سئل يحيى بن معين عن: «الرجل يلقي الرجل الضعيف من بين ثقتين، فيوصل الحديث ثقةً عن ثقةٍ، ويقول: أنقص الحديث وأصل ثقةً عن ثقةٍ، يحسن الحديث بذلك؟ قال: لا يفعل، لعلَّ الحديث عن كذابٍ ليس بشيءٍ، فإذا هو قد حسَّنه وثبَّته، ولكن يحدث به كما روى . . .»<sup>(٤)</sup>، وسبق قولُ ابن الجوزي: « . . . لأنه يجعل المنقطع في مرتبة المتصل . . .»<sup>(٥)</sup>.

(١) الاقتراح: ص: ٢١٥.

(٢) قواطع الأدلة (١/٣٤٦)، ونقله ابن حجر في «النكت على كتاب ابن الصلاح»: ص: ٢٥٣.

(٣) تليس إبليس: ص: ١٢٤.

(٤) الكفاية: ص: ٣٦٥.

(٥) تليس إبليس: ص: ١٢٤.

٥ - وعكس المفسدة السابقة، فيه أيضاً ردُّ للأخبار الصحيحة؛ لأنه قد يكني شيخه بما لا يُعرَف ويشتهر به فيجَهِّله، وهذا يؤدِّي إلى ردِّ خبره أو على الأقلِّ إلى التوقُّف فيه، أو يتوهَّم أنَّ هذا المذكور هو راوٍ مجروح؛ لأنه هو المشهور بهذه الكنية أو النسبة.

يقول الحافظ الذهبي: «وقد يؤدِّي تدليس الأسماء - أي: الشيوخ - إلى جهالة الراوي الثقة، فيردُّ خبره الصحيح، فهذه مفسدة...»<sup>(١)</sup>.

٦ - فيه تضييعٌ للمروي عنه وللمروي أيضاً؛ لأن إبهام المروي عنه، يجعله مجهولاً غير معروف، وهذا يترتب عليه تضييع خبره، فلا يُعرَف أصححُ هو أم ضعيفٌ، كما قال ابن دقيق العيد: «وأما مفسدته، فإنه قد يخفى ويصير الراوي مجهولاً، فيسقط العمل بالحديث، لكون الراوي مجهولاً عن السامع، مع كونه عدلاً معروفاً في نفس الأمر، وهذه جناية عظيمة، ومفسدة كبرى»<sup>(٢)</sup>.

٧ - إفسادُ حديث الثقات وإلحاقُ المناكير بهم، كما كان يفعل الوليد بن مسلم مع شيخه الأوزاعي، فقد سبق المثال في ذلك في القسم السابق.

فهذه هي بعضُ أهمِّ المفاصد والمضار المرتبة عن التدليس وسواء في الإسناد أم في الشيوخ، وبعضها متداخلةٌ بينهما<sup>(٣)</sup>.

\* \* \*

(١) الموقظة: ص: ٥٠.

(٢) الاقتراح: ص: ٢١٤.

(٣) انظر: «التدليس: وأحكامه وآثاره النقدية»: صفحة: ٩٩ - ١٠٤.



## القسم السابع حُكْم التَدْلِيسِ

(التدليسُ) مذمومٌ عند جماهير أئمة الحديث، بل هو «مكروهٌ جدًّا»<sup>(١)</sup>، وقد اشتدَّ نكيرُ بعضِ الأئمةِ على من يدلُّس، وجعلوه من الكذب، وأشدُّ من الزَّنا، . . . وأشهرهم في ذلك شعبةُ بن الحجاج، والذي يقول: «لأنَّ أرنى أحبُّ إليَّ من أدلِّس»<sup>(٢)</sup>.

ويقول: «التدليسُ في الحديث أشدُّ من الزَّنا؛ ولأنَّ أسقط من السَّماءِ إلى الأرض، أحبُّ إليَّ من أن أدلِّس»<sup>(٣)</sup>.

ويقول عبد الله بن المبارك: «لأنَّ آخرَّ من السَّماءِ أحبُّ إليَّ من أن أدلِّس»<sup>(٤)</sup> ويقول أبو أسامة: «خَرَّبَ اللهُ بيوتَ المدلِّسين، ما هم عندي إلا كذَّابون»<sup>(٥)</sup>.

ويقول سليمان بن داود المِنَقَرِي: «التدليسُ والغشُّ والخِداغُ والكذبُ، تحشر يوم تبنى السرائر في نفاذٍ واحدٍ»<sup>(٦)</sup> - أي طريق -.

(١) التبصرة والتذكرة: (١٠/١٨٧).

(٢) المصدر السابق: ص: ٣٥٦.

(٣) المصدر السابق: ص: ٣٥٥.

(٤) المصدر السابق: ص: ٣٥٦.

(٥) الكامل (١/٤٧).

(٦) معرفة علوم الحديث: ص: ١٠٣.

يقول حمّاد بن زيد: «التدليسُ كذبٌ»، ثم ذكر حديثَ رسول الله ﷺ: «المتشبعُ بما لم يعطِ كلابس ثوبي زور»، قال حماد: «ولا أعلم المدلس إلا متشبعاً بما لم يعطِ»<sup>(١)</sup>.

وقد ذكر ابنُ حبان التدليسَ في أنواع الجرح، كما في النوع الحادي عشر، والنوع الثامن عشر، من مقدّمة «كتاب المجروحين»<sup>(٢)</sup>.

وكُلُّ هذا مما يَدُلُّ على ذمّه وقدحِه في أحاديث المدلس، وربما في عدالته.

يقول الحافظُ الذهبي: «وهو - أي: التدليس - داخلٌ في قوله تعالى: ﴿يَفْرَحُونَ بِمَا آتَوْا وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا﴾ [آل عمران: ١٨٨]. قلتُ: والمدلسُ فيه شيءٌ من العِشِّ، وفيه عدمُ نصحٍ للأمة، لا سيّما إذا دكّسَ الخبرَ الواهي، يُوهِمُ أنه صحيحٌ، فهذا لا يحِلُّ بوجهٍ، بخلاف باقي أقسام التدليس...»<sup>(٣)</sup>.

ويقول الحافظ ابن رجب: «والتدليسُ مكروهٌ عند الأكثرين لِمَا فيه من الإيهام، وهو عن الكذّابين أشدُّ. وقد صرّح طائفةٌ من العلماء منهم مسلمٌ في مقدّمة كتابه، بأنَّ من روى عن غير ثقةٍ وهو يعرف حاله ولم يبيِّن ذلك لمن لا يعرفه، أن يكون آثماً بذلك، يريدون أنه فعلٌ محرّمٌ. فإسقاطُ مَنْ ليسَ بثقةٍ من الحديث أقبَحُ من الرواية عنه من غير تبين حاله...»

وأما قولُ الشافعي<sup>(٤)</sup>: «أنَّ التدليسَ ليسَ بكذبٍ يُرَدُّ به حديثُ صاحبه كله، فهذا

(١) الكفاية: ص: ٣٥٦.

(٢) مقدمة المجروحين: ص: ٧٤، ٧٥، ٨٠، ٨١.

(٣) سير أعلام النبلاء: (٤٦٠/٧).

(٤) في «الرسالة»: ص: ٣٧٩.

أيضاً قولُ أحمد وغيره من الأئمة؛ لأن المدلس (عن فلان) ليس بكذبٍ منه، وإنما فيه كتمانٌ مَنْ سمع منه عن فلانٍ . . .

وقال أحمد في التدليس: (أكرهه) قيل له: شعبة قال: هو كذبٌ، قال أحمد: (لا، قد دلّسَ قومٌ، ونحن نروي عنهم)<sup>(١)</sup>، أي: نروي صحيح أخبارهم لا ما دلّسوا فيه.

وهذا الذمُّ كلُّه من الأئمة، إنما هو بسبب المفسدة التي تحصل به، من الرواية عن الضعفاء والمجهولين، وحتى عن الكذابين والمتروكين، مع إيهام السامعين جودة الأسانيد وخُلُوها من الأدنياء - وذلك بإسقاطهم وإخفائهم - وأنّ الرواة كلهم ثقاتٌ، فنتشر تلك الأحاديث وتروج على عامة المسلمين. ولا شك أنّ في هذا جنايةٌ كبيرةٌ على السُنّة؛ لأنه سوف يختلط بها تلك الموضوعات والأحاديث الباطلة والمنكرة، وهذا سبيلٌ لهدم الدين، وإضلال العبيد وإبعاد الناس عن المعين الصافي: كتاب الله عزَّ وجلَّ، وسنة نبيِّنا - ﷺ - بيضاء نقية صافية كما نطق بها - عليه الصلاة والسلام -.

وأما من أجاز التدليسَ من أهل العلم، فإنما أجازهُ إذا كان الراوي عُرف من حاله بالاستقراء أنه لا يدلس إلا عن الثقات، كما قال يعقوب بن شيبة<sup>(٢)</sup>، لكن هذا نادرٌ وعزيزُ الوجود، ولا يُعرف إلا لابن عيينة، قال ابن حبان: «... اللهم إلا أن يكون المدلسُ يُعلم أنه ما دلّس قطُّ إلا عن ثقةٍ، فإذا كان كذلك، قُبِلت روايته وإن لم يُبيِّن السماعَ، وهذا ليس في الدنيا إلا لسفيان بن عُيينة وحده، فإنه كان يدلس، ولا يدلس إلا عن ثقةٍ مُتقين، ولا يكاد يوجد لسفيان بن عيينة خبرٌ دلّس فيه إلا وُجد ذلك الخبرُ بعينه قد بيّن سماعه من ثقةٍ مثل نفسه...»<sup>(٣)</sup>.

(١) شرح علل الترمذي: ص: ٢١٠.

(٢) الكفاية: ص: ٣٦١ - ٣٦٢.

(٣) صحيح ابن حبان: (٩٠/١) (إحسان)، وانظر: التمهيد ١/٣٠ - ٣١.

أَمَّا أَعْلَبُ الرِّوَاةِ الَّذِينَ عُرِفُوا بِالتَّدْلِيسِ ، فَإِنَّهُمْ يَدْلُسُونَ عَنِ الضَّعْفَاءِ وَالمَجَاهِيلِ  
والمَجْرُوحِينَ .

### الخلاصة :

وختلاصة القول في هذا: أَنَّ التَّدْلِيسَ مَذْمُومٌ وَمَكْرُوهٌ جَدًّا عِنْدَ أُمَّةِ الْحَدِيثِ  
قَاطِبَةً ، مَتَقَدِّمُهُمْ وَمَتَأَخَّرُهُمْ ، لَكِنَّهُمْ لَمْ يَجْعَلُوهُ مِنَ الكَذِبِ الَّذِي يُتْرَكُ مِنْ أَجْلِهِ  
حَدِيثٌ فَاعِلُهُ ، بَلْ ذَمُّهُ لِمَا فِيهِ مِنَ المَفَاسِدِ وَالمَعَايِبِ الَّتِي سَبَقَ تَعْدَادُهَا ، وَأَهْمُهَا  
نَشْرُ الْأَخْبَارِ الوَاهِيَةِ وَالبَاطِلَةِ بَيْنَ عَامَةِ المَسْلَمِينَ<sup>(١)</sup> ، وَفِي هَذَا عَظِيمُ الخَطَرِ إِذْ  
الأَخْبَارُ فِي أَمْرِ الدِّينِ إِنَّمَا تَأْتِي بِتَحْلِيلٍ أَوْ تَحْرِيمٍ أَوْ أَمْرٍ أَوْ نَهْيٍ ، أَوْ تَرْغِيبٍ أَوْ  
تَرْهيبٍ . . إِذْ لَا يُؤَمَّنُ عَلَى بَعْضِ مَنْ سَمِعَ تِلْكَ الْأَخْبَارَ أَنْ يَسْتَعْمِلَهَا أَوْ يَسْتَعْمَلَ  
بَعْضَهَا ، وَلَعَلَّهَا أَوْ أَكْثَرَهَا أَكَاذِيبٌ لَا أَصْلَ لَهَا ، مَعَ أَنَّ الْأَخْبَارَ الصَّحِيحَةَ مِنْ رِوَايَةِ  
الثَّقَاتِ وَأَهْلِ القِنَاعَةِ أَكْثَرُ مِنْ أَنْ يُضْطَرَّ إِلَى نَقْلِ مَنْ لَيْسَ بِثِقَةٍ وَلَا مَقْنَعٍ<sup>(٢)</sup> .



= وقد ذكرهم الحاكم في الجنس الأول من المدلسين ، قال : «فمن المدلسين من دلّس عن الثقات  
الذين هم في الثقة مثل المحدث أو فوّه أو دونه ، إلا أنهم لم يخرجوا من عداد الذين يقبل  
أخبارهم . . .» . (معرفة علوم الحديث : ص : ١٠٣) .

(١) من «التدليس : وأحكامه وآثاره النقدية» : ص : ١٠٥ - ١٠٩ ، باختصارٍ وتصرفٍ .

(٢) انظر : مقدّمة «صحيح مسلم» : ص : ٣٦ .



## القسم الثامن أقسام التدليس

أَوَّلُ مَنْ عَرَّفَ بتقسيم التدليس إلى أنواع، هو: الحاكمُ أبو عبد الله النَّيسابوري، حيثُ ذَكَرَ أَنَّ التدليس سِتَّةُ أَجْنَاسٍ، ثم تكلَّم في ذلك الخطيبُ البغدادي ويبيِّن أنه قسمان فقط، وتبعه على ذلك ابنُ الصَّلاح، لكن الحافظ العراقي اعترض على ذلك مقرِّراً أَنَّ التدليس ثلاثة أقسام . . . .

وَأَنَّ الناظر بعين التتبُّع والتحقيق، يجد أَنَّ الصواب ما ذكره الخطيبُ البغدادي، من كون التدليس على ضربين فقط، وهذه أقوالهم:

يقول الخطيبُ: « . . . والتدليس على ضربين:

الضرب الأول: تدليسُ الحديث الذي لم يسمعه الراوي ممن دَلَّسه عنه بروايته إِيَّاه على وجهٍ يُوهِمُ أنه سمعه منه . . .

وأما الضرب الثاني من التدليس: هو أن يروي المحدثُ عن شيخٍ سمع منه حديثاً فغيَّر اسمه أو كنيته أو نسبه أو حاله المشهورَ من أمره لئلا يُعرف . . .»<sup>(١)</sup>.

---

(١) الكفاية في علم الرواية: ص: ٣٥٧، ٣٦٥: وتبعه على هذا التقسيم جمعٌ من الحُقَّاف المتأخرين ك: ابن الصَّلاح في «علوم الحديث» ص: ١٧٥، والعلائي في «جامع التحصيل» ص: ٩٧، وابن جماعة في «المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي» ص: ٧٢ - ٧٣، =

وهذا الذي ذكره الخطيبُ هو الموجودُ في كلام المحدثين قبله، ولا يُوجدُ غيره. لكن الحافظ العراقي اعترض على ابن الصّلاح قائلاً: «ترك المصنّفُ قسمًا ثالثًا من أنواع التّدليس، وهو شرُّ الأقسام، وهو الذي يسمّونه: تّدليسَ التسوية»<sup>(١)</sup>.

وقد تعقّبَ الحافظُ ابن حجر شيخه العراقي، فقال: «أقول: فيه مُشاحّةٌ؛ وذلك أنّ ابن الصّلاح قسّم التّدليسَ إلى قسمين: أحدهما: تّدليسُ الإسناد، والآخر: تّدليسُ الشيوخ.

والتسويةُ على تقدير تسليم تسميتها تّدليسًا، هي من قبيل القسم الأول، وهو تّدليسُ الإسناد، فعلى هذا لم يترك قسمًا ثالثًا إنما ترك تفرّيعَ القسم الأول، أو أخلّ بتعريفه»<sup>(٢)</sup>.

وهذا الذي قاله الحافظ ابن حجر هو الأولى والأقوى.

أمّا قولُ الحاكم النّيسابوري: «فالتّدليسُ عندنا على سِتّةِ أجناسٍ:

١ - فَمِنَ المدلّسين من دكّسَ عن الثقات الذين هم في الثقة مثل المحدث أو فوقه . . .

٢ - وأمّا الجنسُ الثاني من المدلّسين، فقومٌ يدلّسون الحديثَ فيقولون: «قال فلانٌ» . . .

٣ - والجنسُ الثالث من التّدليس، قومٌ دكّسوا على أقوامٍ مجهولين . . .

---

= والبلقيني في «محاسن الاصطلاح» ص: ١٦٨، ١٦٩، وابن حجر في «النكت على كتاب ابن الصّلاح» ص: ٢٤٤ وغيرهم.

(١) التقييد والإيضاح لما أطلق وأغلق من كتاب الصّلاح: ص: ٩٥، وتبعه على هذا سبط ابن العجمي في «التبيين لأسماء المدلّسين»: ص ٦٩.

(٢) النكت على كتاب ابن الصّلاح: ص: ٢٤٤.

٤ - والجنسُ الرابع من المدلّسين، قومٌ دلّسوا أحاديثَ رَوَوْهَا عن المجروحين فغيّروا أساميهم وكُنَاهم كي لا يُعرَفوا... .

٥ - والجنسُ الخامس من المدلّسين، قومٌ دلّسوا عن قومٍ سمعوا منهم الكثيرَ، وربما فاتهم الشيءُ عنهم فيدلّسونه... .

٦ - والجنسُ السادس من التدليس، قومٌ رَوَوْا عن شيوخٍ لم يَرَوْهم قطُّ ولم يسمعوا منهم، إنما قالوا: قال فلانٌ، فحمل ذلك عنهم على السَّماع... .<sup>(١)</sup>

فهو تنويحٌ منه فقط، وإلا فمحصّلُ هذه الأجناس الستة راجعٌ إلى القسمين اللذين ذكرهما الخطيبُ البغداديُّ، يقول الحافظُ البُلقيني: «الأقسام الستة التي ذكرها الحاكمُ داخلةٌ تحت القسمين السابقين: فالقسم الأول والثاني والثالث والخامس والسادس، داخلةٌ تحت القسم الأول - أي: تدليس الإسناد -، والرابع: عين القسم الثاني: - أي: تدليس الشيوخ... .»<sup>(٢)</sup>.

والقسم السادس: الأصلُ فيه أنه من المُرسَل - وهذا يدكُّ على أن بعض الأئمة المتقدمين، قد يُطلقون التدليس بمعنى الإرسال لكنه نادرٌ -، إلا أن أوهم المدلّسُ السَّماعَ من أولئك الشيوخ، فيكون تدليساً<sup>(٣)</sup>، وهؤلاء هم الذين قال فيهم ابنُ حِبّانٍ أنهم تجاوزوا حدَّ التدليس المعروف عند الأئمة، وكذا قال ابن عبد البرّ<sup>(٤)</sup>.

فيتلخّص لدينا إذن، أنّ التدليس قسمان كما قال الخطيب البغدادي:

- 
- (١) معرفة علوم الحديث: ص: ١٠٣ - ١١٠ .  
(٢) محاسن الاصطلاح وتضمنين كتاب ابن الصلاح: ص: ١٦٨ .  
(٣) وهو المتبادر من كلام الحاكم في قوله: «... فحمل ذلك عنهم على السماع...»، فتوهّمُ الراوي عنهم أنهم سمعوا دون قصدٍ منهم، أو أنهم أوهموا السماعَ قصداً .  
(٤) من «التدليس: أحكامه وآثاره النقدية»: ص: ٣٥ - ٣٧ بتصرّفٍ .

تدليس الإسناد أو السَّماع، وتدليس الشيوخ أي: الأسماء. ويتفرَّع عن الأول فروعٌ ك: (تدليس التسوية) و(تدليس القطع)، وسيأتي تعريفها في الصفحات القادمة حسب تقسيم الخطيب البغدادي.

## أولاً: تدليسُ الإسنادِ

عَرَفَهُ أَبُو بَكْرِ الْبَرَّارُ بِأَنَّهُ: «رَوَايَةُ الرَّوَايِ عَمَّنْ قَدْ سَمِعَ مِنْهُ مَا لَمْ يَسْمَعْهُ مِنْهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَذْكَرَ أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنْهُ»<sup>(١)</sup>.

وبمثلُه عَرَفَهُ أَبُو الْحَسَنِ ابْنُ الْقَطَّانِ<sup>(٢)</sup> حَيْثُ قَالَ: «وَنَعْنِي بِهِ أَنْ يَرُوي المَحَدِّثُ عَمَّنْ قَدْ سَمِعَ مِنْهُ مَا لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَذْكَرَ أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنْهُ».

وَبتَعْرِيفِ الْبَرَّارِ عَرَفَهُ كُلُّ مَنْ الخَطِيبِ البَغْدَادِي<sup>(٣)</sup>، وَابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ<sup>(٤)</sup>، وَالعَلَائِي<sup>(٥)</sup>، وَوَصَفَ الحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ تَعْرِيفَ ابْنِ الْقَطَّانِ بِأَنَّهُ تَعْرِيفٌ غَيْرُ مَعْتَرِضٍ<sup>(٦)</sup>، حَيْثُ يَشْتَرِطُ هَؤُلَاءِ اللِّقَاءَ وَالسَّمَاعَ فِي حَدِّ التَّدْلِيسِ.

وَذَهَبَ آخَرُونَ إِلَى التَّوَسُّعِ فِي مَدْلُولِ التَّدْلِيسِ، فَيُمَثِّلُ عِنْدَهُمْ مَنْ سَمِعَ، وَمَنْ أَدْرَكَ وَلَمْ يَسْمَعْ، وَمَنْ هَؤُلَاءِ الإِمَامُ ابْنُ الصَّلَاحِ حَيْثُ قَالَ: «تَدْلِيسُ الإِسْنَادِ: وَهُوَ أَنْ يَرُوي عَمَّنْ لَقِيَهِ مَا لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ مُوَهِّمًا أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنْهُ، أَوْ عَمَّنْ عَاصِرَهُ، وَلَمْ يَلْقَهُ مُوَهِّمًا أَنَّهُ لَقِيَهِ وَسَمِعَهُ مِنْهُ»<sup>(٧)</sup>.

(١) التقييد والإيضاح: ص: ٩٧.

(٢) في كتاب الوهم والإيهام: (٤٩٣/٥).

(٣) في «الكفاية»: ص: ٥١٠.

(٤) في «التمهيد»: (١٥/١).

(٥) في «جامع التحصيل»: ص: ٩٧.

(٦) النكت على كتاب ابن الصلاح: (١٦٤/٢).

(٧) علوم الحديث: ص: ٦٦.

وبمثل تعريف ابن الصلاح عَرَفَهُ النَّوَوِي<sup>(١)</sup>، وابنُ كثير<sup>(٢)</sup>، والعراقي<sup>(٣)</sup>،  
وذكروا أنَّ تعريفَ ابن الصلاح هو المشهورُ بين أهل الحديث.

لكنَّ الحافظ ابن حجر لم يَرْتَضِ هذا، وفَرَّقَ بين النوعين باعتبار أنَّ  
التدليس يَخْتَصُّ بِمَنْ رَوَى عَمَّنْ عَرَفَ لِقَاءَهُ إِيَّاهُ، وَأَمَّا إِذَا عَاصَرَهُ وَلَمْ يَعْرِفْ أَنَّهُ  
لِقِيَّتِهِ فَهُوَ: الْمُرْسَلُ الْخَفِيُّ<sup>(٤)</sup>.

وهو الظاهرُ أيضاً من صنيع الحافظ العَلَّائِي؛ حيث تكَلَّمَ على التدليس  
بنوعيه، ثم أفرد للمُرْسَلِ الْخَفِيِّ باباً مستقلاً في كتابه: «جامع التحصيل».

والرَّأْيُ الَّذِي ذَهَبَ إِلَيْهِ ابْنُ حَجْرٍ هُوَ الْمَعْتَمَدُ؛ لِأَنَّهُ يَفْرُقُ تَفْرِيقاً دَقِيقاً بَيْنَ  
«المدلَّس» و«المُرْسَلِ الْخَفِيِّ»، وهذا التفریق له أثره الواضح في حال الراوي؛  
حيث أنَّ الْمُتَّهَمَ بِالتدليس يُتَوَقَّفُ فِي حَدِيثِهِ إِذَا عَنَّ أَنْ يَصْرِّحَ بِالسَّمَاعِ أَوْ مَا  
يَقُومُ مَقَامَهُ، أَمَّا الْمُتَّهَمُ بِالْإِرْسَالِ فَإِنَّهُ يُنْظَرُ إِلَى حَالِ مَنْ رَوَى عَنْهُ، هَلْ لِقِيَّتِهِ أَمْ  
لَا، فَإِنْ لِقِيَّتِهِ قُبِلَتْ عَنْتُهُ، وَإِنْ لَمْ يَصْرِّحْ بِالسَّمَاعِ، وَإِلَّا وَصَفَ الْإِسْنَادُ  
بِالانقطاع.

وهنا تَجَدُّدُ الْإِشَارَةِ إِلَى أَنَّ بَعْضَ الْمُحَدِّثِينَ يَعْبُرُونَ عَنِ «السَّمَاعِ»  
بِ: «اللِّقَاءِ» أَيْضاً.

قال الإمام عبد الحي اللكنوي رحمه الله تعالى: «المُرَادُ بِاللِّقَاءِ السَّمَاعُ  
لَا مَجْرَدَ اللَّقَاءِ. أَشَارَ إِلَيْهِ الْعِرَاقِيُّ فِي أَلْفِيَّتِهِ، وَصَرَّحَ بِهِ السَّخَاوِيُّ فِي  
شَرْحِهَا»<sup>(٥)</sup>.

(١) في «التقريب» ص: ٢٢٣ - ٢٢٤.

(٢) في «اختصار علوم الحديث» ص: ٥٠.

(٣) في «التقييد والإيضاح»: ص: ٨٠.

(٤) نزهة النظر: ص: ٣٩ - ٤٠.

(٥) ظفر الأمانى: ص: ٣٧٤.

قال السَّخَاوي عند تفسيره لقول شيخه ابن حجر بذلك: «وكنى شيخنا باللقاء عن السَّماع لتصريح غير واحدٍ من الأئمة في تعريفه بالسَّماع».

وهذا يفسِّر نُصرة السَّخَاوي للقول القائل بتخصيص التدليس بالسَّماع، وأنَّ مَنْ أطلق اللِّقاءَ فإنما أراد به السَّماعَ أيضاً، ووافق البزَّار وابن القطان ومن قال بقولهما، وأنه الذي ارتضاه شيخه الحافظ ابن حجر<sup>(١)</sup>.

وقال العَلَّائِيُّ في كلامه عن العنينة وهل هي من قبيل الموصول: «بأنَّ طُول الصَّحبة يتضمَّن غالباً السَّماع لحمله ما عند المحدث أو أكثره، فتحمل (عن) على الغالب وإن كانت محتملةً للإرسال»<sup>(٢)</sup>.

أمثلة ذلك:

١ - ما رواه الخطيبُ في «الكفاية»<sup>(٣)</sup> عن عليِّ بن خَشْرَم، قال: «كنا عند سفيان بن عُيَيْنَةَ في مجلسه فقال: الزهريُّ.

ف قيل له: حَدَّثَكُم الزهريُّ؟ فَسَكَتَ، ثم قال: الزهريُّ. فقيل له: سمعته من الزهريِّ؟

فقال: لا، لم أسمعُه من الزهريِّ، ولا ممَّن سمِعَه من الزهري: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزهري».

٢ - قال ابن حِبَّان في ترجمة (ياسين بن مُعَاذِ الزِّيَّات): «... وكُلُّ ما وَقَعَ في نسخة ابن جُريج عن أبي الرُّبَيْر من المناكير؛ كان ذلك مما سمعه ابنُ جريج عن ياسين الزيات عن أبي الرُّبَيْر، فدلس عنه»<sup>(٤)</sup>.

(١) التدليس في الحديث: ص: ٤١.

(٢) جامع التحصيل: ص: ١١٦.

(٣) ص: ٥١٢.

(٤) المجروحين: (٣/١٤٢).

٣ - وقال ابن حبان في ترجمة (عباد بن منصور): «... وكلُّ ما روى عن عكرمة، سمعه من إبراهيم بن أبي يحيى عن داود بن الحصين فدلَّسها عن عكرمة...»<sup>(١)</sup> . . . أي: يُسقط إبراهيم وداود ويروي مباشرة عن عكرمة. وإبراهيم بن أبي يحيى: أحد العلماء الضعفاء<sup>(٢)</sup>، وقال عنه ابن معين وغيره: «كذَّابٌ، وكان رافضياً قَدْرِيًّا»<sup>(٣)</sup>، أما داود بن الحصين فأحاديثه مناكير عن عكرمة<sup>(٤)</sup>.

٤ - وروى الحاكم بإسناده إلى: «خلف بن سالم قال: سمعتُ عِدَّةً من مشايخ أصحابنا تذاكروا كثرة التدليس والمدلِّسين، فأخذنا في تمييز أخبارهم، فاشتبه علينا تدليسُ الحسن بن أبي الحسن وإبراهيم بن يزيد النَّخَعِي؛ لأنَّ الحسن كثيراً ما يدخل بينه وبين الصحابة أقواماً مجهولين، وربما دلَّس عن مثل: عتبي بن ضمرة، وحنيف بن المنتجب، ودغفل بن حنظلة، وأمثالهم، وإبراهيم أيضاً يدخل بينه وبين أصحاب عبد الله مثل: هني بن نويرة، وسهم بن منجاب، وخزامة الطائي، وربما دلَّس عنهم...»<sup>(٥)</sup>.

٥ - قال الحاكم: «أخبرني أبو يحيى السمرقندي قال: حدَّثنا محمد بن نصر قال: حدَّثني جماعة عن عبد الصمد بن عبد الوارث، عن أبيه، عن الحسن ابن ذكوان، عن حبيب بن أبي ثابت، عن عاصم بن ضمرة، عن عليٍّ أنَّ النَّبِيَّ ﷺ: «نهى عن ثمن الميتة، وعن ثمن الخمر، والحمير الأهلية، وكسب البغي، وعن عسب كلِّ ذي فحلٍ»<sup>(٦)</sup>.

(١) المجروحين: (٢/١٦٥ - ١٦٦)، وانظر أيضاً: «شرح علل الترمذي» لابن رجب ص: ٣٦٧.

(٢) ميزان الاعتدال في نقد الرجال: (١/٥٧، ٦١).

(٣) المجروحين: (١/١٠٥، ١٠٧).

(٤) انظر: «المجروحين» (١/٢٨٦، ٢٨٧)، و«ميزان الاعتدال» (٢/٥، ٦)، رقم (٢٦٠٠).

(٥) معرفة علوم الحديث: ص: ١٠٨.

(٦) الحديث بهذا اللفظ والسياق لا يصحُّ؛ لأنه من رواية عمرو بن خالد أبو خالد القرشي ثم =



قال أبو عبد الله محمد بن نصر: «وهذا حديث لم يسمعه الحسن بن ذكوان من حبيب بن أبي ثابت، وذلك أنَّ محمد بن يحيى ثنا قال: ثنا أبو معمر قال: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْوَارِثِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ ذَكْوَانَ عَنْ عَمْرٍو بْنِ خَالِدٍ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، وَعَمْرٍو هَذَا مُنْكَرُ الْحَدِيثِ، فَدَلَّسَهُ الْحَسَنُ عَنْهُ»<sup>(١)</sup>.

### العبارة المستعملة في هذا النوع من التدليس:

والرؤاة الذين عرّفوا بهذا النوع من التدليس، طريقتهم في ذلك أن لا يستعملوا العبارات الصريحة في السّماع، ولو فعلوا ذلك لكانوا كاذبين، ولكنهم يستعملون الصّيغ غير الصريحة في السّماع، فهي تُوهمه ولا تدلُّ عليه.

قال شعبة بن الحجاج: «كنتُ أعرف إذا حَدَّثَنَا قَتَادَةُ مَا سَمِعَ مِمَّا لَمْ يَسْمَعِ، كَانَ إِذَا جَاءَ مَا سَمِعَ، قَالَ: ثَنَا أَنَسٌ، وَثَنَا الْحَسَنُ، وَثَنَا مُطَرِّفٌ، وَثَنَا سَعِيدٌ، وَإِذَا جَاءَ مَا لَمْ يَسْمَعِ يَقُولُ: قَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ، وَقَالَ أَبُو قِلَابَةَ»<sup>(٢)</sup>.

وقال ابن الصّلاح: «... ومن شأنه أن لا يقول في ذلك: أخبرنا فلان،

= الواسطي، وهو متروك الحديث متهم بالكذب، كذبه أحمد وابن معين، وقال أبو حاتم والدارقطني وغيرهما...: «متروك الحديث». (انظر: «الجرح والتعديل» ٢٣٠/٦، و«ضعفاء العقيلي» ٣/٢٦٨، ٢٦٩، و«المجروحين»: لابن حبان ٧٦/٢، و«سنن الدارقطني» ١/١٥٦، ٢٢٧، ٣٦٤، و«ميزان الاعتدال»: (٣/٢٥٧، ٢٥٨).

أما ألفاظ الحديث فقد وردت في أحاديث متفرقة مخرّجة كلّها في الصحيحين أو في السنن والمسانيد، منها: حديث أبي مسعود البدري - رضي الله عنه - قال: «نهى رسول الله ﷺ عن ثمن الكلب ومهر البغي وحلوان الكاهن». (أخرجه أبو داود في كتاب البيوع، باب في حلوان الكاهن، برقم: ٣٤٢٨).

(١) معرفة علوم الحديث: ص: ١٠٩.

(٢) الكفاية: ص: ٣٦٣.

ولا حَدَّثْنَا، وما أشبههما، وإنما يقول: قال فلانٌ، أو عن فلانٍ، ونحو ذلك»<sup>(١)</sup>.

ويقول الحافظ العلائي عند تعريفه للتدليس: «... بأن يروي الراوي عن شيخه حديثاً لم يسمعه منه بلفظ: (عَنْ) أو (قَالَ) أو (ذَكَرَ)، ونحو ذلك مما يُوهِمُ الاتصالَ، ولا يصرِّحُ ب: (حَدَّثْنَا، ولا أَخْبَرْنَا، ولا سَمِعْتُ)<sup>(٢)</sup>».

الأسبابُ الحاملةُ على تدليس الإسناد:

١ - إيهامُ علوِّ الإسناد.

٢ - فواتُ شيءٍ من الحديث عن شيخٍ سَمِعَ منه الكثير.

٣ - الأنفةُ من الروايةِ عمَّن حَدَّثَهُ<sup>(٣)</sup>.

حكّمه:

هو مكروهٌ جدّاً، وقد ذمّه أكثرُ العلماء، وكان شعبةُ بن الحجاج من أشدّهم ذمّاً له، فقد قال: «التدليسُ أخو الكذب»<sup>(٤)</sup>.

وسئل يحيى بن معين عن التدليس فكرهه وعابه، وقال: «لا يكون حُجَّةً فيما دُلِّس»<sup>(٥)</sup>.

\* فروع «تدليس الإسناد»:

١ - تدليسُ التَّسْوِيَةِ:

عَرَفَهُ الحافظُ ابنُ حجر بقوله: «أن يجيء الراوي - يشمل المدلّس وغيره -

(١) علوم الحديث: ص: ٩٥ (مع التقييد والإيضاح).

(٢) جامع التحصيل: ص: ٩٧.

(٣) انظر: «ضوابط قبول عننة المدلّس» ص: ٢١ - ١١٤.

(٤) الكفاية: ص: ٣٥٥.

(٥) المصدر السابق: ص: ٣٦٢.

إلى حديثٍ قد سَمِعَهُ من شيخٍ، وَسَمِعَهُ ذلكَ الشَّيْخُ من آخرٍ عن آخرٍ، فَيُسْقِطُ  
الوَاسِطَةَ بِصِغَةِ مُحْتَمَلَةٍ، فَيَصِيرُ الإسْنَادُ عَالِيًا وَهُوَ فِي الْحَقِيقَةِ نَازِلٌ»<sup>(١)</sup>.

### أمثلة على ذلك :

١ - مثل له الحافظُ ابن حجر في «النكت»<sup>(٢)</sup> بما رواه هُشَيْمٌ، عن يحيى بن  
سعيد الأنصاري، عن الزهريِّ، عن عبد الله بن الحنفية، عن أبيه، عن عليِّ في  
تحريم لحوم الحمر الأهلية<sup>(٣)</sup>.

قال ابنُ حجر: «قالوا: ويحيى بن سعيد لم يَسْمَعَهُ من الزهري إنما أخذه  
عن مالكٍ عن الزهري، وهكذا حَدَّثَ به عبدُ الوهَّابِ الثَّقَفِيُّ، وَحَمَّادُ بن زيد،  
وغيرُ واحدٍ عن يحيى بن سعيد عن مالكٍ، فأسقط هُشَيْمٌ ذِكْرَ مالكٍ منه، وجعله  
عن يحيى بن سعيد عن الزهري، ويحيى قد سمع من الزهري فلا إنكار في  
روايته عنه، إلا أنَّ هُشَيْمًا قد سَوَّى هذا الإسنادَ، وقد جَزَمَ بذلك ابنُ عبد البرِّ في  
«التمهيد»<sup>(٤)</sup> وغيره، فهذا كما ترى لم يَسْقِطُ في التسوية شيخٌ ضعيفٌ وإنما  
سقط شيخٌ ثقةٌ، فلا اختصاصَ لذلك بالضعيف، والله أعلم»<sup>(٥)</sup>.

٢ - قال عبد الرحمن بن أبي حاتم: «سمعتُ أبي وذكر الحديثَ الذي رواه  
إسحاق بن رَاهُوِيَّةُ عن بَقِيَّةِ قال: حَدَّثَنِي أبو وهب الأسدي قال: ثنا نافعٌ عن ابن  
عمر قال: لا تحمدوا إسلامَ امرءٍ حتى تعرفوا عقدةَ رأيه»<sup>(٦)</sup>.

(١) النكت على كتاب ابن الصلاح: (٢/٦٢١).

(٢) ٦٢١/٢.

(٣) أخرجه الترمذي في أبواب الأَطْعَمَةِ، باب ما جاء في لحوم الحمر الأهلية، برقم: (١٧٩٤).

(٤) ٩٥/١٠.

(٥) النكت: (٢/٦٢١).

(٦) ذكره ابن أبي حاتم في «كتاب العلل» (٢/١٥٤، ١٥٥)، وابن عدي في «الكامل»، والخطيب

في «الكفاية» ص: ٣٦٤، ٣٦٥.

قال أبي: هذا الحديث له عِلَّةٌ قَلَّ مَنْ يفهمها، روى هذا الحديث عبيدُ الله بن عمرو، عن إسحاق بن أبي فَرْوَةَ، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، و(عبيدُ الله بن عمرو) كنيته: أبو وهب وهو أسديٌّ، فكان بقية بن الوليد كنى عبيدَ الله ونسبه إلى بني أسد لكيلا يُفطنَ له، حتى إذا ترك إسحاق بن أبي فَرْوَةَ من الوسط لا يُهتدى له. وكان بقيةً من أفعل الناس لهذا<sup>(١)</sup>.

والصواب: عدم وقوع التحديث عن أبي وهب الأسدي ونافع، بل هو مروى بالعنعنة.

يقول الخطيبُ البغدادي: «وأما ما قال إسحاق في روايته عن بقية عن أبي وهب: حدَّثنا نافعٌ، فهو وهمٌ، غير أن وجهه عندي: أن إسحاق لعَلَّه حفظ عن بقية هذا الحديث ولم يفطن لما عمل بقيةً من تركه إسحاق من الوسط وتكنيته عبيدَ الله بن عمرو، فلم يفتقد لفظَ بقية في قوله: ثنا نافعٌ، أو عن نافع<sup>(٢)</sup>».

ثم يقول الخطيبُ مصوّباً تعليلَ أبي حاتم للحديث بهذه العلة: «وقولُ أبي حاتم كَلَّه في هذا الحديث صحيحٌ، وقد روى الحديث عن بقية كما شرح قبل أن يغيّره ويدلّسه لإسحاق».

أخبرنا أبو بكر البرقاني قال: أنا الحسين بن عليّ التَّميمي قال: ثنا محمدُ ابن المُسيَّب أبو عبد الله قال: ثنا موسى بن سليمان قال: ثنا بقية قال: ثنا عبيد الله بن عمرو، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي فَرْوَةَ، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال النبي ﷺ: «لا تعجبوا للإسلام امرءٍ حتى تعرفوا عقدةَ عقله»<sup>(٣)</sup>.

(١) علل الحديث: (١٥٤/٢، ١٥٥).

(٢) الكفاية: ص: ٣٦٤، ٣٦٥، وانظر أيضاً: «جامع التحصيل» ص: ١٠٣.

(٣) الكفاية: ص: ٣٦٤، ٣٦٥، وانظر أيضاً: «جامع التحصيل» ص: ١٠٣.

٣ - قال الحافظ ابن رجب الحنبلي: «... ومنها أحاديثُ يرويها عبدُ الرحمن بن زياد الإفريقي عن عُبَّبة بن حميد، عن عبادة بن نسي، عن عبد الرحمن بن غنم، عن معاذ عن النبي ﷺ، قد قيل: إنَّها كُلُّها مأخوذةٌ عن محمد ابن سعيد المَصلوب في الزُّندقة المشهور بالكذب والوضع، وأنه أسقط اسمه من الإسناد بين عتبة وعبادة، ومن جملتها حديثُ المِنديل بعد الموضوع...»<sup>(١)</sup>.

٤ - قال الدَّارقطني: «كان الوليدُ - بن مسلم - يروي عن الأوزاعيِّ أحاديثَ عنده عن شيوخٍ ضعفاء عن شيوخٍ ثقاتٍ قد أدركهم الأوزاعيُّ، فيسقط الوليدُ الضعفاء ويجعلها عن الأوزاعي عن الثقات...»<sup>(٢)</sup>.

ويقول الحافظُ العراقي: «... ورؤينا عن صالح جَزرة قال: سمعتُ الهيثم بن خارجة يقول: قلتُ للوليد بن مسلم: قد أفسدتَ حديثَ الأوزاعيِّ، قال: كيف؟! قلت: تروي عن الأوزاعيِّ عن نافع، وعن الأوزاعيِّ عن الزهريِّ، وعن الأوزاعيِّ عن يحيى بن سعيد، وغيركَ يُدخِل بين الأوزاعيِّ وبين نافع عبد الله بن عامر الأسلمي، وبينه وبين الزهري إبراهيم بن مُرَّة، وقُرَّة، قال: أنبأ الأوزاعي أن يروي عن مثل هؤلاء، قلت: فإذا روى عن هؤلاء وهم

(١) شرح علل الترمذي، ص: ٣٦٨، ٣٦٩، وهذا يدلُّ على أنَّ عبد الرحمن بن زياد الإفريقي كان يدلُّس تديلس التسوية.

وحديث المنديل بعد الموضوع رواه الترمذي (برقم: ٥٤)، والبيهقي (٢٣٦/١)، وأورده السيوطي في «الجامع الصغير»، (رقم: ٦٦٢٩)، عن معاذ بن جبل - رضي الله عنه - قال: «رأيت النبي ﷺ إذا توضأ مسح وجهه بطرف ثوبه». قال الترمذي: «هذا حديث غريب وإسناده ضعيف...»، وقال البيهقي: «وإسناده ليس بالقوي»، وكذا ضعفه السيوطي في «الجامع الصغير» (٣٢٥/١).

(٢) نقله عنه الحافظ ابن حجر في «هدي الساري»: ص: ٤٥٠.

ضعفاء أحاديث مناكير، فأسقطتهم أنت وصيرتها من رواية الأوزاعي عن الثقات، ضَعَّفَ الأوزاعي؟! فلم يلتفت إلى قولي»<sup>(١)</sup>.

و(تدليس التسوية) مذمومٌ جداً، قال العَلَّائِي: «وهو مذمومٌ جداً من وجوه كثيرة»، ثم ذكر ثلاثة منها، هي:

١ - أنه غَشُّ وتغطيةٌ لحال الحديث الضعيف، وتليسٌ على مَنْ أراد الاحتجاج به.

٢ - أنه يروي عن شيخه ما لم يتحمَّله عنه؛ لأنه لم يسمع منه إلا بتوسط الضعيف، ولم يَرَوْه شيخه بدونه.

٣ - أنه يتصرَّف على شيخه بتدليسٍ لم يَأْذَن له فيه، وربما أَلْحَق بشيخه وَصَمَةَ التدليس إذا أُطْلِع عليه أنه رواه عن الواسطة الضعيف، ثم يُوجَد ساقطاً في هذه الرواية فيُظَنُّ أَنَّ شيخه الذي أسقطه ودَلَّس الحديث، وليس كذلك.. . وقال: «وبالجملة فهذا النوع أَفْحَشُ أنواعِ التدليس مُطْلَقاً ووشْرُها، لكنه قليلٌ بالنسبة إلى ما يُوجَد عن المدلِّسين»<sup>(٢)</sup>.

وقال العراقي: «... ومما يلزم منه من الغرور الشديد: أنَّ الثقة الأول قد لا يكون معروفاً بالتدليس، وقد يكون المدلِّس قد صرَّح بسماعه من هذا الشيخ الثقة، وهو كذلك، فتزول تُهَمَّةُ تدليسِه، فيقف الواقفُ على هذا السند، فلا يرى فيه موضعَ عِلَّةٍ؛ لأن المدلِّسَ صرَّح باتصاله، والثقة الأول ليس مدلِّساً، وقد رواه عن ثقةٍ آخر فيحكم له بالصحة، وفيه ما فيه من الآفة التي ذكرناها، وهذا قَادِحٌ فيمن تعمَّد فعله»<sup>(٣)</sup>.

(١) التقييد والإيضاح: ص: ٩٧.

(٢) جامع التحصيل: ص: ١٠٢ - ١٠٤.

(٣) التقييد والإيضاح: ص: ٦٧.

## الفرق بين «التسوية» و«تدليس التسوية»:

و(تدليسُ التسوية) سَمَّاهُ القدماءُ «تجويداً» أيضاً فيقولون: جَوَّدَهُ فلانٌ، أي: ذكر مَنْ فيه من الأجواد وحَذَفَ غيرَهُم. و«التسوية» أطلقها عليه أبو الحسن بن القَطَّان كما قال الحافظ العراقي: «وقد سَمَّاهُ بذلك أبو الحسن بن القَطَّان وغيرُهُ من أهلِ الشَّان»<sup>(١)</sup>.

وهنا تنبيهٌ مُهمٌ يحسنُ إيرادُهُ في بيان الفرق بين التسوية وبين تدليس التسوية، يقولُ الخطيب البغدادي: «ويقالُ: إنَّ ما رواه مالكُ بن أنس عن ثور بن زيد عن ابن عبَّاسٍ، كان ثورٌ يرويه عن عكرمة عن ابن عبَّاسٍ، وكان مالكُ يكره الروايةَ عن عكرمة<sup>(٢)</sup> فأسقط اسمَهُ من الحديث وأرسله، وهذا لا يجوز، وإن كانَ مالكُ يرى الاحتجاجَ بالمَراسيل؛ لأنه قد علم أنَّ الحديثَ عنن ليس بحُجَّةٍ عنده...»<sup>(٣)</sup>.

فالذي يقرأ هذا الكلامَ، قد يفهم أنَّ الإمامَ مالكا، كان يدلسُ «تدليسَ التسوية»، وهذا غيرُ صحيحٍ، ولم يَتَّهَمُ أحدٌ من الأئمة مالكاً بذلك، لكن هذا الذي فعله مالكُ، يُفْهَمُ وجْهُهُ بمعرفة الفرق بين «التسوية» و«تدليس التسوية».

يقول الحافظ ابن حجر: «التسويةُ وهي أَعَمُّ من أن يكون هناك تدليسٌ أو لم يكن، فمثالٌ ما يدخل في التدليس فقد ذكره الشيخ<sup>(٤)</sup>.

ومثال: ما لا يدخل في التدليس، ما ذكره ابنُ عبد البرِّ وغيره، أنَّ مالكاَ

(١) انظر: «التقييد والإيضاح»: ص: ٩٥، و«تدريب الراوي»: ٢٢٦/١.

(٢) عكرمة مولى ابن عباس، له ترجمة موسعة وجيدة في «هدي الساري» لابن حجر، فند فيها كثيراً من التهم والشبهات حوله. (انظر: «هدي الساري» ص: ٤٢٥ - ٤٣٠).

(٣) الكفاية: ص: ٣٦٥.

(٤) أي: العراقي في «التقييد والإيضاح» ص: ٩٥ - ٩٦.

سمع من ثور بن زيد أحاديثَ عكرمة عن ابن عباس - رضي الله عنهما - ثم حَدَّثَ بها عن ثورٍ عن ابن عبَّاسٍ وحذفَ عكرمةَ ؛ لأنه كان لا يرى الاحتجاجَ بحديثه . فهذا مالكٌ قد سَوَّى الإسنادَ بإبقاء مَنْ هو عنده ثقةٌ وحذفِ مَنْ ليس عنده بثقةٍ . فالتسويةُ قد تكون بلا تدليسٍ ، وقد تكونُ بالإرسال ، فهذا تحريرُ القول فيها»<sup>(١)</sup> .

فإسقاطُ مالكٍ لعكرمة من الإسناد لا يُؤهِمُ سماعَ ثور من ابن عباس ؛ بل هو مجردُ الإرسال .

قال الحافظ : «وقد وَقَعَ هذا لمالكٍ في مواضعٍ أخرى . . .»<sup>(٢)</sup> .

الموصوفون بـ: «تدليس التسوية» :

نذكر هنا بعضَ من وُصف من الرُّواة بـ: «تدليس التسوية» ، فهم كما يلي :

١ - إبراهيم بن عبد الله المِصْبِي ، وَصَفَه بذلك ابنُ حِبَّانٍ في «كتاب المجروحين»<sup>(٣)</sup> .

٢ - بقية بن الوليد الدَّمَشْقِي .

٣ - حُسَيْنُ الأَشْقَرِ .

٤ - سفيان بن سعيد الثَّوْرِي ، وَصَفَه بذلك الخطيب في «الكفاية»<sup>(٤)</sup> .

٥ - سليمان بن مهران الأعمش ، وَصَفَه بذلك الدَّارِمِيُّ والخطيبُ<sup>(٥)</sup> .

(١) النكت : ص : ٢٤٤ - ٢٤٥ .

(٢) المرجع السابق : ص : ٢٤٥ .

(٣) ١١٦/١ .

(٤) ص : ٣٦٤ .

(٥) انظر «الكفاية» ص : ٣٦٤ .



٦ - سُنيّد بن داود، وَصَفَه بِذَلِكَ ابْنُ رَجَبِ الْحَنْبَلِيِّ فِي «شرح علل الترمذي»<sup>(١)</sup>.

٧ - صَفْوَانُ بْنُ صَالِحِ الدَّمَشْقِيِّ، وَصَفَهُ بِذَلِكَ أَبُو زُرْعَةَ الدَّمَشْقِيِّ<sup>(٢)</sup>.

٨ - عبد المجيد بن أبي رُوَادِ المَكِّي.

٩ - مبارك بن فَضَالَةَ الفَزَارِيِّ.

١٠ - محمد بن عيسى بن القاسم بن سميع الدَّمَشْقِيِّ.

١١ - محمد بن المُصَفِّي، وَصَفَهُ بِذَلِكَ أَبُو زُرْعَةَ الدَّمَشْقِيِّ<sup>(٣)</sup>.

١٢ - مَرْوَانَ بْنَ مَعَاوِيَةَ الفَزَارِيِّ.

١٣ - مُضْعَبُ بْنُ سَعِيدِ أَبُو خَيْثَمَةَ المِصْبِيصِيِّ.

١٤ - هُشَيْمُ بْنُ بَشِيرٍ، وَصَفَهُ بِذَلِكَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ<sup>(٤)</sup>.

١٥ - الوليد بن مسلم الدَّمَشْقِيِّ.

١٦ - يحيى بن عبد الحميد الحِمَّانِيِّ.

١٧ - يونس بن أبي إسحاق السَّيِّعِيِّ.

١٨ - يونس بن عبيد البَصْرِيِّ.

١٩ - أصحاب بَقِيَّةِ بْنِ الْوَلِيدِ<sup>(٥)</sup>.

---

(١) ٦٩٢/٢.

(٢) توضيح الأفكار: (٣٧٦/١).

(٣) التقييد والإيضاح: ص: ٩٥.

(٤) تدريب الراوي: (٢٢٣/١).

(٥) انظر «كتاب المجروحين»: (٢٠١/١).

## حُكْم «تدليس التسوية»:

«تدليس التسوية» حرامٌ، وهو شَرُّ أقسام التدليس؛ لأن فيه الغشَّ والتغطية، وربما يلحق الثقة الذي هو دون الضعيفِ الضَّرُّ من بعد تبين الساقطِ بالصاق ذلك به مع براءته<sup>(١)</sup>.

## ٢ - تَدْلِيْسُ الْعُطْفِ:

عَرَّفَه الحافظُ ابنُ حجرٍ في «تعريف أهل التقديس»<sup>(٢)</sup> بقوله: «هو أن يصرِّح بالتحديث في شيخٍ له، ويعطف عليه شيخاً آخرَ له، ولا يكون سَمَعَ ذلك من الثاني».

وعَرَّفَه ابنُ حجرٍ أيضاً في «النكت»<sup>(٣)</sup> بقوله: «وهو أن يروي عن شيخين من شيوخه ما سمعاه من شيخٍ اشتركا فيه، ويكون قد سمع ذلك من أحدهما دون الآخر، فيصرِّح عن الأول بالسَّماع، ويعطف الثاني عليه، فيؤهم أنه حَدَّث عنه بالسَّماع أيضاً، وإنما حَدَّث بالسَّماع عن الأول، ثم نوى القطع، فقال: وفلانٌ، أي: حَدَّث فلانٌ».

وقال السَّخاوي: في «فتح المغيث»<sup>(٤)</sup> بعدم اشتراط اشتراكهما في الرواية عن شيخٍ واحدٍ، قال: «إنما قَيَّده - به شيخُنَا - أي: ابن حجر - لأجل المثال الذي وَقَعَ له».

## أمثلة في ذلك:

١ - قال الحاكمُ في «معرفة علوم الحديث»<sup>(٥)</sup>: «وفيما حَدَّثونا أنَّ جماعةً

(١) انظر «فتح المغيث» للسَّخاوي: (١/ ٢٢١ - ٢٢٧).

(٢) ص: ٦٩.

(٣) ٦١٧/٢.

(٤) ٢١٣/١.

(٥) ص: ١٥٠.

من أصحاب هُشَيْمٍ، اجتمعوا يوماً على ألا يأخذوا منه التدليسَ، فَفَطِنَ لذلك، فكان يقول في كلِّ حديثٍ يذكره: حَدَّثَنَا حَـصِيْنٌ، وَمُغِيْرَةٌ، عن إبراهيم. فَلَمَّا فَرَّغَ قال لهم: هل دَلَّسْتُ لكم اليوم؟ فقالوا: لا، فقال: لم أسمع من مُغِيْرَةَ حرفاً مما ذكرته، إنما قلتُ: حَدَّثَنِي حَـصِيْنٌ، ومغيرةٌ غيرَ مسموعٍ لي».

ويبدو أنَّ هُشَيْمًا كان يُداعِبُ تلامذته، ولو أُغْفِلَ ذِكْرُ هذا القسم من التدليس والذي قبله لكان يُستحسن؛ لأن الأمثلة عليهما نادرةٌ جداً لا تكاد تزيد على ما ذكرته كتبُ المصطلح، وكانت حالة هُشَيْمٍ حالة خاصة وقعت مرّةً واحدة<sup>(١)</sup>.

ثم إنَّ القصة لم يُسندها الحاكمُ؛ فعلى هذا لا تصحُّ، ومن ذكرها إنما ذكرها عن الحاكم.

ولكن في «العلل» للإمام أحمد برواية عبد الله خبراً من رواية هُشَيْمٍ قد يصلح أن يكون مثلاً على هذا النوع، قال عبد الله: «ثني أبي ثنا هُشَيْمٌ قال: وعبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر.

قال عبد الله: سمعتُ أبي يقول: لم يسمعه هُشَيْمٌ من عبيد الله.

وكان عبد الله قد روى قبل ذلك عن أبيه: ثنا هُشَيْمٌ أخبرنا الكلبيُّ، عن أبي صالح، عن ابن عباس... ثم قال: ثنا هُشَيْمٌ قال: وعبيد الله بن عمر. فظاهرُ هذا أنَّ هذا من تدليس العطف<sup>(٢)</sup>.

٢ - ويقول ابنُ رجب الحنبلي: «ومن هذا المعنى: أنَّ ابن عُيَيْنَةَ كان يروي عن لَيْثٍ وابن أبي نَجِيحٍ جميعاً، عن مجاهدٍ، عن أبي مَعْمَرٍ، عن عليٍّ: حديثُ القيام للجنّاة»<sup>(٣)</sup>.

(١) انظر: «الاجتهاد في علم الحديث» ص: ٢٦٧ و«التدليس في الحديث» ص: ٦١.

(٢) منهج المتقدمين في التدليس: ص: ٣١.

(٣) أخرجه مالك (جناز، برقم ٥٥١)، ومسلم (برقم: ٩٦٢)، وابن أبي شيبة (٣/٣٥٨، ٣٥٩) =

قال الحُمَيْدِيُّ: فكنا إذا وقفناه عليه لم يُدخِل في الإسناد أبا معمر إلا في حديث ليث خاصّةً. يعني: أنّ حديث ابن أبي نجيح كان يرويه عن مجاهدٍ عن عليٍّ منقطعاً<sup>(١)</sup>.

٣- ومنهم: عمر بن علي بن عطاء (المتوفى سنة ١٩٢ هـ).

قال أحمد: «كان يدلّس، سمعته يقول: حجّاج، وسمعته. يعني: حديثاً آخر، قال أحمد: كذا كان يدلّس»<sup>(٢)</sup>، وهذا يُعرف بتدليس العطف.

حكمه:

أنه مكروهٌ.

### ٣- تدليسُ القطع:

وهو أن يُسقط الراوي أداة الرواية مقتصرًا على اسم الشيخ فقط، أو يأتي بها ثم يسكت ناويًا القطع ثم يذكر اسم الشيخ.

وعرّفه الحافظُ ابن حجر في «تعريف أهل التقديس»<sup>(٣)</sup> بقوله: «هو أن يَحْدِف الصيغة، ويقتصر على قوله مثلاً: الزهريُّ عن أنسٍ».

أمثلة ذلك:

١- ما رواه الخطيبُ في «الكفاية»<sup>(٤)</sup> عن عليِّ بن خَشْرَم قال: كُنّا عند سفيان بن عُيَيْنَةَ في مجلسه فقال: الزهريُّ.

= وعبد الرزاق (٣/٦٣١٢، برقم: ٦٣١٤)، وأحمد (١/٨٢، ١٣١، ١٣٨، ١٤١، ١٤٢)، عن عليٍّ - رضي الله عنه - يقول في شأن الجنّازة: «أنّ رسول الله ﷺ قام ثم قعد»، وفي لفظٍ عند أحمد: «كان رسول الله ﷺ أمرنا بالقيام في الجنّازة، ثم جلس بعد ذلك وأمرنا بالجلوس».

(١) شرح علل الترمذي: ص: ٣٦٣.

(٢) انظر: «الجرح والتعديل»: (١٢٥/٦).

(٣) ص: ٦٨.

(٤) ص: ٥١٦.

فَقِيلَ لَهُ : حَدَّثَكُمْ الزَّهْرِيُّ؟

فَسَكَتَ ، ثُمَّ قَالَ : الزَّهْرِيُّ .

فَقِيلَ لَهُ : سَمِعْتَهُ مِنَ الزَّهْرِيِّ؟

فَقَالَ : لَا ، لَمْ أَسْمَعْهُ مِنَ الزَّهْرِيِّ ، وَلَا مَمَّنْ سَمِعَهُ مِنَ الزَّهْرِيِّ ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزَّهْرِيِّ .

٢ - يَقُولُ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ : « . . . تَدْلِيْسُ الْقَطْعِ : مِثَالُهُ مَا رُوِيَ فِي «الْكَامِلِ» لِأَبِي أَحْمَدَ بْنِ عَدِيٍّ وَغَيْرِهِ عَنْ عَمْرِ بْنِ عُبَيْدِ الطَّنَافِيسِيِّ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ : حَدَّثَنَا ، ثُمَّ يَسْكُتُ يَنْوِي الْقَطْعَ ، ثُمَّ يَقُولُ : هِشَامُ بْنُ عَرُوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - <sup>(١)</sup> .

٣ - وَيَقُولُ الْحَافِظُ السَّخَاوِيُّ : «وَنَحْوُهُ أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَطَاءِ الطَّنَافِيسِيِّ : حَدَّثْنَا بِحَدِيثٍ : «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ ؛ دَخَلَ مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ شَاءَ» ، فَقَالَ : عَقِبَةٌ ، فَقِيلَ : سَمِعْتَهُ مِنْهُ؟ قَالَ : لَا ، حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، فَقِيلَ لِسَعْدٍ ، فَقَالَ : حَدَّثَنِي زِيَادُ بْنُ مَخْرَاقٍ ، فَقِيلَ لَزِيَادٍ ، فَقَالَ : حَدَّثَنِي رَجُلٌ عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ ، يَعْنِي عَنْ عَقِبَةَ» <sup>(٢)</sup> .

٤ - وَمِنْهُمْ : (وَعَمْرُ بْنُ عَلِيٍّ هُوَ عَمُّ الْمُقَدَّمِيِّ) . . . فَإِنَّهُ وَإِنْ كَانَ ثِقَةً مُحْتَجًّا بِهِ فِي «الصَّحِيحِينَ» ، فَقَدْ كَانَ يَدْلُسُ تَدْلِيْسًا سَيِّئًا جَدًّا ، قَالَ ابْنُ سَعْدٍ : «كَانَ ثِقَةً ، وَكَانَ يَدْلُسُ تَدْلِيْسًا شَدِيدًا ، يَقُولُ : سَمِعْتُ وَحَدَّثْنَا ، ثُمَّ يَسْكُتُ ، فَيَقُولُ : هِشَامُ بْنُ عَرُوَةَ ، وَالْأَعْمَشُ . . .» <sup>(٣)</sup> ، وَهَذَا يُعْرَفُ بِتَدْلِيْسِ السَّكُوتِ ، أَيُّ : الْقَطْعِ .

(١) النكت على كتاب ابن الصلاح : (١/٢٤٤) .

(٢) فتح المغيث : (١/٢١٢ - ٢١٣) .

(٣) الطبقات الكبرى : (٧/١٢٣) .

حكمه:

أنه مكروه.

#### ٤ - تَدْلِيْسُ السُّكُوتِ:

وهو أن يقول المدلسُ: (حَدَّثْنَا)، ثم يسكت قليلاً، ثم يقول: (فلانُ)، وقد سَمَّاهُ الحافظُ ابنُ حجر (تدليسَ القطع)، لكنه عند تعريفه لتدليس القطع قال: «أَنْ يَحْذِفَ الصَّيْغَةَ»، وهذا التدليسُ لم تُحذفِ منه الصيغةُ، إنما حَذَفَ المدلسُ شيخَه الذي صَرَّحَ بالتحديث عنه، وسكت عن ذكر اسمه، وكأنه أسمع من عنده الصَّيْغَةَ، وأَسْرَّ اسمَ مَنْ سمع منه في أثناء سُكُوتِهِ، ثم ذكر شيخَ الشيخِ أو مَنْ بعده، وهذه التسميةُ مأخوذةٌ من تعريفهم له<sup>(١)</sup>.

وممَّنَ اشتهر بتدليس السكوت: عمر بن علي المقدمي، قال ابنُ سعد: «كان يدلسُ تدليساً شديداً، يقول: (سمعتُ)، و(حَدَّثْنَا)، ثم يسكت، ثم يقول: (هشام بن عُرْوَةَ والأعمش)<sup>(٢)</sup>».

مثاله:

مَثَلُ له الحافظُ ابن حجر في «النكت»<sup>(٣)</sup> بما رواه ابنُ عديٍّ عن عمر بن عُبَيْدِ الطَّنَافِسيِّ أنه كان يقول: «حَدَّثْنَا»، ثم يسكت، ينوي القطع، ثم يقول: «هشام بن عُرْوَةَ، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها». حُكْمُهُ: أنه مكروه.

#### ٥ - تَدْلِيْسُ الصَّيْغِ:

وهو أن يُطْلَقَ الصَّيْغَةُ فِي غير ما تواطأ عليه أهلُ الاصطلاح، كأن يصرِّح

(١) التدليس في الحديث: ص: ٦٤.

(٢) ميزان الاعتدال: (٣/٢١٤).

(٣) ٦١٧/٢.

بالإخبار في الإجازة، أو بالتحديث في الوجادة، أو فيما لم يسمعه<sup>(١)</sup>.

ذلك أنه قد استقرَّ الاصطلاحُ على استخدام صِيغٍ معيَّنة في كلِّ طريقٍ من طُرُق التحمُّل<sup>(٢)</sup>.

قال السَّخاوي: «حصلت التفرقةُ بين الصَّيغِ بحسب افتراق التحمُّل، وحُصِّ ما يلفظ به الشيخُ بالتحديث، وما سمع في العرض بالإخبار، وما كان إجازةً مشافهةً بالإخبار»<sup>(٣)</sup>.

وقال ابن الصَّلاح بعد أن ذكر صِيغَ الأداء فيما أخذه سماعاً: وينبغي فيما شاع استعماله من هذه الألفاظ مخصوصاً بما سُمِعَ من غير لفظ الشيخ ألا يُطلق فيما سمع من لفظ الشيخ؛ لِمَا فيه من الإيهام والإلباس<sup>(٤)</sup>.

ويقول الحافظُ ابن حجر: «ويلتحق بالتدليس ما يَقَعُ من بعض المحدثين من التعبير بالتحديث أو الإخبار عن الإجازة مُؤهِماً للسمع، ولا يكونُ سَمَعٌ من ذلك الشيخ شيئاً»<sup>(٥)</sup>.

فَمَنْ عَدَّ هذا من التدليس، إنما هو على قول جماهير المحدثين، من منع إطلاق التحديث والإخبار في الإجازة والوجادة... وهذا هو الصحيح، يقول ابن الصَّلاح: «والصحيحُ والمختارُ الذي عليه عملُ الجمهور، وإيَّاهُ اختارَ أهلُ التحريِّ والورع، المنعُ في ذلك من إطلاق: «حدَّثنا» و«أخبرنا» ونحوها من العبارات، وتخصيص ذلك بعبارَةٍ تُشعرُ به...»<sup>(٦)</sup>، ويكفي دليلاً على ذلك،

(١) فتح المغيِّث: (٢١٢/١).

(٢) التدليس في الحديث: ص: ٦٦.

(٣) فتح المغيِّث: (٧٥١/٢).

(٤) علوم الحديث: ص: ٢٤٥.

(٥) تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس: ص: ٢٦.

(٦) علوم الحديث: ص: ١٩٥ (تقييداً).

جريان عمل المحدثين عليه، بل انتقدوا من خالف ذلك وجعلوا هذا طعنًا في روايته .

ووجه إدخال هذا في باب التدليس، أنَّ الرواة الذين يفعلون هذا، إمَّا أن يستعملوا الصَّيغَ المُوهِمة كالعننة ونحوها، أو يُطْلِقُونَ التَّحْدِيثَ مُوهِمِينَ التَّحْدِيثَ المتعارفَ عليه بين أهل الفنِّ، لكنهم في الحقيقة يقصدون الأخذَ إجازةً أو وِجَادَةً.. ويخفون ذلك، وهذا هو التدليسُ بعينه، يقول الحافظُ ابن حجر: «لأنه قد يدلُّسُ الصيغَةَ فيرتكِبُ المجازَ، كما يقول مثلاً: حَدَّثْنَا، وينوي: حَدَّثَ قوماً أو أهلَ قريتنا، ونحو ذلك»<sup>(١)</sup>.

صُورَ «تدليس الصَّيغِ»:

لهذا التدليسُ صُورٌ ثلاث:

الأولى: التصريحُ بالتَّحْدِيثِ فيما لم يسمعه الراوي .

مثاله:

صَنِيعُ فِطْرُ بنِ خَلِيفَةَ؛ حيث كان يقول فيما سمعه من شيخه: (سمعتُ)، وفيما لم يسمعه: (حدَّثْنَا)، قال ابنُ عَمَّارٍ عن القَطَّانِ: «كان فِطْرٌ صاحبُ ذي (سَمِعْتُ) (سمعتُ)، يعني: أنه يدلُّسُ فيما عداها»<sup>(٢)</sup>.

الصورة الثانية: التصريحُ بالتَّحْدِيثِ في الوِجَادَةِ.

مثاله:

١ - روى الحاكمُ عن عليِّ بن المَدِينِيِّ قال: «سمعتُ يحيى بن سعيد يقول: (حدَّثْنَا صالحُ بن الأَخْضَرِ قال: حديثي منه ما قرأتُ على الزهريِّ، ومنه

(١) النكت: ص: ٢٤٩.

(٢) فتح المغيث: (١/٣٤٥).



ما سمعتُ، ومنه ما وجدتُ في كتابٍ، ولستُ أفصلُ ذا من ذا)، قال يحيى: وكان قَدِيمَ عَلَيْنَا فكان يقول: (حَدَّثَنَا الزهريُّ، حدَّثَنَا الزهري)»<sup>(١)</sup>.

٢ - ما رواه الحاكمُ بإسناده من طريق أبي الوليد الطيالسي قال: «حَدَّثَنِي صاحبٌ لي من أهل الرِّيِّ يقال له: أشرس، قال قَدِمَ عَلَيْنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، فكان يُحَدِّثُنَا عن إسحاق بن راشدٍ، فَقَدِمَ عَلَيْنَا إِسْحَاقُ بْنُ رَاشِدٍ فجعَلَ يقول: حَدَّثَنَا الزهريُّ، وحَدَّثَنَا الزهريُّ، قال: فقلتُ له: أين لقيتَ ابنَ شهاب؟!، قال: لم ألقه، مررتُ ببيتِ المقدس فوجدتُ كتاباً له ثم...»<sup>(٢)</sup>.

٣ - ومثله أيضاً رواية يحيى بن أبي كثير عن أبي سلام الحبشي:

قال الحافظ المزي: «روى عن أبي سلام وقيل لم يسمع منه...»، وقال عبد الصمد بن عبد الوارث عن أبيه عن حسين المعلم: قال لي يحيى بن أبي كثير: كلُّ شيءٍ عن أبي سلام إنما هو كتابٌ»<sup>(٣)</sup>.

وقال في موضع آخر: قلنا ليحيى بن أبي كثير: هذه المرسلات عن مَنْ هي؟ قال: أترى رجلاً أخذ مداداً وصحيفةً فكتبَ على رسول الله ﷺ الكذب! قال: قلت: فإذا جاء مثلُ هذا فأخبرنا، قال: إذا قلت: بلغني، فإنه من كتابٍ»<sup>(٤)</sup>.

وقال ابن معين: «ويحيى بن أبي كثير يقول: «حدَّثَ أبو سلام، ولم يلقه ولم يسمع منه شيئاً»<sup>(٥)</sup>.

فيحيى بن أبي كثير كان يروي عن أبي سلام الحبشي وجادةً غير سماعٍ

(١) انظر «معرفة علوم الحديث» ص: ١٠٨.

(٢) المصدر السابق: ص: ١١٠.

(٣) المعرفة والتاريخ: للفوسى: (٢١٠/٣).

(٤) تهذيب الكمال: (٥٠٥/٥١).

(٥) تاريخ الدوري: (٥٨٥/٢).

ولا يبيّن، بل يُوهِم السَّماعَ بالصَّيغِ المحتملة، ولذلك اتُّهم بالتدليس، قال العقيلي: «ذكر بالتدليس»<sup>(١)</sup>.

### الصورة الثالثة: من صرّح بالإخبار في الإجازة.

ونحوه من يقول: «وجدتُ بخطَّ فلانٍ وأجازنيه»<sup>(٢)</sup>، وإطلاقُ «الإخبار» على ما هو «بالإجازة» مذهبٌ معروفٌ قد غلب استعمالُه على محدّثي الأندلس، وتوسَّعوا فيه<sup>(٣)</sup>.

مثاله:

١ - ومن أشهر الأمثلة في ذلك ما كان يفعله الحافظُ أبو نُعيم الأصبهاني (المتوفى سنة ٤٣٠ هـ)، يقول الخطيب البغدادي: «رأيتُ لأبي نُعيم أشياء يتساهلُ فيها، منها أنه يُطلق في الإجازة: «أخبرنا» ولا يبيّن»<sup>(٤)</sup>.

وقال الحافظُ الذهبي: «هذا مذهبٌ رآه أبو نعيم وغيره، وهو ضربٌ من التدليس»<sup>(٥)</sup>.

وقال ابنُ حجر: «كانت له إجازةٌ من أناسٍ أدركهم ولم يلقَهم، فكان يروي عنهم بصيغة: (أخبرنا) ولا يبيّن كونها إجازةً، لكنه كان إذا حدّث عمن سمع منه يقول: (حدّثنا)، سواء ذلك قراءةً أو سماعاً، وهو اصطلاحٌ له تبعه عليه بعضهم، وفيه نوعٌ تدليسٍ لمن لا يعرف ذلك...»<sup>(٦)</sup>.

(١) الضعفاء الكبير: (٤/٤٢٣).

(٢) فتح المغيث: (٢/٣٠٥).

(٣) سير أعلام النبلاء: (١٣/٤٦١).

(٤) ميزان الاعتدال: (١/١١١).

(٥) المصدر السابق: (١/١١١).

(٦) تعريف أهل التدليس: ص: ٢٨.

٢ - ومثله أيضاً: محمد بن عمران بن موسى المَرزُباني (المتوفى سنة ٣٨٤هـ).

يقول الخطيب البغدادي: «كان حسن الترتيب لما يجمعه، غير أن أكثر كتبه لم تكن سماعاً له، وكان يرويها إجازةً، ويقول في الإجازة: أخبرنا، ولا يبينها. . . وأكثر ما عيَّب به المذهب، وروايته عن إجازات الشيوخ له من غير تبين الإجازة. . .»<sup>(١)</sup>.

ويقول الذهبي: «وأكثر ما يُخرجه فبالإجازة، لكنه يقول فيها: أخبرنا، ولا يبين»<sup>(٢)</sup>.

٣ - وقول السَّاجي في عبد الله بن وهب: «صَدوقٌ ثقةٌ، وكان من العبَّاد، وكان يتساهل في السَّماع؛ لأن مذهب أهل بلده أن الإجازة عندهم جائزةٌ، ويقول فيها: حَدَّثني فلانٌ»؛ بدليل قول عبد الله بن وهب لسفيان بن عُيينة على ما نقله عنه ابنُ مَعِين: يا أبا محمد! الذي عَرَضَ عليك أمس فلانٌ أجِزَه لي، فقال: نعم.

وروى الخطيبُ عن الحُمَيْدِيِّ أنه كان يقول: كنتُ أرى ابنَ وهبٍ يجيء إلى سفيانَ، وكان يسكن في دارِ كِرَاءٍ، وله درجةٌ طويلةٌ، فكنتُ أرى ابنَ وهبٍ يقف عند الدرجة فيقول لسفيان: يا أبا محمد! هذا ما سمع ابنُ أخي منك فأجِزَه لي. فيقول سفيان: «نعم»<sup>(٣)</sup>.

حكمه:

أنه مكروهٌ.

(١) تاريخ بغداد: (٣/ ١٣٥ - ١٣٦).

(٢) ميزان الاعتدال: (٣/ ٦٧٢).

(٣) الكفاية: ص: ٢٣٢.



## ثانياً: تَدْلِيْسُ الشُّيُوخِ

وهو أن يروي الراوي عن أحد شيوخه، ويخفي ما اشتهر به من اسمٍ أو كنيةٍ، ويُوهم أنه غيره لغرضٍ من الأغراض.

وعرّفه الخطيبُ البغداديُّ في «الكفاية»<sup>(١)</sup> بقوله: «أن يروي المحدث عن شيخٍ سمع منه حديثاً فيغيّر اسمه، أو كنيته، أو نسبه، أو حاله المشهور من أمره لئلا يُعرف».

وعرّفه ابن الصّلاح في «المقدّمة»<sup>(٢)</sup> بقوله: «أن يروي عن شيخٍ حديثاً سمعه منه فيسمّيه، أو يَكْنِيه، أو يَنْسبه، أو يَصِفُه بما لا يُعرف به كي لا يُعرف».

كما فُعل بـ: «محمد بن سعيد الأزدِي المصّلوب» قال ابن حجر: «قيل: قلبوا اسمه على مئة وجهٍ ليخفي».

إلّا أنّ ابن حجر تعقّب قولَ ابن الصّلاح «بما لا يُعرف به» بقوله: «ليس قوله» بما لا يُعرف به «قيداً فيه، بل إذا ذكره بما يعرفه به إلا أنه لم يشتهر به؛ كان ذلك تدليساً»<sup>(٣)</sup>.

(١) ص: ٥٢٠.

(٢) ص: ٧٤.

(٣) النكت على كتاب ابن الصّلاح: (٦١٥/٢).

ولا يختصُّ (تدليسُ الشيوخ) بوقوعه في شيخ الراوي فقط، بل ربما يقع في شيخ شيخه<sup>(١)</sup>.

قال الشُّيوطي: «قال شيخُ الإسلام: ويدخل - أيضاً - في هذا القسم التسويةُ بأن يصف شيخَ شيخه بذلك»<sup>(٢)</sup>.

هذا، وقد وَقَعَ في هذا النوع من التدليس عددٌ كثيرٌ من الأئمة، بعضهم من الذين حذروا منه.

### الأمثلة على ذلك:

١ - يقول ابنُ حِبَّان في ترجمة (عبد الرحمن بن يزيد بن تميم):  
«... وهو الذي يُدَلِّسُ عنه الوليدُ بن مسلم، يقول: قال أبو عمرو، وحدثنا أبو عمرو عن الزُّهري، يُوهَمُ أنه الأوزاعيُّ وإنما هو ابنُ تميم...»<sup>(٣)</sup>.  
وابنُ تميم كنيته: (أبو عمرو) ككنية الأوزاعي.

٢ - ويقول أيضاً في ترجمة (محمد بن السائب الكَلْبِي الكَذَّاب):  
«... يروي عنه الثَّورِيُّ ومحمد بن إسحاق ويقولان: حدثنا أبو النَّضْر؛ حتى لا يُعْرَف...»<sup>(٤)</sup>.

٣ - ويقول في ترجمة (إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى): «... روى ابن جُرَيْجٍ والشافعيُّ فأما ابنُ جريج فإنه يكنى عنه ويُسمِّيهِ إبراهيمَ بن محمد بن أبي عامر، وإبراهيم بن أبي عطاء، وإبراهيم بن محمد بن أبي العطاء، ولم يَرَوْ عنه إلا الشيء اليسير...»<sup>(٥)</sup>.

(١) مناهج المحدِّثين: ص: ٦٨.

(٢) تدريب الراوي: (١/٢٢٨).

(٣) كتاب المجروحين: (٢/٥٥).

(٤) كتاب المجروحين: (٢/٢٥٣).

(٥) كتاب المجروحين: (١/١٠٧).

٤ - قال الإمام أحمد: «بَلَّغْنِي أَنَّ عَطِيَّةَ»<sup>(١)</sup> كان يأتي الكلبِيَّ فيأخذ عنه التفسيرَ، فكان يكنيه بأبي سعيد، فيقول: قال أبو سعيد، وكان هُشَيْمٌ يُضَعِّفُ حديثَ عطية»<sup>(٢)</sup>.

قال الخطيبُ: «الكلبِيُّ يكنى أبا النَّضْر، وإنما غيّر عطية كنيته لِيُوْهِمَ الناسَ أنه يروي عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ التفسيرَ الذي كان يأخذه عنه»<sup>(٣)</sup>.

قال ابن رجب: «وهذا في التفسيرِ خاصَّةً»<sup>(٤)</sup>.

٥ - يقول الحافظُ ابن رجب: «ذكر من روى عن ضعيفٍ وسَمَّاهُ باسمِ يتوَهَّمُ أنه اسمُ ثقةٍ: . . . ومنهم: (بقية بن الوليد): وهو من أكثر الناسِ تديساً، وأكثرُ شيوخه الضعفاء مجهولين لا يُعرفون، وكان ربما روى عن سعيد ابن عبد الجبَّار الزبيدي، أو زُرْعَةَ بن عمرو الزبيدي، وكلاهما ضعيفُ الحديث، فيقول: حَدَّثَنَا الزبيديُّ، فيُظنُّ أنه محمدُ بن الوليد الزبيدي، صاحبُ الزهريِّ»<sup>(٥)</sup>.

٦ - وقال الذهبيُّ في «سير أعلام النبلاء»: «قال محمدُ بن أبي حاتم - ورَّاق البخاري -: سمعتُ البخاريَّ يقول: كنتُ في مجلسِ الفريَّابي، فقال: حَدَّثَنَا سفيانُ، عن أبي عُرْوَةَ، عن أبي الخطَّاب، عن أنسٍ أنَّ النبيَّ - ﷺ -: «كان يطوف على نسائه في غسلٍ واحدٍ»، فلم يعرف أحدٌ في المجلسِ أبا عُرْوَةَ ولا أبا الخطَّاب، فقلت: أما أبا عُرْوَةَ فمَعْمَرٌ، وأبو الخطَّاب قتادة.

(١) هو عطية بن سعد العوفي أبو الحسن الكوفي (المتوفى سنة ١١١ هـ).

(٢) رواه الخطيب في «الكفاية» ص: ٣٦٦.

(٣) الكفاية: ٣٦٦.

(٤) شرح علل الترمذي: ص: ٣٦٥.

(٥) شرح علل الترمذي: ص: ٣٦٦.

قال: وكان الثوريُّ فعولاً لهذا، يكنى المشهورين»<sup>(١)</sup>.

الفرق بين «تدليس الإسناد» و «تدليس الشيوخ»:

الفرقُ بين هذين القسمين هو: «الحذف»، فتدليسُ الإسناد فيه حَذْفُ للشيخ الذي سمع منه هو، أو سمع منه شيخه، وربما حذف أيضاً الصيغة. أمَّا (تدليس الشيوخ) فلا حَذْفَ فيه لشيخه، ولا لأحدٍ من الإسناد، لكنه يسميه أو يصفه أو يكتبه أو ينسبه بما لا يُعرف به، أو بما عُرِفَ به لكنه لم يشتهر به كي لا يُعرف<sup>(٢)</sup>.

الأسبابُ الحاملة على تدليس الشيوخ:

١ - كَوْنُ شيخ المدلِّس غيرَ ثقةٍ في اعتقاده أو في أمانته، فيدلِّس الراوي حتى لا يُعرف ضَعْفُهُ إذا خرج باسمه.

٢ - تأخُّرُ وفاة شيخ المدلِّس فيشاركه في الرواية عنه جماعةٌ دونه في السماع منه، فيدلِّسه للإغراب.

٣ - إيهاُمُ كثرة الشيوخ.

٤ - كثرةُ الرواية عن شيخه، فلا يُحبُّ تكرارَ الرواية عنه والإكثار من ذكرِ اسمه على صورةٍ واحدةٍ فيغيِّرُ حاله.

٥ - امتحانُ الأذهان في معرفة الرجال واستخراج التدليسات.

٦ - التفنُّنُ في الرواية في تنويعه لاسم شيخه مع كونه مُكثراً من الشيوخ والمسموع.

٧ - صِغَرُ سِنِّ الشيخ سواء كان أصغر من المدلِّس أو أكبر منه بيسيرٍ.

(١) سير أعلام النبلاء: (٤١٣/١٢).

(٢) التدليس في الحديث: ص: ٨٠.



٨ - تحسينُ الحديث .

٩ - إيهامُ الرحلة في طلب الحديث .

١٠ - لشيءٍ وَقَعَ بين المدلِّس وشيخه .

١١ - الخشيةُ من عدم أخذِ الحديث عنه وانتشاره مع الاحتياج إليه .

١٢ - لكَوْنِ شيخِ المدلِّس حيًّا وعدم التصريح به أبعد عن المحذور .

١٣ - الخشيةُ من وقوع الفتنة إذا أظهر الرواية عن ذلك الشيخ .

١٤ - أن يستخدم تدليس الشيوخ لإخفاء تدليس الإسناد<sup>(١)</sup> .

### حُكْمُ «تدليس الشيوخ»:

أنه مكروهٌ عند علماء الحديث؛ لأنه ذكر شيخه بما لا يُعرَف به، فقد دعا بذلك إلى جهالته، فربَّما يَبْحَث عنه الناظرُ فيه فلا يعرفه، ولَمَّا في ذلك من تضييع المروي عنه؛ ويختلف الحالُّ في كراهة هذا القسم باختلاف القصد الحامل عليه، وربما يصل إلى الحرام إذا كان الحاملُ على التدليس، هو ضَعْفُ المروي عنه، فيدلُّسه حتى لا تظهر روايته عن الضعفاء، وهذا يتضمَّن الغشَّ والخيانة<sup>(٢)</sup>.

ثم العِلَّةُ في هذا النوع ليست الانقطاع والإرسال فحسب كما في تدليس الإسناد<sup>(٣)</sup>، وإنما هي الجهلُ بحال ذلك الشيخ المذكور، بحيث إنه يحتمل كونه ضعيفاً أو مجروحاً... ويقول الخطيبُ البغدادي: «وفي الجملة، فإنَّ كلَّ مَنْ روى عن شيخٍ شيئاً سمعه منه، وعدل عن تعريفه بما اشتهر من أمره، فخفي

(١) من «ضوابط قبول عننة المدلِّس» ص: ١١٢ - ١١٣ بتصرُّفٍ واختصارٍ.

(٢) انظر: «شرح البيقونية» ص: ١٠٣ - ١٠٤، و«إرشاد طلاب الحقائق» ص: ٩٤.

(٣) انظر: «جامع التحصيل»: ص: ١٠٤.

ذلك على سامعه، لم يصح الاحتجاجُ بذلك الحديث للسامع؛ لكون الذي حدّث عنه في حاله ثابت الجهالة معدوم العدالة، ومن كان هذا صِفته فحديثه ساقطٌ، والعملُ به غيرُ لازم<sup>(١)</sup>.

وبمعرفة العلة يظهر الحكمُ، وهو أننا إذا وجدنا في الإسناد من عُرف بهذا النوع من التدليس، فعلينا أن نتأكد من عين شيخه الذي ذكره؛ لأنه قد يُوهم أنه شخصٌ آخر، ثم من حاله جرحاً وتعديلاً، فإن كان ثقةً، وإلا توفّقنا في قبول الحديث؛ حتى ننظر فيما يمكن أن يعضده إن كان يصلح للمتابعة والاستشهاد. . وإلا طرحناه في زُمرة الأخبار الواهية والمردودة<sup>(٢)</sup>.

يقول يحيى بن معين: «إذا لم يُسمَّ بَقِيَّة<sup>(٣)</sup> الرجل الذي يروي عنه، وكَنَاهُ، فاعلم أنه لا يساوي شيئاً»<sup>(٤)</sup>.

ويقول في ترجمة (مروان بن معاوية الفزاري): «كان مروان بن معاوية يغيّر الأسماءَ يعمي على الناس، كان يُحدّثنا عن الحكم بن أبي خالد، وهو: الحكم بن ظهير<sup>(٥)</sup>، ويروي عن علي بن أبي الوليد، وهو: علي بن غراب»<sup>(٦)</sup>.

ويقول وكيع في الجراح: «من كُنِيَ مَنْ يُعْرَفُ بالاسم، أو سَمِيَ مَنْ يُعْرَفُ بالكنية؛ فقد جهّل العلم»<sup>(٧)</sup>.

(١) الكفاية: ص: ٣٧١.

(٢) التدليس . . . ص: ١١٩.

(٣) أي: بقية بن الوليد.

(٤) التاريخ: ٦١/١، رقم: ٥٠٤٣.

(٥) هو الحكم بن ظهير الفزاري أبو محمد بن أبي ليلى الكوفي (المتوفى سنة ١٨٠ هـ)، متروك الحديث ورؤمي بالرفض. (انظر: «تهذيب الكمال» (٧/رقم ١٤٣٠).

(٦) المجروحين: ص: ٩١، ٩٢، وانظر: «التاريخ» لابن معين (٢/٥٥٦، ٥٥٧).

(٧) الكفاية: ص: ٣٧١.

ويقول ابنُ حِبَّانَ: «ذكر أجناسَ من أحاديث الثقات التي لا يجوزُ الاحتجاجُ بها...»

والجنسُ الثاني: أقوامٌ ثقاتٌ كانوا يَزُوونَ عن أقوامٍ ضعفاءٍ كذابين، ويكنونهم حتى لا يُعرفوا، فربما أشبهت كنية كذاب كنية ثقة، فيتوهم المتوهم أن راوي هذا الخبر ثقة فيحملون عليه، وليس ذلك الحديث من حديثه، ومن أعملهم بمثل هذا من هذه الأمة:

١ - الثوريُّ، كان يحدث عن الكلبي، ويقول: (حدَّثنا أبو النَّضْرِ)، فيتوهم المستمعُ أنه أراد به سعيدَ بن أبي عَرُوبَةَ، أو جريرَ ابن حازم.  
٢ - والوليد بن مسلم، الذي إذا قال: (حدَّثنا أبو عمرو)؛ يَتَوَهَّمُ أنه أراد به الأوزاعيَّ، وإنما أراد به عبدَ الرحمن بن يزيد بن تميم، وقد سمعا جميعاً من الزهريِّ.

٣ - وبقية [بن الوليد]، الذي إذا قال: (حدَّثنا الزبيدي عن نافع)؛ يَتَوَهَّمُ أنه أراد به محمدَ بن الوليد الزبيدي، وإنما أراد زُرْعَةَ بن عمرو الزبيدي، وما يشبه هذا.

فلا يجوزُ الاحتجاجُ بخبر في روايته كنية إنسانٍ لا يدري من هو، وإن كان دونه ثقة؛ لأنه يحتملُ أن يكون كذاباً كنى عن ذكره»<sup>(١)</sup>.

فهذا هو حُكْمُ رواية المدلسِ تدليسَ الشيوخ، إذا كان غَرَضُهُ هو إخفاء شيخه لكون حاله غير مرضية، أمَّا «ما عدا ذلك من تدليس الشيوخ، فليس فيه مفسدةٌ تتعلَّقُ بصحة الإسناد وسقمه، بل فيه مفسدةٌ دينيةٌ فيما إذا كان مرادُّ المدلسِ إيهامَ تكثير الشيوخ، لِمَا فيه من التشيع، ونظيره في تدليس الإسناد أن يوهم العُلُوَّ وهو عنده بنزولٍ. والله أعلم»<sup>(٢)</sup>.

(١) مقدمة المجروحين: ص: ٩٠، ٩١، ٩٢.

(٢) النكت على كتاب ابن الصلاح: ص: ٢٥١.

\* فروع «تدليس الشيوخ»:

## ١ - تَدْلِيسُ الْبِلَادِ:

قال الحافظ ابن حجر: «ويلتحق بقسم (تدليس الشيوخ) تدليس البلاد، كما إذا قال المصري: «حدّثني فلان بالأندلس»، وأراد بذلك موضعاً بالقرافة.

أو قال: «بزقاق حلب» وأراد بذلك موضعاً بالقاهرة.

أو قال البغدادي: «حدّثني فلان بما وراء النهر»، وأراد بذلك نهر دجلة.

أو قال: «بالرّقة»، وأراد بذلك بستاناً على شاطئ دجلة.

أو قال الدمشقي: «حدّثني بالكرّك»، وأراد بذلك كرك نوح، وهو بالقرب

من دمشق<sup>(١)</sup>.

ويقول ابن الجوزي: «... وقد كان دَخَلَ إلى بغداد بعضُ طلبَةِ الحديث، وكان يأخذ الشيخ فيقعه في الرّقة: وهي البستانُ على شاطئِ دَجَلَةَ، فيقرأ عليه ويقول في مجموعاته: حدّثني فلانٌ وفلانٌ بالرّقة، ويُوهِمُ الناسَ أنها البلدة التي بناحية الشّام؛ ليظنّوا أنه قد تعب في الأسفار لطلب الحديث.

وكان يقعد الشيخُ بين نهري عيسى والفرات، ويقول: حدّثني فلانٌ من وراء النّهر، يُوهِمُ أنه قد عبر خراسان في طلب العلم، وكان يقول: حدّثني فلانٌ في رحلتي الثانية والثالثة؛ ليعلم الناسُ قدر تعبه في طلب الحديث. . وهذا كلُّه من الإخلاص بمعزلٍ، وإنما مقصودُهم الرياسةَ والمباهاةَ. . .»<sup>(٢)</sup>.

حكّمه:

و«تدليسُ البلاد» يُوهِمُ الرحلةَ في طلب الحديث؛ لذا كَرِهَهُ الحافظ ابنُ

(١) تلبس إبليس: ص: ١٢٢.

(٢) النكت على كتاب ابن الصلاح: (٦٥١/٢).

حجر حيث قال في النكت<sup>(١)</sup>: «حكمه الكراهة؛ لأنه يدخل في باب التشبّع وإيهام الرحلة في طلب الحديث، إلا إن كان هناك قرينة تدلُّ على عدم إرادة التكثير فلا كراهة».

\* \* \*

---

(١) ٦٥/٢.



## القسم التاسع

### الفرق بين (التدليس) و(الإرسال)

قال الخطيب البغدادي: «التدليسُ مُتَضَمِّنٌ للإرسال لا محالة، لإمساك المدلِّس عن ذكر الوسطة، وإنما يُفَارِقُ حالَ المُرْسِلِ بإيهامه السَّماعَ ممَّن لم يَسْمَعُ فقط، وهو المُوهِنُ لأمره فَوَجَبَ كون التدليس متضمناً للإرسال، والإرسال لا يتضمَّن التدليس؛ لأنه لا يقتضي إيهامَ السَّماعِ ممن لم يسمع منه»<sup>(١)</sup>. فالتدليسُ يُشبهُ المُرْسَلِ في كون كلِّ منهما منقطعاً، ويختلف عنه بأنَّ (الإرسال) انقطاعٌ ظاهرٌ، و(التدليسُ) انقطاعٌ خفيٌّ مع أنَّ راويه يذكره بصيغةٍ تُؤهِمُ الاتِّصالَ، ولهذا لم يَدْمُ العلماءُ مَنْ أُرْسِلَ، وَدَمُوا مَنْ دَلَّسَ»<sup>(٢)</sup>.

ومع ذلك فإنَّ بعض العلماء لم يُفَرِّقْ بين (التدليس) و(الإرسال الخفيّ) فسَمَّوْا كِلا الأمرين تدليساً<sup>(٣)</sup>، كابن معين<sup>(٤)</sup>،

(١) الكفاية: ص: ٣٩٥.

(٢) منهج البخاري في تصحيح الأحاديث وتعليلها: ص: ٢٠٣.

(٣) قد يحصل العكسُ فيأتي من إمامٍ إطلاقُ «الإرسال» على «التدليس» كما في قول الإمام أحمد في «العلل ومعرفة الرجال» (٣/٣٨٦): «ما سمع سفيان الثوري من أبي عون غير هذا الحديث الواحد - يعني حديثَ الوضوء مما مسَّته النار - والباقي يُرْسِلُها عنه»، فأطلق الإمام أحمد على الأحاديث التي يرويها سفيان عن أبي عون محمد بن عبيد الثقفي على وجه التدليس لفظ: «الإرسال».

(٤) قال ابن معين: «لم يلق يحيى بن أبي كثير، زيد بن سلام، وقدم معاوية بن سلام عليهم، فلم =

والبخاري<sup>(١)</sup>، ويعقوب بن شَيْبَةَ<sup>(٢)</sup>، وابن جَبَّان<sup>(٣)</sup>، وابن الصَّلَاح<sup>(٤)</sup>،  
والذَّهبي<sup>(٥)</sup>، والعِرَاقِي وقال: «هو المشهورُ عن أهل الحديث...»<sup>(٦)</sup>.

وتعقَّب ابنُ حجر قولَ ابن الصَّلَاح والعِرَاقِيَّ بعدمَ تفریقهما بين (التدليس)  
و(الإرسال الخفي) في مسألة المعاصرة بأنَّ فيه نظراً.

قال ابن الصَّلَاح في تعريفه للتدليس: «وهو أن يروي الراوي عمَّن لقيه  
ما لم يسمع منه مؤمِّماً أنه سمعه منه، أو عمَّن عاصره ولم يلقه مؤمِّماً أنه قد لقيه  
وسمعه منه»<sup>(٧)</sup>.

= يسمع يحيى بن أبي كثير، أخذ كتابه عن أخيه، ولم يسمعه فدلَّسه عنه». (تاريخ الدوري:  
٦٥٢/٢).

- (١) قال البخاري: «لا أعرف لابن أبي عروبة سماعاً من الأعمش، وهو يدلُّس، ويروي عنه».
- (٢) قال يعقوب بن شيبَةَ: «التدليسُ جماعةٌ من المحدثين لا يرون به بأساً، وكرهه جماعةٌ منهم،  
ونحن نكرهه، ومن رأى التدليسَ منهم فإنما يُجوزُه عن الرجل الذي قد سمع منه، ويسمع من  
غيره عنه ما لم يسمعه منه، فيدلَّسه، يُرى أنه قد سمعه منه، ولا يكون ذلك عندهم إلا عن ثقةٍ،  
فأمَّا من دلَّسه عن غير ثقةٍ، وعمَّن لم يسمع هو منه، فقد جاوز حدَّ التدليس الذي رخص فيه من  
رخص من العلماء». (الكفاية: ص: ٣٦٢).
- (٣) مقدمة كتاب المجروحين (١/٨٠)، المجروحين (١/٢٢٦)، الثقات (٦/٩٨)، (٧/٥٩٢).
- (٤) انظر: «علوم الحديث»: ص: ٧٨.
- (٥) عرف الذهبي في الموقظة (ص: ٣٨) الحديث المدلَّس بأنه: «ما رواه الرجل عن آخر ولم  
يسمعه منه، أو لم يدركه»، ومراده بعدم الإدراك هنا، عدم اللقاء، بدليل أنه سمَّى رواية من  
روى عن لا يمكنه إدراكه بالمنقطعة، لم يُسمِّ ذلك تدليساً، فقال في الموقظة (ص: ٣٩):  
(. . . وإن قال: عن) احتمال ذلك، ونظر في طبقته هل يدرك من هو فوقه؟ فإن كان لقيه فقد  
قررناه، وإن لم يكن لقيه، فأمكن أن يكون معاصره فهو محلُّ تردُّد، وإن لم يُمكن فمقطعٌ». انظر:  
«تذكرة الحفاظ» (١/١٢٣، ١٧٠)، و«ميزان الاعتدال» (٢/١٥٢)، و«سير أعلام  
النبلاء»: (٥/٢٧٧)، (٦/١٤٠، ١٤١، ٢٢٧، ٤٤٢، ٣٣٦، ٤١٥)، (٨/٢٨٩).

(٦) التقييد والإيضاح: ص: ٨٠.

(٧) علوم الحديث: ص: ٧٣ - ٧٤.



قال ابن حجر متعقباً ابن الصَّلاح: «قوله - أي: ابن الصَّلاح - (عمَّن عاصِرَه) ليس من التَّدليس في شيء، وإنما هو: المرسل الخفي»<sup>(١)</sup>.

ويقول ابن حجر: «والفرق بين المدلِّس والمرسل الخفي، دقيقٌ حصَّل تحريره بما ذكرنا هنا، وهو: أنَّ التَّدليس يختصُّ بمن روى عمَّن عُرِفَ لقاءه إيَّاه، فأما إنَّ عاصِرَه، ولم يُعرَف أنه لقيه، فهو المرسل الخفي، ومن أدخل في تعريف التَّدليس المعاصرة ولو بغير لقي، لزمه دخول المرسل الخفي في تعريفه، والصواب التفرقة بينهما...»<sup>(٢)</sup>.

والخلاصة: أنَّ التَّدليس والإرسال بينهما عمومٌ وخصوصٌ مُطلقاً، فكلُّ تَّدليسٍ إرسالٌ، وليس كلُّ إرسالٍ تَّدليساً، وقد أشار إلى ذلك الخطيبُ كما تقدَّم وابنُ رشيد البُستي حيث قال: «وأما المعاصر غير الملاقى إذا أطلق: (عن) فالظاهر أنه لا يُعدُّ مدلِّساً، بل هو أبعدُ عن التَّدليس، لأنه لم يُعرَف له لقاء ولا سماعٌ، بخلاف من علِمَ له لقاء، أو سماعٌ»<sup>(٣)</sup>.

فمن خلال ما سبق يمكننا أن نحدِّد أوجهَ الافتراق والاختلاف بين التَّدليس والإرسال في النقاط التالية:

١ - أنَّ التفريق يكون بين (الإرسال) وبين (تدليس الإسناد) فقط - ويدخل في الأخير فروعه - لتشابههما في العلة، وهي سقوطٌ وحذفٌ راوٍ أو أكثر.

٢ - الإيهام: وهو من أهمِّ الفروق، ف: (المدلِّس) يُوهم السَّماعَ ممن روى عنه، بينما (المرسل) لا يُوهم، والانقطاع فيه ظاهرٌ معروفٌ.

٣ - التَّدليس يتضمَّن الإرسال، أي: يتضمَّن انقطاعاً بين المدلِّس

(١) النكت: (٢/٦١٤).

(٢) نزهة النظر شرح نخبة الفكر: ص: ٣٩ - ٤٠.

(٣) السنن الأبين: ص: ٦٥.

والمُدلس عنه، بينما الإرسال لا يتضمّن التدليس؛ لأنه انقطاعٌ صريحٌ، ليس فيه إيهامٌ.

٤ - التدليسُ مذمومٌ عند عامة أهل العلم بالحديث، سلفاً وخلفاً، بخلاف الإرسال فلم يذمّوه ولم يذموا فاعله.

٥ - التدليسُ خاصٌّ بالرواية عن لقيه الراوي وسمع منه، أما إذا عاصره، ولم يلقه وروى عنه فهذا يكون مُرسلاً لا مدلساً<sup>(١)</sup>.

\* \* \*

---

(١) انظر: «التدليس: وأحكامه وآثاره النقدية» (ص: ٨٨)، و«ضوابط قبول عننة المدلس» (ص: ٤٥ - ٤٩).

## الفصل الثاني

### طبقات المدلسين

القسم الأول: الطبقة الأولى: مَنْ لم يُوصَف بالتدليس إلا نادراً.

القسم الثاني: الطبقة الثانية: مَنْ اِحْتَمَلَ الأئمةُ تدليسه، وأخرجوا له في الصحيح لإمامته وقِلَّةِ تدليسه في جنب ما روى.

القسم الثالث: الطبقة الثالثة: مَنْ أَكْثَرَ مِنَ التدليس، فلم يحتج الأئمة من أحاديثهم إلا بما صرَّحوا فيه بالسَّماع.

القسم الرابع: الطبقة الرابعة: مَنْ اتَّفَقَ على أنه لا يُحْتَجُّ بشيءٍ من حديثهم إلا بما صرَّحوا فيه بالسَّماع؛ لكثرة تدليسهم على الضعفاء والمجاهيل.

القسم الخامس: الطبقة الخامسة: مَنْ ضَعَّفَ بِأَمْرِ آخِرِ سِوَى التدليس، فحديثهم مردودٌ، ولو صرَّحوا بالسَّماع.



## كلمة عن طبقات المدلسين

من المُهمِّ هنا معرفة طبقات المدلسين، وحُكمها، وقد جَعَلها الحاكمُ أبو عبد الله النَّسَابوري (المتوفى سنة ٤٠٥ هـ) في كتابه «معرفة علوم الحديث» سِتَّةَ أجناسٍ؛ إلاَّ أنَّ فيها تَدَاخُلًا، كما لَاحَظَ الحافظُ العَلَايُيُّ (المتوفى سنة ٧٦١ هـ) في كتابه: «جامع التحصيل»، فأدخل العَلَايُيُّ عليها تعديلاً، وجعلها خمسَ طبقاتٍ، ثم زادَ عليه كثيراً الحافظُ ابن حجر (المتوفى سنة ٨٥٢ هـ) في كتابه: «تعريف أهل التديس بمراتب الموصوفين بالتديس»، وصنَّفهم على خمس طبقاتٍ.

وجملة ما عند العَلَايُيُّ من الأسماء (٦٨) نفساً، وزاد عليهم الحافظُ أبو زُرْعَةَ وليِّ الدين العراقي (المتوفى سنة ٨٢٦ هـ) (١٣) نفساً، ثم زاد عليه الحافظُ برهان الدين الحلبي (المتوفى سنة ٨٤١ هـ) (٣٢) نفساً، ثم زاد عليهما الحافظُ ابن حجر (٣٩) نفساً، فجملة ما في كتابه (١٥٢) نفساً، وقال في خطبة كتابه: «وهي مستمدةٌ من (جامع التحصيل) للإمام صلاح الدين العَلَايُيِّ مع زياداتٍ كثيرةٍ في الأسماء...».

وقال: «وهذا التقسيمُ المذكورُ حَرَّرَه الحافظُ صلاح الدين المذكور في كتابه المذكور».

ثم قال: «وقد أفرد أسماء المدلسين بالتصنيف من القدماء: الحسين بن علي الكرابيسي صاحب الإمام الأعظم الشافعي، ثم النَّسَائِيُّ، ثم الدَّارِقُطِيُّ،

ثم نظم شيخُ شيوخنا الحافظ شمس الدين الذهبي في ذلك أرجوزةً، وتبعه بعضُ تلامذته، وهو الحافظُ أبو محمود أحمد بن إبراهيم المقدسي، فزاد عليه من تصنيف العلائي شيئاً كثيراً مما فات الذهبي ذكره، ثم ذكّل شيخنا حافظ العصر أبو الفضل بن الحسين في هوامش كتاب العلائي أسماءً وقَعَتْ له، ثم ضمَّها ولده العلامة قاضي القضاة ولي الدين أبو زُرعة الحافظ إلى من ذكره العلائي، وجعله تصنيفاً مستقلاً، فزاد من تبعه شيئاً يسيراً جداً، وعلم على ما زاده على العلائي ب: (ز).

وأفرده المدلسين بالتصنيف من المتأخرين المحدثُ الكبيرُ المُتقِنُ برهان الدين الحلبي سبط ابن العجمي غير متقيّد بكتاب العلائي، فزاد على ما فيه قليلاً، فجميع ما في كتاب العلائي من الأسماء ثمانية وستون نفساً، وزاد عليها ابنُ العراقي ثلاثة عشر نفساً، وزاد عليها الحلبيُّ اثنين وثلاثين نفساً، وزدَتْ عليه تسعة وثلاثين نفساً، فجملة ما في كتابي هذا مئة واثان وخمسون نفساً....».

وأرى من الجدير بأن أُورد هنا أسماء المدلسين من كتاب الحافظ ابن حجر بشيءٍ من التصرّف والزيادة عليها، نظراً إلى حاجة طالب الحديث إليه.

## القسم الأول

### الطبقة الأولى

من لم يُوصَف بالتدليس إلا نادراً، وعدَّتْهم ثلاثة وثلاثون نفساً:

١ - الحافظ أبو نُعَيْم، أحمد بن عبد الله بن إسحاق الأصبهاني، (المتوفى سنة ٤٣٠ هـ)، صاحب (حلية الأولياء).

كانت له إجازةٌ من أناسٍ أدركهم، ولم يلقهم، فكان يروي عنهم بصيغة: (أخبرنا)، ولا يُبيِّن كونها إجازةً، ولكنه إذا حدَّث عمَّن سمع منه؛ يقول: (حدَّثنا) سواء كان ذلك قراءةً، أو سماعاً، وهو اصطلاحٌ له.

٢ - أحمد بن محمد بن إبراهيم بن حازم السَّمَرْقَنْدِي أبو يحيى الكَرَابِيسِي:

قال الإدريسي: أكثر عن محمد بن نصر، فأنَّهم في ذلك - يعنى: أنه دلَّس عنه الإجازة - .

٣ - القاضي أحمد بن محمد بن يحيى بن حمزة الدَّمَشْقِي (المتوفى

سنة ٢٨٩ هـ):

أكثر عن أبيه عن جدِّه، فقال أبو حاتم الرَّازِي: سمعته يقول: لم أسمع من أبي شيئاً.

٤ - إسحاق بن راشد الجَزْرِي أبو سليمان الحَرَّانِي (المتوفى في خلافة أبي جعفر):

كان يُطَلِّق (حدَّثنا) في الوجادة، فإنه حدَّث عن الرَّهْرِي، فقليل له: أين لقيته؟ قال: مررتُ ببيت المقدس، فوجدتُ كتاباً له، حكاه الحاكم عن الإسماعيلي. قال ابن حجر: وهو بالكذب أشبه.

٥ - أيوب بن أبي تميمة كيسان السَّخْتِيَانِي أبو بكر البَصْرِي (المتوفى سنة ١٣١هـ):

أحدُ الأئمة، متفقٌ على الاحتجاج به، رأى أنساً، ولم يسمع منه، فحدَّث عنه بعدة أحاديث بالعننة، أخرجها عنه الدَّارِقُطْنِي، والحاكم.

٦ - أيوب بن النَّجَّار بن زياد بن النَّجَّار الحَنَفِي أبو إسماعيل اليمَّامي:

صَحَّ: أنه قال: لم أسمع من يحيى بن أبي كثير إلا حديثاً واحداً، وقد روى عنه أكثر من حديث.

٧ - جرير بن حازم بن زيد بن عبد الله الأزدي أبو النَّضْر البَصْرِي (المتوفى سنة ١٧٠هـ):

أحدُ الثقات، وَصَفَه بالتَّدْلِيْسِ يحيى الحَمَّانِي في أحاديثه عن أبي حازم عن سهل بن سعد في صفة صلاة النبي ﷺ.

٨ - الحسين بن واقد المَرْوَزِي أبو عبد الله (المتوفى سنة ١٥٩ هـ):

أحدُ الثقات من أتباع التابعين، وَصَفَه الدَّارِقُطْنِي، وأبو يعلى الخليلي بالتَّدْلِيْسِ.

٩ - حفص بن غِيَاث بن طَلْق بن مُعَاوِيَةَ الكوفي القاضي (المتوفى سنة ١٩٤ هـ):

أحدُ الثقات من أتباع التابعين، وَصَفَه أحمدُ بن حنبل، والدَّارِقُطْنِي بالتَّدْلِيْسِ.



- ١٠ - خالد بن مهران الحَدَّاءُ أبو المُنَازِل البَصْرِي (المتوفى سنة ١٤١ هـ):  
أحد الأثبات المشهورين، روى عن عِرَاك بن مالك حديثاً سمعه من  
خالد بن أبي الصَّلْت عنه في استقبال القبلة في البول.
- ١١ - زيد بن أسلم العُمَرِي العَدَوِيّ أبو أسامة المدني مولاهم (المتوفى  
سنة ١٣٦ هـ):  
روى حديثاً عن ابن عمر، فسُئِل عن سماعه، فقال: أما إني فكلّمني،  
وكلمته، وفي هذا الجواب إشعارٌ بأنه لم يسمع هذا بخصوصه منه، مع  
أنه مكثراً عنه، فيكون قد دلّسه.
- ١٢ - سلمة بن تَمَام أبو عبد الله الشَّقْرِي الكوفيُّ:  
من أتباع التابعين، وذكره ابن حَبَّان في ثقات التابعين، وذكر ابن أبي حاتم  
ما يدلُّ على تدليسه، وقال العَلَّائِي: كأنه مدلّسٌ.
- ١٣ - شبَّاك الضَّبِّي الكوفيُّ، صاحب إبراهيم النَّخَعِي:  
من أهل الكوفة، وَصَفَه الدَّارِقُطْنِي والحاكم بالتدليس.
- ١٤ - طاووس بن كَيْسَانَ اليماني أبو عبد الرحمن الحِمِيرِي (المتوفى  
سنة ١٠٦ هـ):  
تابعيٌّ مشهورٌ، ذكره الكَرَابِيسِيّ في المدلِّسين، روى عن عائشة - رضي الله  
عنها -؛ ولم يسمع منها، كما قال ابن مَعِين، وأبو داود.
- ١٥ - عبد الله بن زيد بن عَمْرُو أبو قِلَابَةَ الجَرَمِيّ البَصْرِيّ (المتوفى  
سنة ١٠٤ هـ):  
تابعيٌّ، وَصَفَه بالتدليس الذهبيُّ، والعلَّائِي.

١٦ - عبد الله بن عطاء الطائفي المكي، أبو عطاء :

نزيل مكة، من صغار التابعين، قصته في التذليل مشهورة.

١٧ - عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي - مولاهم - المصري، الفقيه المشهور (المتوفى سنة ١٩٧ هـ):

وصفه بالتذليل محمد بن سعد في (الطبقات).

١٨ - عبد ربّه بن نافع الحنّاط الكِناني أبو شهاب الحنّاط الكوفي، نزيل المدائن (المتوفى سنة ١٧١ هـ):

وثقه ابن معين، وأثبتته النسائي، وأشار الخطيب (في مقدمة تاريخه) إلى أنه دلس حديثاً.

١٩ - علي بن عمر بن مهدي الدارقطني أبو الحسن البغدادي، الحافظ المشهور (المتوفى سنة ٣٨٥ هـ):

قال أبو الفضل ابن طاهر: كان له مذهبٌ خفيٌّ في التذليل، يقول: «قُرئ علي أبي القاسم البغوي حَدَّثكم فلانٌ» فيؤهم: أنه سمع منه، لكن لا يقول: وأنا أسمع.

٢٠ - عمرو بن دينار المكي، أبو محمد الأثرم الجُمحي مولاهم، الثقة المشهور التابعي (المتوفى سنة ١٢٦ هـ):

أشار الحاكم إلى أنه كان يدلس.

٢١ - الفضل بن دكين عمرو بن حماد بن زهير بن درهم التيمي أبو نعيم الملائتي الكوفي الأحوّل (المتوفى سنة ٢١٩ هـ):

من كبار شيوخ البخاري، وصفه أحمد بن صالح المصري بالتذليل.

٢٢ - مالك بن أنس بن مالك الأصبَحي الحِميري، أبو عبد الله المدني، الإمام المشهور (المتوفى سنة ١٧٩ هـ):

كان يروي عن ثور بن زيد حديثَ عكرمة عن ابن عبَّاسٍ، وكان يحذف عكرمة، وكذا كان يسقط عاصمَ بن عبد الله من إسنادهِ الآخرِ.

فإنه يلزم من جعل التسوية تدليلاً أن يذكره فيهم. وأنكر ابنُ عبد البر أن يكون ذلك تدليلاً؛ لأن التدليس: أن يجتمع الشيخ الذي في الإسناد بشيخه الذي حُذفت الواسطةُ بينه، وبينه، وإذا لم يجتمع ثورُ بابن عبَّاسٍ؛ فحذف عكرمة لا يكون تدليلاً، بل هو من باب المنقطع.

٢٣ - محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المُغيرة بن بَرْدِزْبَه الجُعفي مولاهم، أبو عبد الله البخاري الإمام (المتوفى سنة ٢٥٦ هـ):  
وصفه ابنُ مندَّة بالتدليس، ولم يُوافق أحدٌ على ذلك.

٢٤ - محمد بن عمران بن موسى المرزُباني الكاتب الإخباري:

كان يُطلق التحديثَ، والإخبارَ في الإجازة، ولا يُبين ذلك.

٢٥ - محمد بن يزيد بن حُنَيْس المَخزُومي مولاهم، أبو عبد الله المكيُّ:  
قال ابن حِبَّان: يُعتَبَر حديثُه إذا بيَّن السَّماعَ في روايته.

٢٦ - محمد بن يوسف بن سُدي الحافظ الأندلسي (المتوفى سنة ٦٦٣ هـ):  
نزىل مكة في المئة السابعة، كان يدلس الإجازة.

٢٧ - مَخْرَمَة بن بُكَيْر بن عبد الله بن الأشجِّ القرشي مولاهم، أبو المِسور المخزومي المدني (المتوفى سنة ١٥٩ هـ):

سمع من أبيه قليلاً، وقيل: لم يُدرِكه، وقيل: لم يسمع منه، وحدث عنه

بالكثير، وقال أبو داود: لم يسمع منه إلا حديثَ الوترِ، ووصفه السَّاجي بالتدليس.

٢٨ - مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري، أبو الحسين النيسابوري (المتوفى سنة ٢٦١ هـ):

قال ابن مَنْدَةَ: إنه كان يقول فيما لم يسمعه من مشايخه: (قال لنا فلان) وهو تدليسٌ، قال ابن حجر: رَدَّ ذلك شيخنا الحافظ أبو الفضل بن الحسين، وهو كما قال.

٢٩ - موسى بن عُقْبَةَ بن أبي عيَّاش الأَسدي المدني (المتوفى سنة ١٤١ هـ):

تابعيٌّ صغيرٌ، ثقةٌ، متَّفَقٌ عليه، ووصفه الدَّارِقُطْنِي بالتدليس، أشار إلى ذلك الإسماعيليُّ.

٣٠ - هشام بن عُرْوَةَ بن الزُّبير بن العَوام الأَسدي، أبو المنذر (المتوفى سنة ١٤٦ هـ):

تابعيٌّ صغيرٌ، مشهورٌ، ذكره بالتدليس أبو الحسن بن القَطَّان، وأنكره الذهبيُّ.

٣١ - لاحق بن حميد بن سعيد السَّدُوسِي، أبو مجلَز البصريُّ (المتوفى سنة ١٠٦ هـ):

التابعيُّ المشهور، صاحبُ أنسٍ، أشار ابن أبي خَيْثَمَةَ عن ابن معين إلى أنه كان يدلس، وجزم بذلك الدَّارِقُطْنِي.

٣٢ - يحيى بن سعيد بن قيس بن قَهْد (بالقاف) الأنصاريُّ، أبو سعيد المدنيُّ القاضي (المتوفى سنة ١٤٤ هـ):

تابعيٌّ صغيرٌ، ووصفه بالتدليس عليُّ بن المديني، وكذا وصفه به الدَّارِقُطْنِي.

٣٣ - يزيد بن هارون أبو خالد الواسطي (المتوفى سنة ٢٠٦ هـ):

أحدُ الأعلام من أتباع التابعين، قال: ما دَلَّسْتُ قطُّ إلا في حديثٍ واحدٍ  
فما بُورِكَ فيه.

حُكْم أهل هذه الطبقة:

أهل هذه الطبقة لا يُعَدُّون في الحقيقة من المدلِّسين الذين يُنظَر في  
تصريحهم بالسمع، بل روايتهم محمولةٌ أبدأً على الاتِّصال صرَّحوا بالسمع أم  
لم يصرَّحوا؛ لأنهم لا يخرجون عن أحد الأحوال السبعة الآتية.

١ - ممن لم يثبت عليه التدليس وإنما تجوَّز من وَصَف به، وأنَّ ما ذُكر عنه  
ليس بتدليسٍ على الحقيقة.

٢ - من كان نادرَ التدليس.

٣ - مَنْ لم يصرِّح المتقدمون بتدليسه، إنما في كلامهم إيماءً وإشارةً يمكن  
أن يفهم منها ما يدُّك على تدليسه.

٤ - مَنْ رُمي بتدليس الشيوخ.


٥ - مَنْ كان يقول: قُرئ على فلانٍ حَدَّثكم فلانٌ، ولا يقول وأنا أسمع،  
فيؤهم أنه سمع.

٦ - مَنْ كان يُطَلِّق في الإجازة: «أخبرنا»، ولا يُبيِّن كونها إجازةً، وهذا  
اصطلاحٌ خاصٌّ صرَّح به بعضهم، وهو مشهورٌ عن أهل الأندلس.

٧ - مَنْ كان يُطَلِّق: «حدَّثنا» في الوجدادة<sup>(١)</sup>.

\* \* \*

(١) انظر: «جامع التحصيل» (ص: ١١٣)، و«تعريف أهل التقديس» (ص: ٦٢)، و«النكت على  
كتاب ابن الصلاح»: (٢/٦٦٣-٦٦٧)، و«التدليس في الحديث»: (ص: ١٤٠).



## القسم الثاني الطبقة الثانية

مَنْ احْتَمَلَ الْأُئِمَّةُ تَدْلِيْسَهُ، وَأَخْرَجُوا لَهُ فِي الصَّحِيْحِ لِإِمَامَتِهِ وَقِلَّةَ تَدْلِيْسِهِ فِي جَنْبِ مَا رَوَى كَالثَّوْرِي، أَوْ كَانَ لَا يَدُلُّسُ إِلَّا عَنِ ثِقَةٍ كَابْنِ عُيَيْنَةَ، وَعِدَّتُهُمْ ثَلَاثَةٌ وَثَلَاثُونَ نَفْسًا:

١ - إِبْرَاهِيمَ بْنَ سَلِيْمَانَ الْأَفْطَسِ الدَّمَشْقِي:

قال أبو حاتم: لا بأس به، وأشار البخاري إلى أنه كان يدلُّس.

٢ - إِبْرَاهِيمَ بْنَ يَزِيدَ بْنِ قَيْسِ بْنِ الْأَسْوَدِ النَّخَعِي أَبُو عِمْرَانَ الْكُوفِي الْفَقِيهِ (المتوفى سنة ٩٦ هـ):

المشهور في التابعين من أهل الكوفة، فإنه لم يلقَ أحدًا من الصحابة إلا عائشة رضي الله عنها، ولم يسمع منها. وذكر الحاكم: أنه كان يدلُّس.

٣ - إِسْمَاعِيلَ بْنَ أَبِي خَالِدِ الْأَحْمَسِيِّ مَوْلَاهُم (المتوفى سنة ١٤٦ هـ):

الثقة المشهور، كان من صغار التابعين، ووصفه النسائي بالتدليس.

٤ - أَشْعَثُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْحُمْرَانِي أَبُو هَانئِ الْبَصْرِي (المتوفى سنة ١٤٦ هـ):

بصريٌّ دَلَّسَ عَنِ الْحَسَنِ ثَلَاثَةَ أَحَادِيثَ.

٥ - بشير بن المهاجر الغنوي الكوفي :

كوفي من صغار التابعين ، وقال ابن حبان في (الثقات) : كان يدلس .

٦ - حبيب بن نفيير بن مالك بن عامر الحضرمي أبو عبد الرحمن (المتوفى سنة ٧٥ هـ) :

من ثقات التابعين من أهل الشام . قال الذهبي في (طبقات الحفاظ) : ربما دلس عن كبار الصحابة .

٧ - الحسن بن أبي الحسن يسار البصري أبو سعيد (المتوفى سنة ١١٠ هـ) :

الإمام المشهور من سادات التابعين . وصفه بتدليس الإسناد النسائي ، وغيره .

٨ - الحسن بن علي بن محمد أبو علي المذهب التيمي البغدادي (المتوفى سنة ٤٤٤ هـ) :

راوي «مسند أحمد» عن أبي بكر القطيعي . قال الخطيب : روى عن القطيعي حديثاً لم يسمعه منه ، قال الذهبي : لعله استجاز روايته بالإجازة ، والوجادة .

٩ - الحسن بن مسعود أبو علي الدمشقي ابن الوزير (المتوفى سنة ٥٤٢ هـ) :

محدثٌ مكثرٌ مذكورٌ بالحفظ . وصفه ابن عساكر بالتدليس .

١٠ - الحكم بن عتيبة بن النهاس العجلي :

تابعي صغير من فقهاء الكوفة مشهور . وصفه النسائي بالتدليس ، وحكاه السلمي عن الدارقطني .

١١ - حماد بن أسامة بن زيد أبو أسامة الكوفي (المتوفى سنة ٢٠١ هـ) :

من الحفاظ من أتباع التابعين ، مشهورٌ بكنيته ، متفقٌ على الاحتجاج به ،



وقال ابن سَعْد: كان كثيرَ الحديث، ويدلُّس، ويبيِّن تدليسه. وقال أحمد: كان صحيحَ الكتاب، ضابطاً لحديثه. وقال أيضاً: كان ثبناً ما كان أثبتته! لا يكاد يُخطيء.

١٢ - حمّاد بن أبي سليمان مُسلم الأشعريُّ أبو إسماعيل الكوفي، الفقيه المشهور (المتوفى سنة ١٢٠ هـ):

ذكر الشافعي: أنّ شعبة حدّث بحديثٍ عن حمّاد عن إبراهيم؛ قال: فقلتُ لحماد: سمعته من إبراهيم؟ قال: لا، أخبرني به مغيرة بن مقسم عنه.

١٣ - خالد بن معدان بن أبي كَرِب الكَلاعي أبو عبد الله الشّامي، الثقة المشهور (المتوفى سنة ١٥٣ هـ):  
قال الذهبي: كان يُرسل، ويدلُّس.

١٤ - زكريا بن أبي زائدة أبو يحيى الكوفي (المتوفى سنة ١٤٨ هـ):  
من أتباع التابعين، أكثر عن الشعبيِّ. قال أبو حاتم: كان يدلُّس عن الشعبي، وابن جُرَيْج، ووصفه الدّارقطني بالتدليس.

١٥ - سالم بن أبي الجَعْد رافع الأشجعيُّ مولاهم، الكوفي (المتوفى سنة ١٠٠ هـ):

ثقةٌ مشهورٌ من التابعين، ذكره الذهبي في «الميزان» بالتدليس.

١٦ - سعيد بن عبد العزيز بن أبي يحيى التَّنُوخي أبو محمد الدّمشقي (المتوفى سنة ١٦٧ هـ):

ثقةٌ من كبار الشّاميين، من طبقة الأوزاعيِّ، روى عن زيادة بن أبي سوّدة، فقال أبو الحسن بن القطّان: لا ندري سمعه منه، أو دلّسه عنه؟

- ١٧ - سعيد بن أبي عَرُوبَةَ، مِهْران أبو النَّضْر البصري (المتوفى سنة ١٥٦ هـ):  
رأى أنساً رضي الله عنه، وأكثر عن قتادة، وهو ممَّن اختلط، ووَصَفه  
النَّسَائِيُّ، وغيره بالتدليس.
- ١٨ - سفيان بن سعيد بن مَسْرُوق الثَّورِي أبو عبد الله الكُوفِي (المتوفى سنة  
١٦١هـ):  
الإمام المشهور الفقيه العابد الحافظ الكبير، وَصَفه النَّسَائِيُّ بالتدليس،  
وقال البخاري: ما أَقَلَّ تدليسه!
- ١٩ - سفيان بن عُيَيْنَةَ بن أبي عمران ميمون الهلالي أبو محمد الكوفي، ثم  
المَكِّي (المتوفى سنة ١٩٨ هـ):  
الإمام المشهور، كان يُدَلِّس، لكن لا يُدَلِّس إلا عن ثقةٍ، ووَصَفه  
النَّسَائِيُّ، وغيره بالتدليس.
- ٢٠ - سليمان بن داود بن الجارود أبو داود الطَّيَالِسِيُّ البَصْرِي (المتوفى سنة  
٢٠٤هـ):  
الحافظ المشهور بكنيته من الثَّقَات المُكثِرِينَ. قال يزيد بن زُرَّيع: سألتُه  
عن حديثين لشعبة، فقال: لم أسمعهما منه، قال: ثم حَدَّثَ بهما عن  
شعبة. قال الذهبي: دَلَّسهما عنه، فكان ماذا؟ قال ابن حجر: ويحتمل أن  
يكون تذكرهما، وإن كان دَلَّسهما؛ نُظِرَ: فإن ذكر صيغةً محتملةً؛ فهو  
تدليسُ الإسناد، وإن ذكر صيغةً صريحةً؛ فهو تدليسُ الإجازة.
- ٢١ - سليمان بن طَرْحَانَ التَّيْمِي أبو المُعْتَمِرِ البَصْرِي (المتوفى سنة ١٤٣ هـ):  
تابعيٌّ مشهورٌ، من صغار تابعي أهل البصرة، وَصَفه النَّسَائِيُّ، وغيره  
بالتدليس.

٢٢ - سليمان بن مهران الأسدي الكاهلي أبو محمد الكوفي الأعمش (المتوفى سنة ١٤٨هـ):

محدث الكوفة وقارئها، وكان يُدكس، ووصفه بالتدليس الكرابيسي، والنسائي، والدارقطني، وغيرهم.

٢٣ - شريك بن عبد الله بن أبي شريك النخعي، أبو عبد الله الكوفي (المتوفى سنة ١٨٧هـ):

القاضي المشهور، كان من الأثبات، فلما وُلِّي القضاء؛ تغير حفظه، كان يتبرأ من التدليس، ولكن نسبته عبد الحق في «الأحكام» إلى التدليس، وسبقه إلى وصفه به الدارقطني.

٢٤ - شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص الحجازي السهمي:

اختلفوا في سماعه من جدّه، فجزم بأنه سمع منه ابن المديني، والبخاري، والدارقطني، وأحمد بن سعيد الدارمي، وأبو بكر بن زياد النيسابوري، وقال أحمد بن حنبل: «أراه سمع منه». وجزم بأنه لم يسمع منه ابن معين، وقال: «إنه وجد كتاب عبد الله ابن عمرو، فحدث منه»، وقال ابن حبان: «من قال: إنه سمع من جدّه، فليس ذلك بصحيح». قال ابن حجر: «وقد صرح بسماعه من جدّه في أحاديث قليلة قال فيها: إنه سمع من جدّه، فإن كانت رواية الجميع عنه صحيحة؛ وجدت صورة التدليس».

٢٥ - عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري أبو بكر الصنعاني (المتوفى سنة ٢١١هـ):

الحافظ المشهور، متفق على تخريج حديثه، قد نسبته بعضهم إلى التدليس، وقد جاء عنه التبري منه.

٢٦ - عِكْرِمَةُ بن خالد بن سعيد بن العاص بن هشام المخزومي القُرَشِيُّ  
(المتوفى سنة ١١٤ هـ):

تابعيٌّ مشهورٌ، وَصَفَهُ بالتدليسِ الذهبيِّ في أرجوزته، وَالْعَلَائِيُّ في  
«المراسيل».

٢٧ - عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص القُرَشِيُّ  
السُّهْمِيُّ (المتوفى سنة ١١٨ هـ):

تابعيٌّ صغيرٌ مشهورٌ مختلَفٌ فيه، والأكثر: أَنه صدوقٌ في نفسه، وحديثُه  
عن غير أبيه عن جدِّه قويٌّ.

قال: أبو زُرْعَةَ: «روى عنه الثقات، وإنما أنكروا عليه كثرة روايته عن أبيه  
عن جدِّه، وقالوا: إنما سمع أحاديثَ سيرةً، وأخذ صحيفةً كانت عنده،  
فرواها، وعامة المناكير في حديثه من رواية الضعفاء عنه، وهو ثقةٌ في  
نفسه، إنما تُكَلِّمُ فيه بسبب كتابٍ كان عنده».

قال الحافظُ ابن حجر بعد ما روى عدَّةَ رواياتٍ في هذا المعنى: «فعلَى  
مقتضى قول هؤلاء يكون تدليساً؛ لأنَّه ثَبَّتَ سماعُه من أبيه، وقد حَدَّثَ  
عنه بشيءٍ كثيرٍ مما لم يسمعه منه - أخذه عن الصحيفة - بصيغة: عن،  
وهذا أحدُ صور التدليس، والله أعلم».

٢٨ - محمد بن خازم أبو معاوية الضَّرِيرُ الكُوفِيُّ (المتوفى سنة ١٩٥ هـ):

مشهورٌ بكنتيته، معروفٌ بسعة الحفظ، أثبت أصحاب الأعمش فيه،  
ووصفه الدَّارِقُطْنِيُّ بالتدليس.

٢٩ - محمد بن حَمَّاد الطَّهْرَانِيُّ أبو عبد الله الحافظ الرَّازِي (المتوفى سنة  
٢٧١ هـ):

الراوي عن عبد الرَّزَّاق، أشار أبو محمد ابن حزم إلى أَنه دَلَّسَ حديثاً.

٣٠ - يحيى بن أبي كثير الطائي أبو نصر اليمامي (المتوفى سنة ١٣٢ هـ)

من صغار التابعين، حافظٌ مشهورٌ، وصَفَه النَّسَائِيُّ بالتدليس.

٣١ - يونس بن عُبيد بن دينار العبدي أبو عُبيد البصري (المتوفى سنة

١٤٠ هـ):

من حُفَاطِ البصرة، ثَقَّةٌ مشهورٌ، وصَفَه النَّسَائِيُّ بالتدليس، وكذا ذكره السَّلَمِيُّ عن الدَّارِقَطِيِّ.

٣٢ - يونس بن عبد الأعلى بن موسى الصّدفي أبو موسى المصري (المتوفى

سنة ٢٦٤ هـ):

روى عن الشافعيّ حديثَ أنس؛ الذي أخرجه ابنُ ماجه عن محمد بن خالد الجندي، وأشار الذهبي إلى أنّ يونس سِواه.

٣٣ - يونس بن أبي إسحاق عمرو بن عبد الله الهمداني السبّيعي أبو إسرائيل

الْكُوفِي (المتوفى سنة ١٥٩ هـ):

حافظٌ مشهورٌ، كوفيٌّ، يقال: إنه روى عن الشّعبى حديثاً، وهو حديثُه عن الحارث عن عليّ - رضي الله عنه -: (أبو بكر، وعمر سيّدا كهولِ أهلِ الجَنَّة) فأسقط الحارث.

حُكِمَ أهل هذه الطبقة:

وحُكِمَ أهل هذه الطبقة كحُكْمِ أهل الطبقة الأولى، تُقْبَلُ روايتُهُم سِواه

صرّحوا بالسَّماع، أم لم يصرّحوا.

\* \* \*

—

## القسم الثالث

### الطبقة الثالثة

مَنْ أَكْثَرَ مِنَ التَّدْلِيسِ ، فَلَمْ يَحْتَجَّ الْأَئِمَّةُ مِنْ أَحَادِيثِهِمْ إِلَّا بِمَا صَرَّحُوا فِيهِ بِالسَّمَاعِ ، وَمِنْهُمْ مَنْ رَدَّ حَدِيثَهُمْ مُطْلَقاً ، وَمِنْهُمْ مَنْ قَبْلَهُمْ ، وَعِدَّتُهُمْ خَمْسُونَ نَفْساً :

١ - أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ مُحَمَّدِ الْعَطَّارِ بْنِ أَبِي عُمَرَ الْكُوفِيِّ (الْمُتَوَفَّى سَنَةَ ٢٧٢ هـ) :

مَحَدَّثٌ مَشْهُورٌ ، قَالَ ابْنُ عَدِيٍّ : لَا أَعْلَمُ لَهُ خَبِراً مُنْكَرًا ، وَإِنَّمَا نَسَبُوهُ إِلَى أَنَّهُ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ كَثِيرٍ مِمَّنْ حَدَّثَ عَنْهُمْ .

٢ - إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشِ بْنِ سُلَيْمِ الْعَنْسِيِّ أَبُو عَتْبَةَ الْحِمَاصِيِّ (الْمُتَوَفَّى سَنَةَ ١٨١ هـ) :

عَالِمٌ أَهْلُ الشَّامِ فِي عَصْرِهِ ، أَشَارَ ابْنُ مَعِينٍ ، ثُمَّ ابْنُ حِبَّانٍ فِي «الثَّقَاتِ» إِلَى أَنَّهُ كَانَ يُدَلِّسُ .

٣ - حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ قَيْسُ بْنُ دِينَارِ الْأَسَدِيِّ أَبُو يَحْيَى الْكُوفِيُّ (الْمُتَوَفَّى سَنَةَ ١١٩ هـ) :

تَابِعِيٌّ مَشْهُورٌ ، يُكْثِرُ التَّدْلِيسَ .

- ٤ - الحسين بن ذكوان المَعْلَم العَوَظِيُّ البَصْرِيُّ (المتوفى سنة ١٤٥ هـ):  
أشار ابن صاعد إلى أنه كان مدلساً.
- ٥ - حميد بن أبي أحمد الطويل أبو عبيد الخزاعي (المتوفى سنة ١٤٢ هـ):  
صاحب أنس، كثير التّدليس عنه.
- ٦ - شعيب بن أيوب الصّريفيني أبو بكر القاضي (المتوفى سنة ٢٦١ هـ):  
من شيوخ أبي داود، وَصَفَه بالتدليس ابنُ حَبَّان، والدّارقطني.
- ٧ - شعيب بن عبد الله:  
أسقط ثلاثة دكّسهم في حديث، ذكر عليّ بن المديني أنه كان يدلس.
- ٨ - صفوان بن صالح بن صفوان بن دينار الدّمشقي أبو عبد الملك المؤدّن  
(المتوفى سنة ٢٣٧ هـ):  
نسب إلى تدليس التّسوية.
- ٩ - طلحة بن نافع القرشيّ أبو سفيان الواسطيّ:  
الراوي عن جابر، معروف بالتدليس.
- ١٠ - عبد الله مروان أبو الشيخ الحرّاني:  
قال ابن حَبَّان في «الثقات»: يُعْتَبَر حديثه؛ إذا بيّن السّماع في خبره.
- ١١ - عبد الله بن أبي نَجِيح يَسَار التّقفيّ أبو يَسَار المَكّيّ المفسّر (المتوفى سنة ١٣١ هـ):  
أكثر عن مجاهد، كان يُدلس عن مجاهد، وَصَفَه بذلك النّسائي.
- ١٢ - عبد الجليل بن عطية القيسيّ أبو صالح البصري:  
قال ابن حَبَّان: يُعْتَبَر حديثه: إذا بيّن السّماع.



١٣ - عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود الهذلي الكوفي (المتوفى سنة ٧٩هـ):

ثقة، صرح بالسماع عن أبيه في أربعة أحاديث، أحدها موقوف، وحديثه عنه كثير، ففي السنن خمسة عشر، وفي المسند زيادة على ذلك سبعة أحاديث معظمها بالعنعنة، وهذا هو التدليس، قال ابن حجر؛ وذلك لأنهم اختلفوا في سماعه من أبيه.

١٤ - عبد الرحمن بن محمد بن زياد المَحَارِبِي، أبو محمد الكوفي:

محدث مشهور من طبقة عبد الله بن نُمَيْر، وَصَفَهُ الْعُقَيْلِيُّ بِالتَّدْلِيسِ.

١٥ - عبد العزيز بن عبد الله القُرْشِي البصري، أبو وهب الجرعاني:

قال ابن حبان في «الثقات»: يُعْتَبَرُ حَدِيثُهُ؛ إِذَا بَيَّنَّ السَّمَاعَ.

١٦ - عبد المجيد بن عبدالعزيز بن أبي رَوَّاد الأزدي أبو عبد الحميد المكي:

صدوقٌ نُسِبَ إِلَى التَّدْلِيسِ، وَمِمَّنْ ذَكَرَهُ فِيهِمُ الْعَلَاءِيُّ.

١٧ - عبد الملك بن عبد العزيز بن جَرِيح أبو الوليد، وأبو خالد المكي

(المتوفى سنة ١٥٠هـ):

فقيه الحجاز، وَصَفَهُ النَّسَائِيُّ، وَغَيْرُهُ بِالتَّدْلِيسِ، وَقِيلَ: لَا يُدَلِّسُ إِلَّا مِنْ مَجْرُوحٍ.

١٨ - عبد الملك بن عُمَيْر بن سُؤَيْد اللَّخْمِي أبو عمرو الكوفي المعروف

بِالْقَبْطِيِّ (المتوفى سنة ١٣٦هـ):

تابعيٌّ مشهورٌ مِنَ الثَّقَاتِ، مشهورٌ بِالتَّدْلِيسِ، وَصَفَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ، وَابْنُ حِبَّانَ، وَغَيْرُهُمَا.

١٩ - عبد الوهَّاب بن عطاء الخفَّاف أبو نصر البصري (المتوفى سنة ٢٠٦ هـ):  
صدوقٌ من طبقة أبي أسامة، قال البخاري: كان يُدكَّس عن ثور الحمصي،  
وأقوامٍ أحاديثٍ مناكير.

٢٠ - عبَّدة بن الأسود بن سعيد الهَمْداني الكوفي:

أشار ابن حبان في «الثقات» إلى أنه كان يُدكَّس.

٢١ - عثمان بن عمر الحنفي:

عن ابن جُرَيْج، وعنه محمد بن حرب الشَّامي. قال ابن حبان في  
«الثقات»: يُعْتَبَر حديثُه؛ إذا بَيَّن السَّماع.

٢٢ - عِكْرمة بن عَمَّار العِجْلِيّ أبو عَمَّار اليمَّامي (المتوفى سنة ١٥٩ هـ):

من صغار التابعين، وَصَفَه أحمدٌ، والدارقطني بالتدليس.

٢٣ - عليُّ بن غراب الفَزَارِيّ أبو الحسن الكوفي القاضي (المتوفى سنة

١٨٤ هـ):

اِخْتَلَفَ فِيهِ، وَوَقَّعَهُ ابْنُ مَعِينٍ، وَوَصَفَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ، وَغَيْرُهُ بالتدليس.

٢٤ - عمر بن علي بن أحمد بن الليث البخاري اللِّثِيّ، أبو مسلم الحافظ

(المتوفى سنة ٤٦٦ هـ):

وَصَفَهُ يَحْيَى بْنُ مَنَدَةَ بالتدليس، وَقَالَ شَيْرُؤَيْبَةُ: كَانَ يَحْفَظُ، وَيُدكَّسُ.

٢٥ - عمرو بن عبد الله السَّبَّيعِيّ، أبو إسحاق الكوفي:

تَابِعِيٌّ ثِقَةٌ، مَشْهُورٌ بالتدليس، وَوَصَفَهُ النَّسَائِيُّ، وَغَيْرُهُ بذلك.

٢٦ - قَتَادَةُ بْنُ دِعَامَةَ بْنِ قَتَادَةَ، أَبُو الْخَطَّابِ السَّدُوسِيّ البصري (المتوفى

سنة ١١٧ هـ):

صَاحِبُ أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. كَانَ حَافِظَ عَصْرِهِ، وَهُوَ مَشْهُورٌ

بالتدليس، وَوَصَفَهُ بِهِ النَّسَائِيُّ وَغَيْرُهُ.

٢٧ - مبارك بن فضالة بن أبي أمية أبو فضالة البصري (المتوفى سنة ١٦٦ هـ): مشهورٌ بالتدليس، ووصفه به الدارقطني، وغيره، وقد أكثر عن الحسن البصري.

٢٨ - محمد بن البخاري:

يروى عن وكيع، وعنه ولداه: عمر، وإبراهيم. أشار ابن حبان إلى أنه كان يُدلس.

٢٩ - محمد بن صدقة الفدكي:

من أصحاب مالك، ووصفه ابن حبان بالتدليس في كتاب «الثقات»، وكذلك وصفه الدارقطني.

٣٠ - محمد بن عبد الرحمن الطفاوي:

من أتباع التابعين، ذكره أحمد والدارقطني بالتدليس.

٣١ - محمد بن عبد الملك بن مروان الواسطي الكبير أبو إسماعيل:

وصفه ابن حبان بالتدليس، وكذا أطلق فيه الذهبي في «تذهيب التهذيب».

٣٢ - محمد بن عجلان المدني أبو عبد الله (المتوفى سنة ١٤٩ هـ):

تابعيٌّ صغيرٌ مشهورٌ من شيوخ مالك، ووصفه ابن حبان بالتدليس.

٣٣ - محمد بن عيسى بن نجيح البغدادي أبو جعفر بن الطباع (المتوفى سنة ٢٢٤ هـ):

ثقةٌ مشهورٌ، قال صاحبه أبو داود: كان مُدلساً، وكذا وصفه الدارقطني.

٣٤ - محمد بن محمد بن سليمان الباغندي البغدادي، أبو بكر (المتوفى سنة ٣١٢ هـ):

مشهورٌ بالتدليس مع الصدق، والأمانة، قال الإسماعيلي: لا أتهمه، ولكنه يُدلس.

٣٥ - محمد بن مسلم بن تَدْرُس المَكِّي أبو الزُّبَيْر (المتوفى سنة ١٢٦ هـ):

من التابعين، مشهورٌ بالتدليس، وقد وَصَفَه النَّسَائِي، وغيرُهُ بالتدليس.

٣٦ - محمد بن مسلم بن عبيد الله بن شهاب الزهري أبو بكر الفقيه المدني (المتوفى سنة ١٢٥ هـ):

نزِيلُ الشَّام، مشهورٌ بالإمامة، والجلالة من التابعين، وَصَفَه الشَّافِعِيُّ والدَّارِقُطْنِي، وغيرُ واحدٍ بالتدليس.

٣٧ - محمد بن مُصَفَّى بن بُهْلُول القُرَشِيُّ أبو عبد الله الحِمَاصِيُّ:

قال أبو زُرْعَةَ الدَّمَشْقِي: كان صفوان بن صالح، ومحمد بن مُصَفَّى يُسَوِّيان الحديثَ ك: «بَقِيَّةُ بن الوليد».

٣٨ - مُحْرِز بن عبد الله أبو رَجَاء الجَزْرِي:

من أتباع التابعين، وَصَفَه ابنُ حِبَّان بالتدليس في «الثقات».

٣٩ - مَرَوَان بن معاوية بن الحارث الفَزَارِي أبو عبد الله الكوفي (المتوفى سنة ١٩٣ هـ):

من أتباع التابعين، كان مشهوراً بالتدليس، وكان يدلسُ الشيوخَ أيضاً، وَوَصَفَه الدَّارِقُطْنِي بذلك.

٤٠ - مُصْعَب بن سعيد أبو حَيْثَمَةَ المِصْبِي:

قال ابن عدي: كان يصحّف، وقال ابن حِبَّان في «الثقات»: كان يدلسُ.

٤١ - المَغِيرَةَ بن مِقْسَم الضَّبِّي أبو هشام الكوفي (المتوفى سنة ١٣٦ هـ):

صاحبُ إبراهيم النَّخَعِي، ثقةٌ مشهورٌ، وَوَصَفَه النَّسَائِي بالتدليس.

- ٤٢ - مكحول الشَّامي أبو عبد الله، الفقيه المشهور (المتوفى سنة ١١٦ هـ):  
 تابعيٌّ، يقال: إنه لم يسمع من الصحابة إلا عن نفرٍ قليلٍ، ووصَّفه بذلك  
 ابنُ حبان، وأطلق الذهبيُّ: أنه كان يدلُّس، قال ابن حجر: ولم أره  
 للمتقدِّمين إلا في قول ابن حبان.
- ٤٣ - ميمون بن موسى المرثيُّ - نسبة إلى امرئ القيس - البصري:  
 صاحبُ الحسن البصري، قال النسائي، والدَّارقطني: كان يدلُّس، وكذا  
 حكاه ابن عدي عن أحمد بن حنبل.
- ٤٤ - هشام بن حسان الأزدي القرْدوسي أبو عبد الله البصري (المتوفى سنة  
 ١٤٨ هـ):  
 ووصَّفه بالتدليس عليُّ بن المديني، وأبو حاتم.
- ٤٥ - هُشَيْم بن بشير بن القاسم بن دينار السُّلَمي أبو معاوية الواسطي (المتوفى  
 سنة ١٨٣ هـ):  
 من أتباع التابعين، مشهورٌ بالتدليس مع ثقته، ووصَّفه النسائيُّ، وغيره  
 بذلك.
- ٤٦ - يزيد بن أبي زياد القرشي الهاشمي أبو عبد الله الكوفي (المتوفى سنة  
 ١٣٧ هـ):  
 من أتباع التابعين، تغيَّر في آخر عمره، ووصَّفه الدَّارقطنيُّ، والحاكمُ،  
 وغيرُهما بالتدليس.
- ٤٧ - يزيد بن عبد الرحمن أبو خالد الدَّالاني:  
 مشهورٌ بكنيته، من أتباع التابعين، ثقةٌ، ووصَّفه حسنُ الكرايسي بالتدليس.

٤٨ - يزيد بن عبد الرحمن بن أبي مالك الهمداني الدمشقي (المتوفى سنة ١٣٠ هـ):

وصفه أبو مُسْنَهْرٍ بالتدليس .

٤٩ - واصل بن عبد الرحمن أبو حُرَّة البصري (المتوفى سنة ١٥٢ هـ):

صاحبُ الحسن، روى عنه يحيى بن سعيد القَطَّان، وصفه أحمد، والدَّارِقُطْنِي بالتدليس .

٥٠ - عامر بن عبد الله بن مسعود أبو عبيدة الكوفي:

ثقةٌ مشهورٌ، روايته عن أبيه داخلةٌ في التدليس، وهو أولى بالذكر من أخيه عبد الرحمن .

حكم أهل هذه الطبقة:

حُكِمَ أَهْلُ هَذِهِ الطَّبَقَةِ قَبُولُ رَوَايَتِهِمْ إِذَا صَرَّحُوا بِالسَّمَاعِ .

\* \* \*

## القسم الرابع الطبقة الرابعة

مَنْ اتَّفَقَ عَلَى أَنَّهُ لَا يُحْتَجُّ بِشَيْءٍ مِنْ حَدِيثِهِمْ إِلَّا بِمَا صَرَّحُوا فِيهِ  
بِالسَّمَاعِ؛ لكَثْرَةِ تَدْلِيْسِهِمْ عَلَى الضَّعْفَاءِ وَالْمَجَاهِيلِ، وَعِدَّتُهُمْ اثْنَا  
عَشَرَ:

١ - بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ صَائِدِ بْنِ كَعْبِ الْكَلَاعِيِّ أَبُو يُحْمِدِ الْحَمَصِيِّ (المتوفى  
سنة ١٩٧ هـ):

المحدِّث المشهور المُكثِر، كان كثيرَ التَدْلِيْسِ عن الضَّعْفَاءِ،  
والمجهولين، وَصَفَهُ الْأَثَمَةُ بِذَلِكَ.

٢ - حَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ بْنِ ثَوْرٍ بْنِ هُبَيْرَةَ النَّخَعِيِّ أَبُو أَرْطَاةَ الْكُوفِيِّ (المتوفى  
سنة ١٤٥ هـ):

الفقيه الكوفي المشهور، وَصَفَهُ النَّسَائِيُّ، وَغَيْرُهُ بِالتَدْلِيْسِ عن الضَّعْفَاءِ،  
وَمِمَّنْ أَطْلَقَ عَلَيْهِ التَدْلِيْسَ: ابْنُ الْمُبَارَكِ، وَيَحْيَى بْنُ الْقَطَّانِ، وَيَحْيَى بْنُ  
مَعِينٍ، وَأَحْمَدُ. وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: إِذَا قَالَ: حَدَّثَنَا؛ فَهُوَ صَالِحٌ، وَليْسَ  
بِالْقَوِيِّ.

٣ - حُمَيْدُ بْنُ الرَّبِيعِ بْنِ حَمِيدِ بْنِ مَالِكِ أَبُو الْحَسَنِ اللَّحْمِيُّ الْخَرَّازُ الْكُوفِيُّ:

مُخْتَلَفٌ فِيهِ، وَقَدْ وَصَفَهُ بِالتَدْلِيْسِ عن الضَّعْفَاءِ عَثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ.

٤ - سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ سَهْلٍ أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَدَّثَانِيُّ الْأَنْبَارِيُّ (المتوفى سنة ٢٤٠ هـ):

موصوفٌ بالتدليس، وَصَفَهُ بِهِ الدَّارِقُطْنِيُّ، وَالْإِسْمَاعِيلِيُّ، وَغَيْرُهُمَا.

٥ - عِبَادُ بْنُ مَنْصُورِ النَّاجِيِّ، أَبُو سَلْمَةَ الْبَصْرِيُّ (المتوفى سنة ١٥٢ هـ):

ذَكَرَهُ أَحْمَدُ، وَالْبُخَارِيُّ، وَالنَّسَائِيُّ، وَالسَّاجِيُّ، وَغَيْرُهُمْ بِالتَّدْلِيسِ عَنِ الضَّعْفَاءِ.

٦ - عَطِيَّةُ بْنُ سَعْدِ بْنِ جُنَادَةَ الْعَوْفِيُّ الْجَدَلِيُّ الْكُوفِيُّ أَبُو الْحَسَنِ (المتوفى سنة ١١١ هـ):

تَابِعِيُّ مَعْرُوفٌ ضَعِيفٌ الْحَفِظُ مَشْهُورٌ بِالتَّدْلِيسِ الْقَبِيحِ.

٧ - عَمْرُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَطَاءِ بْنِ مُقَدَّمِ الْمُقَدَّمِيِّ أَبُو حَفْصِ الْبَصْرِيُّ (المتوفى سنة ١٩٠ هـ):

مِنْ أَتْبَاعِ التَّابِعِينَ، ثِقَةٌ مَشْهُورٌ، كَانَ شَدِيدَ الْعُلُوفِ فِي التَّدْلِيسِ، وَصَفَهُ بِذَلِكَ أَحْمَدُ، وَابْنُ مَعِينٍ، وَالدَّارِقُطْنِيُّ، وَغَيْرٌ وَاحِدٍ.

٨ - عَيْسَى بْنُ مُوسَى الْبُخَارِيُّ التَّمِيمِيُّ أَبُو أَحْمَدَ الْبُخَارِيُّ، لِقَبِهِ: غُنْجَارُ (المتوفى سنة ١٨٧ هـ):

صَدُوقٌ، مَشْهُورٌ بِالتَّدْلِيسِ عَنِ الثَّقَاتِ مَا حَمَلَهُ عَنِ الضَّعْفَاءِ، وَالْمَجْهُولِينَ.

٩ - مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ يَسَارِ الْمُطَّلِبِيِّ الْمَدَنِيِّ (المتوفى سنة ١٥١ هـ):

صَاحِبُ الْمَغَازِي، صَدُوقٌ، مَشْهُورٌ بِالتَّدْلِيسِ عَنِ الضَّعْفَاءِ، وَالْمَجْهُولِينَ، وَعَنْ شَرِّ مَنْهُمْ، وَصَفَهُ بِذَلِكَ أَحْمَدُ، وَالدَّارِقُطْنِيُّ، وَغَيْرُهُمَا.



١٠ - محمد بن عيسى بن القاسم بن سميع الأموي أبو سفيان الدمشقي  
(المتوفى سنة ٢٠٤ هـ):

دمشقيّ فيه ضعفٌ، وَصَفَه بالتدليس ابنُ حِبَّانٍ.

١١ - الوليد بن مسلم القرشي أبو العباس الدمشقي (المتوفى سنة ١٩٥ هـ):  
معروفٌ، موصوفٌ بالتدليس الشديد مع الصدق.

١٢ - يعقوب بن عطاء بن أبي رباح (المتوفى سنة ٢٥٥ هـ):  
ذكره ابن حِبَّانٍ في «الثقات» بما يقتضي ذلك.

حُكِمَ أهل هذه الطبقة:

حُكِمَ أهل هذه الطبقة قبولُ ما صرَّحوا فيه بالسَّماعِ، وَرَدُّ ما رَوَوْهُ  
بالعِنَّةِ.

\* \* \*



## القسم الخامس الطبقة الخامسة

مَنْ ضَعَّفَ بِأَمْرٍ آخَرَ سِوَى التَّدْلِيسِ؛ فَحَدِيثُهُمْ مَرْدُودٌ؛ وَلَوْ  
صَرَّحُوا بِالسَّمَاعِ، إِلَّا أَنْ يُوَثَّقَ مَنْ كَانَ ضَعْفُهُ يَسِيرًا كَابْنِ لَهَيْعَةَ.  
وَعِدَّتُهُمْ أَرْبَعَةٌ وَعِشْرُونَ نَفْسًا:

١ - إبراهيم محمد بن أبي يحيى الأسلمي أبو إسحاق المدني (المتوفى سنة  
١٨٤ هـ):

شيخُ الشافعي، ضَعَّفَهُ الْجَمْهُورُ، وَوَصَّفَهُ أَحْمَدُ، وَالذَّارِقُطْنِيُّ، وَغَيْرُهُمَا  
بِالتَّدْلِيسِ.

٢ - إسماعيل بن أبي خليفة العَبْسِيِّ أبو إسرائيل المُلَائِي الكُوفِي (المتوفى  
سنة ١٦٩ هـ):

ضَعَّفَوهُ، وَأَشَارَ التَّرْمِذِيُّ إِلَى أَنَّهُ كَانَ يَدُلُّسُ.

٣ - بشير بن زاذان:

رَوَى عَنْ رِشْدِينَ بْنِ سَعْدٍ، وَغَيْرِهِ، وَرَوَى عَنْهُ قَاسِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السَّرَاجِ.  
ضَعَّفَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ، وَوَصَّفَهُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ بِالتَّدْلِيسِ عَنِ الضَّعْفَاءِ.

٤ - تليد بن سليمان المُحَارِبِيِّ الكُوفِيِّ أَبُو سَلِيمَانَ:

مَشْهُورٌ بِالضَّعْفِ، قَالَ أَحْمَدُ، وَالْعِجْلِيُّ، وَالذَّارِقُطْنِيُّ: يُدَلِّسُ.

٥ - حَسَّان بن يزيد الجُعْفِي :

ضَعَّفَه الجمهورُ، ووَصَفَه الثَّورِيُّ، والعِجْلِيُّ، وابن سعد بالتدليس .

٦ - الحسن بن عمارة الكوفي أبو محمد (المتوفى سنة ١٥٣ هـ) :

الفقيه المشهور، ضَعَّفَه الجمهورُ، وقال ابن حِبَّان : كانت بَلِيَّتُهُ التدليس .

٧ - الحسين بن عطاء بن عطاء يَسَار المدني :

عن أبيه، قال أبو حاتم : مُنْكَر الحديث، وقال ابن الجارود : كَذَّابٌ، وقال ابن حِبَّان في «الثقات» : كان يخطيء، ويدلُّس، وقال في «الضعفاء» : لا يجوز أن يُحْتَجَّ به .

٨ - خارِجَة بن مُصْعَب بن خارِجَة الصُّبَعِي أبو الحَجَّاج الخُرَّاساني (المتوفى سنة ١٦٨ هـ) :

ضَعَّفَه الجمهورُ، وقال ابن معين : كان يدلُّس عن الكذَّابين .

٩ - سعيد بن المرزبان العبَّسيُّ أبو سعد البَقَّال الكُوفي :

من أتباع التابعين، ضعيفٌ مشهورٌ بالتدليس، وَصَفَه به ابنُ أحمد، أبو حاتم، والدَّارِقُطَنِي، وغيرهم .

١٠ - صالح بن أبي الأخضر اليمامي (المتوفى سنة ١٤٠ هـ) :

أشار رَوْح بن عُبَّادة إلى أنه كان مدلِّساً .

١١ - عبد الله بن زياد بن سُلَيْمان بن سَمْعان المخزومي أبو عبد الرحمن المدني :

ضَعَّفَه الجمهورُ، ووَصَفَه ابن حِبَّان بالتدليس .

١٢ - عبد الله بن لهيعة بن عُقبة الحضرمي أبو عبد الرحمن المصري (المتوفى سنة ١٧٤ هـ):

قاضي مصر، اختلط في آخر عمره، وكثر عنه المناكير في روايته، وقال ابن حبان: كان صالحاً، ولكنه كان يدلس عن الضعفاء.

١٣ - عبد الله بن معاوية بن عاصم بن المُنذر بن الزبير بن العوام: ضعفه البخاري، والنسائي، وأشار ابن حبان إلى تدليسه.

١٤ - عبد الله بن واقد أبو قتادة الحراني (المتوفى سنة ٢٠٧ هـ): متفقٌ على ضعفه، ووصفه أحمد بالتدليس.

١٥ - عبد الرحمن بن زياد بن أنعم أبو أيوب، وأبو خالد الإفريقي (المتوفى سنة ١٥٦ هـ):

ذكر ابن حبان في (الضعفاء): أنه كان مدلساً، وكذا وصفه به الدارقطني.

١٦ - عبد العزيز بن عبد الله بن وهب الكلاعي:

ضعيفٌ، قال ابن حبان: يُعْتَبَر حديثُه؛ إذا بين السَّماع.

١٧ - عبد الوهَّاب بن مجاهد بن جبر المكي:

قال الحاكم: كان يُدلس عن شيوخ ما سمع منهم قطُّ.

١٨ - عثمان بن عبد الرحمن الطرايفي أبو محمد (المتوفى سنة ٢٠٢ هـ):

قال ابن حبان: روى عن قومٍ ضعافٍ أشياء فدلَّسها عنهم.

١٩ - علي بن غالب الفهروي البصري:

عن واهب بن عبد الله، وعنه يحيى بن أيوب، ضعَّفه أحمدٌ وغيره، وقال ابن حبان: كان كثير التدليس.

٢٠ - عمرو بن حكام:

قال الحاكم: كان يدلس عمَّن لم يسمع منه، قال ابن المديني: سمع في شبابه من شعبة، فلمَّا مات؛ أخذ كتبه.

٢١ - مالك بن سليمان الهروي:

قاضي هرة، ضعفه النسائي، ووصفه ابن حبان بالتدليس.

٢٢ - محمد بن كثير المصيصي أبو يوسف الصنعاني (المتوفى سنة ١١٨ هـ)، أو (١١٩ هـ):

أثمه العقيلي بالتدليس.

٢٣ - الهيثم بن عدي الطائي:

أثمه البخاري بالكذب، وتركه النسائي، وغيره، وقال أحمد: كان صاحب أخبار، وتدليس.

٢٤ - يحيى بن أبي حية أبو جناب الكلبي الكوفي (المتوفى سنة ١٤٧ هـ):

ضعفه، وقال أبو زرعة، وأبو نعيم، وابن نمير، ويعقوب بن سفيان، والدارقطني، وغير واحد: كان مدلساً.

حكم أهل هذه الطبقة:

حكم أهل هذه الطبقة رُدُّ ما صرَّحوا فيه بالسَّماع لضعفهم، ورُدُّ ما رَوَوْه

بالعنعنة، إلا أن تُوجع من كان ضعفه منهم يسيراً<sup>(١)</sup>.

فهؤلاء المدلسون الذين جمعهم الحافظ ابن حجر في كتابه: «تعريف أهل

التدليس بمراتب الموصوفين بالتدليس» وجعلهم على المراتب الخمسة؛ التي ذكرناها.

\* \* \*

(١) انظر: «ضوابط قبول عننة المدلس»: ص: ١٠٧.

## حُكْمُ رِوَايَةِ الْمَدْلُوسِ

نذكرُ فيها المذاهبَ والترجيحَ بينها فيما يأتي :

١ - قال خَلْقٌ كثيرٌ من أهل العلم : خَبِرَ المدلّسُ مقبولٌ ؛ لأنهم لم يجعلوه بمثابة الكذاب ، ولم يروا (التدليس) ناقصاً لعدالته .

وذهب إلى ذلك جمهورٌ من قِبَلِ المراسيلِ من الأحاديث ، وزعموا أنَّ نهاية أمره أن يكون (التدليس) بمعنى الإرسال .

٢ - وقال بعضُ أهل العلم : إذا دلّسَ المحدثُ عمَّن لم يسمع منه ولم يلقه ؛ وكان ذلك الغالبَ على حديثه لم تُقبَلْ رواياته . وأمّا إذا كان تدليسه عمَّن قد لقيه وسمع منه فيدلّسُ عنه روايةً ما لم يسمعه منه فذلك مقبولٌ بشرط أن يكون الذي يدلّسُ عنه ثقةً .

٣ - وقال آخرون : خَبِرَ المدلّسُ لا يُقبَلُ إلا أن يُورده على وجهٍ مُبيّنٍ غير محتملٍ للإبهام ، فإن أورده على ذلك قِبَل .

قال الحافظُ الخطيبُ البغداديُّ في هذا الأخير : «وهذا هو الصحيحُ عندنا»<sup>(١)</sup> .

وما صحّحه الخطيبُ هو الذي اعتمده علماءُ الفنِّ ، وله استدلالٌ قويٌّ ظاهرٌ ، وهو أنَّ ما رواه المدلّسُ بلفظٍ مُحتملٍ لم يبيّن فيه السَّماعَ والاتّصالَ ؛

(١) الكفاية : ص : ٣٦١ .

حُكْمُهُ حَكْمُ الْمُرْسَلِ وَأَنْوَاعِهِ، وَمَا رَوَاهُ بِلَفْظٍ مُبَيِّنِ الْإِتِّصَالِ نَحْوُ: (سَمِعْتُ، وَحَدَّثْنَا، وَأَخْبَرْنَا) وَأَشْبَاهَهَا فَهُوَ مَقْبُولٌ مُخْتَجٌّ بِهِ. وَفِي الصَّحِيحِينَ وَغَيْرِهِمَا مِنْ الْكُتُبِ الْمَعْتَمَدَةِ مِنْ حَدِيثِ هَذَا الصَّرْبِ كَثِيرٌ: ك: قَتَادَةَ، وَالْأَعْمَشَ، وَالشُّفْيَانَيْنِ، وَهَشِيمَ بْنِ بَشِيرٍ، وَغَيْرِهِمْ.

وَهَذَا لِأَنَّ (التدليس) لَيْسَ كَذِبًا، وَإِنَّمَا هُوَ صَرْبٌ مِنَ الْإِيهَامِ بِلَفْظٍ مُحْتَمَلٍ، وَالْحَكْمُ بِأَنَّهُ لَا يُقْبَلُ مِنَ الْمَدْلُوسِ حَتَّى يَبِينَ أَجْرَاهُ الشَّافِعِيُّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَيَمُنْ عَرَفْنَاهُ دَلَّسَ مَرَّةً، وَاللَّهُ أَعْلَمُ (١).

### إشكالٌ وجوابه:

وقد تعرَّضَ الخُطيبُ هنا لفائدةٍ مهمَّةٍ تفرَّدَ بها، بإثارة الإشكال حول الرأي الذي اختاره وصحَّحه، وحقَّقَ رُجْحَانَهُ فُضِيلَةً أَسْتَاذِنَا الشَّيْخَ الدُّكْتُورَ نُورَ الدِّينِ عِتْرَ فِي كِتَابِهِ الْقِيَمِ: «أصول الجرح والتعديل...» (٢)، فقال حفظه الله وأمتع به:

«... قال الخُطيبُ في «الكفاية» (٣): «فإن قيل: يجب أن لا تقبلوا قول المدلِّس: (أخبرني فلان)؛ لأنَّ ذلك لفظٌ يُسْتَعْمَلُ فِي السَّمَاعِ وَفِي غَيْرِهِ، فيقال: (أخبرني) على معنى المناولة والإجازة والمكاتبة؟»

يقال: لا يلزم هذا؛ لأنَّنا قد بيَّنا - فيما تقدَّم - أنَّ قول: (حدَّثني) و(أخبرني فلان) لفظٌ موضوعٌ ظاهره، للمخاطبة، وإنَّ اسْتَعْمَلَ ذَلِكَ فِيمَا قُرِئَ عَلَى الْمُحَدَّثِ وَالطَّالِبِ يَسْمَعُ، وَإِنَّمَا يَسْتَعْمَلُ (أخبرني) فِي الْمَنَاوِلَةِ وَالْإِجَازَةِ وَالْمَكَاتِبَةِ اتِّسَاعًا وَمَجَازًا. فَإِنْ كَانَ كَذَلِكَ؛ وَجِبَ حَمْلُ الْكَلَامِ عَلَى ظَاهِرِهِ الْمَفِيدِ لِلسَّمَاعِ وَرَفْعِ اللَّبْسِ وَالْإِشْكَالِ.

على أنَّ المدلِّس إذا قال: (أخبرني فلان) وهو يرى استعمال ذلك جائزاً

(١) علوم الحديث: ص: ٦٧ - ٦٨.

(٢) ص: ١٢٣ - ١٢٤.

(٣) ص: ٣٦٣ - ٣٦٤.



في أحاديث الإجازة والمكاتبه والمناولة؛ وَجَبَ أَنْ يُقْبَلَ خَبْرُهُ؛ لِأَنَّ أَقْصَى حَالِهِ أَنْ يَكُونَ قَوْلُهُ: (أَخْبَرَنِي فَلَانٌ) إِنَّمَا هُوَ إِجَازَةٌ مُشَافِهَةٌ أَوْ مَكَاتِبَةٌ، وَكُلُّ ذَلِكَ مَقْبُولٌ».

وَحَاصِلُ هَذَا الْإِشْكَالِ الَّذِي أَثَارَهُ الْخَطِيبُ: أَنَّ لَفْظَ (حَدَّثَنِي) وَ(أَخْبَرَنِي) قَدْ يُسْتَعْمَلُ لِغَيْرِ السَّمَاعِ مِنَ الشَّيْخِ، كَالِإِجَازَةِ وَالْمَكَاتِبَةِ، فَيَقُولُ الرَّوَايُ: (حَدَّثَنِي) أَي: إِجَازَةٌ شَفْهِيَّةٌ، وَ(أَخْبَرَنِي) أَي: مَكَاتِبَةٌ.

فَأَجَابَ الْحَافِظُ الْخَطِيبُ مُتَدَرِّجًا فِي الْجَوَابِ: أَنَّ الْأَصْلَ لِللَّفْظِ هُوَ السَّمَاعُ. فَلَا يَعْدِلُ عَنْهُ إِلَى غَيْرِهِ إِلَّا بِدَلِيلٍ.

ثُمَّ تَدَرَّجَ فِي الْجَوَابِ بِأَنَّهُ عَلَى أَسْوَأِ الْفُرُوضِ فَإِنَّهُ يَكُونُ قَدْ اسْتَعْمَلَ اللَّفْظَ فِي طَرِيقٍ مَقْبُولَةٍ مِنْ طُرُقِ التَّحْمُلِ، فَلَيْسَ فِي التَّدْلِيسِ فِيهِمَا ضَرَرٌ، فَيُقْبَلَانِ مِنَ الرَّوَايِ أَيًّا كَانَ مَرَادُهُ.

ثُمَّ تَابَعَ الْخَطِيبُ فَقَالَ: فَإِنْ قِيلَ: لِمَ إِذَا عُرِفَ تَدْلِيسُهُ فِي بَعْضِ حَدِيثِهِ وَجَبَ حَمْلُ جَمِيعِ حَدِيثِهِ عَلَى ذَلِكَ. مَعَ جَوَازِ أَنْ لَا يَكُونَ كَذَلِكَ؟

قُلْنَا: لِأَنَّ تَدْلِيسَهُ الَّذِي بَانَ لَنَا صَبَرَ ذَلِكَ هُوَ الظَّاهِرُ مِنْ حَالِهِ، كَمَا أَنَّ مَنْ عُرِفَ بِالْكَذِبِ فِي حَدِيثٍ وَاحِدٍ صَارَ الْكَذِبُ هُوَ الظَّاهِرُ مِنْ حَالِهِ، وَسَقَطَ الْعَمَلُ بِجَمِيعِ أَحَادِيثِهِ، مَعَ جَوَازِ كَوْنِهِ صَادِقًا فِي بَعْضِهَا، فَكَذَلِكَ حَالُ مَنْ عُرِفَ بِالتَّدْلِيسِ وَلَوْ بِحَدِيثٍ وَاحِدٍ.

فَإِنْ وَافَقَهُ ثِقَةٌ عَلَى رَوَايَتِهِ وَجَبَ الْعَمَلُ بِهِ لِأَجْلِ رَوَايَةِ الثَّقَةِ لَهُ خَاصَّةً دُونَ غَيْرِهِ.

وَرَبَّمَا لَمْ يُسْقِطِ الْمَدْلِسُ اسْمَ شَيْخِهِ الَّذِي حَدَّثَهُ، لَكِنَّهُ يُسْقِطُ مِنْ بَعْدِهِ فِي الْإِسْنَادِ رَجُلًا يَكُونُ ضَعِيفًا فِي الرَوَايَةِ، أَوْ صَغِيرَ السِّنِّ، وَيَحْسُنُ الْحَدِيثَ بِذَلِكَ، وَكَانَ سَلِيمَانُ الْأَعْمَشُ وَسَفِيَانُ الثَّوْرِيُّ وَبَقِيَّةُ بَنِ الْوَلِيدِ يَفْعَلُونَ ذَلِكَ».

وَهَذَا نَصٌّ مِنْهُمْ جَدًّا نَجَدَهُ عِنْدَ الْخَطِيبِ يَبِينُ لِكُلِّ نَازِلٍ بِإِنْصَافٍ مَدَى عُمُقِ

الرؤية الناقدية ودقتها لدى علماء هذا الفن، حيث إنهم وضعوا في ميزانهم كلَّ احتمالٍ للقُوَّة أو الضَّعفِ، ووازنوا بينها، وجعلوا الحُكْمَ يدور على مراعاة احتمال الضَّعفِ والاحتياط له. وذلك أبلغ ما يمكن في ميزان النقد ومنهجيته<sup>(١)</sup>.

\* \* \*

---

(١) أصول الجرح والتعديل: ص: ١٢٢-١٢٢٤.



## الفصل الثالث

أنواع  
علوم الحديث المتعلقة بـ:  
«التدليس»

القسم الأول: المَعْنَعَن .

القسم الثاني: المُوَثَّن .





## القسم الأول

### المُعْنَنُ

تعريف «المُعْنَنُ» لغةً واصطلاحاً:

لغةً: (المُعْنَنُ) اسمٌ مفعولٍ من «عَنَّ» وهو أن يقول: فلانٌ عن فلانٍ عن فلانٍ .

واصطلاحاً: هو الحديثُ الذي قيل في إسناده: «فلانٌ عن فلانٍ عن فلانٍ» من غير بيانٍ للتحديث أو الإخبار، أو السَّماع.

و«الإسناد المُعْنَنُ»: هو ما قيل فيه «فلانٌ عن فلانٍ عن فلانٍ عن فلانٍ» .

أمثلة للإسناد المعنعن:

وهذه أمثلةٌ من كتب السُّنَّة، لبعض الأسانيد الواقعة بالنعنة:

١ - قال الإمام البخاري: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَمِّهِ أَنَّهُ: «رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُسْتَلْقِيًا فِي الْمَسْجِدِ وَاضِعًا إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى»<sup>(١)</sup>.

٢ - وقال أيضاً: حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ بُكَيْرٍ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ

(١) صحيح البخاري، كتاب الصلاة، رقم: (٤٧٥).

ﷺ قال: «إِنَّ الملائكةَ لا تَدْخُلُ بيتاً فيه صورةٌ...» (١).

٣ - وقال الإمام أحمد: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عن شعبة، عن الحَكَمِ، عن مِقْسَمٍ، عن ابن عَبَّاسٍ قال: «خَرَجَ رسولُ اللهِ ﷺ من المدينة صائماً في شهر رمضان، فلمَّا أتى قديداً أفطر، فلم يَزَلْ مفطراً حتى دخل مَكَّةَ» (٢).

٤ - وقال الإمام الترمذي: حَدَّثَنَا قتيبةٌ وغيرُ واحدٍ، عن عبد الله بن وَهَبٍ، عن يونس، عن ابن شهابٍ، عن أنسٍ قال: «كان خاتمُ النبيِّ ﷺ من وَرِقٍ وكان فَضَّهُ حَبَشِيًّا» (٣).

### أقسام العننة:

ذكر الحافظُ ابن حجر، أنَّ العننة تنقسم إلى أربع حالاتٍ، فقال: «حاصلُ كلام المصنِّف (أي: ابن الصلاح)، أنَّ للفظ (عن) ثلاثة أحوال: أحدها: أنها بمنزلة: حَدَّثْنَا، وأخبرنا، بالشرط السابق (أي: ثبوت اللِّقاء مع السلامة من التدليس).

الثاني: أنها ليست بتلك المنزلة إذا صَدَرَتْ عن مدلِّسٍ، وهاتان الحالتان مختصَّتان بالمتقدِّمين.

وأما المتأخِّرون، وهم من بعد الخمسمئة وهلمَّ جَزَاءً، فاصطلحوا عليها للإجازة، فهي بمنزلة: (أخبرنا)، لكنه إخبارٌ جمليٌّ.

الثالث: ولأجل هذا قال المصنِّف: لا يخرجها ذلك من قبيل الاتصال، إلا أنَّ الفرق بينها وبين الحالة الأولى، مبنيٌّ على الفرق فيما بين السماع والإجازة، لكون السماع أرجح. والله أعلم.

(١) صحيح البخاري، كتاب الأدب، رقم: (٥٩٨٥).

(٢) مسند أحمد: (٧٥/٥).

(٣) جامع الترمذي: أبواب اللباس، باب: ما جاء في خاتم الفضة، رقم: (١٧٣٩).

وإذا تقررَ هذا، فقد فات المصنّف حالةٌ أخرى لهذه اللفظة وهي خفيةٌ جداً. . . وهي أنها ترد، ولا يتعلّق بها حكمٌ باتصال ولا انقطاع، بل يكون المراد بها، سياقٌ قصّةٍ، سواء أدركها الناقل أو لم يدركها، ويكون هناك شيءٌ محذوفٌ مقدّرٌ، ومثال ذلك: ما أخرجه ابن أبي خيثمة في تاريخه عن أبيه قال: «ثنا أبو بكر بن عيَّاش ثنا أبو إسحاق عن أبي الأحوص أنه خرج عليه خوارج فقتلوه»<sup>(١)</sup>.

فهذا لم يُرد أبو إسحاق بقوله: عن أبي الأحوص أنه أخبره به، وإنما فيه شيءٌ محذوفٌ، تقديره: عن قصة أبي الأحوص، أو عن شأن أبي الأحوص، أو ما أشبه ذلك؛ لأنه لا يمكن أن يكون أبو الأحوص حدّثه بعد قتله»<sup>(٢)</sup>.

### حكم «الحديث المُعنعن»

كان قول الرجل: «حدّثني فلانٌ عن فلان»، وقوله: «سمعتُ فلاناً يقول: سمعتُ فلاناً» سواءً، لا فرق بينهما قبل أن ينتشر التدليسُ. أمّا بعد شيوع التدليس فلم يُعدّ حكمُ «الحديث المُعنعن» كحكم الحديث المصرّح فيه بالسّماع.

قال الإمام الشافعي في «الرسالة»<sup>(٣)</sup>: «لم نعرف التدليس ببلدنا فيمن مَضَى، ولا مَنْ أدركنا من أصحابنا إلّا حديثاً. . . وكان قولُ الرجل: (سمعتُ فلاناً يقول: سمعتُ فلاناً)، وقوله (حدّثني فلانٌ عن فلانٍ) سواءً عندهم، لا يحدّث واحدٌ منهم عمّن لقي إلّا ما سمع منه».

(١) العلل: لأحمد: (٤٧٠/٢).

(٢) النكت على كتاب ابن الصلاح: ص: ٢٢٥ - ٢٢٦، وانظر: أيضاً ص: ٢٢٦ - ٢٢٧، و«فتح المغيث»: (١/١٩٤).

(٣) ص: ٣٧٨ - ٣٧٩.

ثم اختلف العلماء في كون «الحديثِ الْمُعْتَنِ» يُعَدُّ موصولاً أم لا ، على أربعة أقوال :

القول الأول : إنَّ ما كان فيه لفظُ «عن» فهو من قبيل المُرْسَل المنقطع حتَّى يتبيَّن اتِّصاله من جهةٍ أُخرى .

حكى هذا القول ابنُ الصَّلاح<sup>(١)</sup> وَضَعَفَهُ ، ولم يُسَمِّ قائله . وعزاه الرَّامَهُزْمِيُّ<sup>(٢)</sup> إلى بعض المتأخِّرين من الفقهاء .

قال العَلَّائِي : «ووجَّه بعضهم هذا القول بأنَّ هذه اللفظة لا إشعار لها بشيءٍ من أنواع التحمُّل ، وبصحَّة وقوعها فيما هو منقطعٌ ، كما إذا قال الواحدُ منَّا مثلاً : (عن رسول الله ﷺ ، أو عن أنس) ونحوه ، فهذا القولُ في (عن) قلَّ من يقول به . وهو أضيِّقُ الأقوال» .

القول الثاني : إنَّ الراوي إذا كان طويلاً الصُّحبةً للذي روى عنه بلفظ «عن» ، ولم يكن مدَّسأً؛ كانت محمولةً على الاتِّصال ، وإلا فهو مُرْسَلٌ .

وهو قولُ أبي المُظَفَّر السَّمْعَانِي<sup>(٣)</sup> . ووجَّهه العَلَّائِي<sup>(٤)</sup> بأنَّ طول الصُّحبة يتضمَّن غالباً السَّماعَ لحمله ما عند المحدث أو أكثره ، فتحمل «عن» على الغالب ، وإن كانت محتملةً للإرسال .

القول الثالث : إنَّ «عن» تقتضي الاتِّصالَ وتدلُّ عليه إذا ثبت اللقاء بين المذكور قبلها والمذكور بعدها ولو مرَّةً واحدةً . وكان الراوي بريئاً من تُهمة التديليس .

(١) علوم الحديث : ص : ٥٦ .

(٢) انظر : «المحدث الفاصل بين الراوي والواعي» ، ص : ٤٥٠ .

(٣) انظر : «علوم الحديث» : ص : ٥٠ ، «جامع التحصيل» : ص : ١١٦ .

(٤) جامع التحصيل : ص : ١١٦ .



وهو قولُ أكثر الأئمَّة، منهم: عليُّ بنُ المَدِيني والبخاري<sup>(١)</sup>، وهو مقتضى كلام أحمد وأبي زُرْعَةَ وأبي حاتم وغيرهم من أعيان الحفَّاظ<sup>(٢)</sup>، وهو مقتضى كلام الشافعي رضي الله عنه<sup>(٣)</sup>.

قال العلاءيُّ: «وذكر بعضُ الأئمَّة المتأخِّرين من أهل الأندلس أنَّه ينبغي أن يكون مرادُ هؤلاء بثبوت اللِّقاء تحقُّق السَّماع في الجملة لا مجردَ اللِّقاء فقط. . وفي كلام الحاكم أبي عبد الله على الحديث المُسنَد ما يُشعر بذلك، أي: أنَّ الاعتبار بثبوت السَّماع في الجملة لا مجردَ اللِّقاء، ويحتمل أن يكتفي بثبوت اللِّقاء فقط، لما يلزم منه غالباً من السَّماع»<sup>(٤)</sup>.

القول الرابع: إنَّه يكتفي بمجردَ إمكان اللِّقاء دون التصريح بثبوت أصله. فمتى كان الراوي بريئاً من تُهمة التَّدليس وكان لقاؤه لمن روى عنه بالنعنة ممكناً من حيث السنُّ والبلد؛ كان الحديثُ متصلاً وإن لم يأت نصُّ صريحٌ أنَّهما اجتمعا قطً.

وهذا قولُ الإمام مسلم والحاكم والباقلاني وأبي بكر الصَّيرفي<sup>(٥)</sup>.

تنبيه:

قال الحافظ ابن حجر: «اللفظة (عن) حالةٌ خَفِيَّةٌ جداً قلَّ مَنْ نَبَّهَ عليها، بل لم ينبَّه عليها أحدٌ من المصنِّفين في علوم الحديث مع شدَّة الحاجة إليها، وهي

(١) انظر: «علوم الحديث»: ص: ٦٠، و«جامع التحصيل»: ص: ١١٦، و«فتح المغيث»: (١/١٦٥)، و«ظفر الأمانى»: ص: ٢١٩.

(٢) انظر: «شرح علل الترمذي»: (١/٣٦٥) حيث أطال الحافظُ ابن رجب بالاستدلال لهذا.

(٣) انظر: «النكت على كتاب ابن الصلاح»: (٢/٥٩٥).

(٤) جامع التحصيل: ص: ١٧.

(٥) انظر: مقدمة «صحيح مسلم»: ص: ٢٩ - ٣٥، و«جامع التحصيل»: ص: ١١٧.

أَنَّهَا تَرِدُ وَلَا يَتَعَلَّقُ بِهَا حَكْمٌ بِاتِّصَالٍ وَلَا انْقِطَاعٍ، بَلْ يَكُونُ الْمَرَادُ بِهَا سِيَاقَ قِصَّةٍ، سِوَاءِ أَدْرِكِهَا النَّاقِلُ أَوْ لَمْ يَدْرِكْهَا، وَيَكُونُ هُنَاكَ شَيْءٌ مَحْذُوفٌ مَقْدَّرٌ .

مثاله:

ومثال ذلك ما أخرجه ابنُ أبي خَيْثَمَةَ في تاريخه عن أبيه قال: ثنا أبو بكر بن عِيَّاش، ثنا أبو إسحاق عن أبي الأحوص أَنَّهُ خَرَجَ عَلَيْهِ خَوَارِجٌ فَقَتَلُوهُ .

فهذا لم يُرَدِّ أَبُو إِسْحَاقَ بِقَوْلِهِ عَنِ أَبِي الْأَحْوَصِ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ بِهِ، وَإِنَّمَا فِيهِ شَيْءٌ مَحْذُوفٌ تَقْدِيرُهُ: عَنِ قِصَّةِ أَبِي الْأَحْوَصِ، أَوْ عَنِ شَأْنِ أَبِي الْأَحْوَصِ، أَوْ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ لَا يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ أَبُو الْأَحْوَصِ حَدَّثَهُ بَعْدَ قَتْلِهِ . . .

وقال ابنُ عبد البرِّ - في حديث بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ عَنِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - فِي قِصَّةِ الْإِسْتِئْذَانِ ثَلَاثًا: - لَيْسَ الْمَقْصُودُ مِنْ هَذَا رِوَايَةَ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - لِهَذَا الْحَدِيثِ عَنِ أَبِي مُوسَى - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -؛ لِأَنَّ أَبَا سَعِيدٍ سَمِعَهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، وَشَهِدَ بِذَلِكَ لِأَبِي مُوسَى، عِنْدَ عَمْرِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَإِنَّمَا وَقَعَ هَذَا عَلَى سَبِيلِ التَّجَوُّزِ، وَالْمَرَادُ عَنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ قِصَّةِ أَبِي مُوسَى، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

قلت: وأمثلة هذا كثيرة، ومن تتبَّعها وَجَدَ سَبِيلًا إِلَى التَّعَقُّبِ عَلَى أَصْحَابِ الْمَسَانِيدِ وَمُصَنِّفِي الْأَطْرَافِ فِي عِدَّةِ مَوَاضِعٍ يَتَعَيَّنُ الْحَمْلُ فِيهَا عَلَى مَا وَصَفْنَا مِنَ الْمَرَادِ بِهَذِهِ الْعِنْعِنَةِ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ <sup>(١)</sup> .

الحاصلُ:

تَلَخَّصَ مِمَّا سَبَقَ أَنْ (الحدِيث المَعْنَعَن) مَقْبُولٌ بِاتِّفَاقِ الْأُمَّةِ، إِذَا ثَبَّتَ لِقَاءَ

(١) النكت على كتاب ابن الصلاح: (٢/٥٨٦ - ٥٩٠).

الرواة بعضهم بعضاً، وكانوا برآء من التدليس، ولا خلاف بينهم في ذلك، قال ابنُ الصلاح: «الإسناد المعنعن . . . والصحيح والذي عليه العملُ أنه من قبيل الإسناد المتصل، وإلى هذا ذهب الجماهيرُ من أئمة الحديث وغيرهم . . . وادَّعى أبو عمرو الدَّاني المقرئ الحافظ إجماع أهل النقل على ذلك، وهذا بشرط أن يكون الذين أُضيفت العننة إليهم، قد ثبتت ملاقاتُ بعضهم بعضاً مع براءتهم من وصمة التدليس، فحينئذ يحمل على ظاهر الاتِّصال إلا أن يظهر فيه خلاف ذلك»<sup>(١)</sup>.


أمَّا إذا كان الراوي معروفاً بالتدليس، فإنه لا يُحكَّم لعننته بالاتصال، بل نبني على أوهى الاحتمالين، وهو الانقطاع ووجود الواسطة بين المدلِّس ومَن روى عنه، ولهذا من المتفق عليه بين أئمة الحديث.

ومن هنا يتبيَّن لنا أنَّ الخلاف بين الأئمة، إنما ينحصر في نقطةٍ واحدةٍ، وهي: توسيع دائرة شرط ثبوت اللِّقاء إلى إمكانه، أي الاكتفاء بالمعاصرة مع إمكان اللِّقاء.

\* \* \*

---

(١) علوم الحديث: ص: ٨٣.



## القسم الثاني

### المؤن

تعريف «المؤن» لغةً واصطلاحاً:

لغةً: (المؤن): اسمٌ مفعولٌ من «أن»، وهي مصدرٌ: أنان الحديث، وهو أن يقول: أن فلاناً قال أن فلاناً.

واصطلاحاً: هو الحديث الذي قيل في إسناده: «أن فلاناً أن فلاناً حدّثني . . .» من غير بيانٍ للتحديث، أو الإخبار، أو السماع. و«أن»، هي الصيغة الثانية من الصيغ التي ليست صريحةً في التحديث والاتصال، بل تحتمله كما تحتمله «عن».

كيف تقع «أن» في الإسناد؟:

إن صيغة «عن» تقع في الإسناد، فتأتي على صورة: فلانٌ عن فلانٍ عن فلانٍ، أمّا صيغة «أن» فإنها لا تجيء مُجرّدةً، بل تأتي في الإسناد دائماً مقترنةً بغيرها مثل: أن فلاناً قال، أو أن فلاناً ذكر، أو أن فلاناً سمع، أو أن فلاناً حدّث . . . وهكذا، فلا تجد إسناداً فيه: فلانٌ أن فلاناً أن فلاناً أن فلاناً . . . فهذا لم يأت في إسنادٍ قط؛ لأنه ليس له أي معنى.

أمثلة في ذلك:

أقدم هنا بعض الأمثلة لتتضح بها المسألة:

١ - قال البخاريُّ: «حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامُ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ . . . الحديث»<sup>(١)</sup>.

٢ - وقال أيضاً: «حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا الزَّهْرِيُّ عَنْ هِنْدِ بِنْتِ الْحَارِثِ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . . . الحديث»<sup>(٢)</sup>.

٣ - وقال: «حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ أَنَّ يَزِيدَ بْنَ أَبِي حَبِيبٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا الْخَيْرِ حَدَّثَهُ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: نَذَرْتُ أُخْتِي أَنْ تَمْشِيَ إِلَى بَيْتِ اللَّهِ . . . الحديث»<sup>(٣)</sup>.

٤ - وقال: «حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ أَنَّ حُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَخْبَرَهُ أَنَّ عَلِيًّا قَالَ: كَانَتْ لِي شَارِفٌ مِنْ نَصِييِي مِنَ الْمَغْنَمِ . . . الحديث»<sup>(٤)</sup>.

٥ - وقال: «حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عِرَاكِ ابْنِ مَالِكٍ أَنَّ زَيْنَبَ ابْنَةَ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ قَالَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ . . . الحديث»<sup>(٥)</sup>.

فالملاحظ على هذه الأسانيد كلها - وهي قُلٌّ من جُلٍّ - أنَّ صيغةَ: «أَنَّ»

(١) انظر: كتاب: العيدين، باب: المشي والركوب . . . ، برقم: (٩٥٨).

(٢) انظر: كتاب: الأذان، باب: التسليم، برقم: (٨٣٧).

(٣) انظر في كتاب: جزاء الصيد، باب: من نذر المشي إلى الكعبة، برقم: (١٨٦٦).

(٤) في كتاب: البيوع، باب: ما قيل في الصوَّاع، برقم: (٢٠٨٩).

(٥) في كتاب: النكاح، باب: عرض الإنسان ابنته . . . ، برقم: (٥١٢٣).

فيها ليست مُجَرَّدَةً، بل جاءت مقترنةً بغيرها: «أَنَّ فلاناً أخبرهم، أَنَّ فلانَةً قالت، أَنَّ فلاناً أخبره، أَنَّ فلاناً قال . . .» وعليه فإنَّ المتبادر للذهنِ أَنَّ حُكْمَ صيغة: «أَنَّ» تابعٌ لحكم الصيغة التي جاءت مقترنةً بها.

### الفرقُ بينَ «أَنَّ» و«عَنْ»:

تنازع بعضُ أهل العلم بالحديث، في التفريق بين: «أَنَّ» و«عَنْ»، أو عدم التفريق بينهما، على قولين مشهورين، نُسِبَ الأوَّلُ للإمام أحمد بن حنبل، والثاني للإمام مالكٍ - رحمهما الله -: يقول الحافظُ ابن عبد البرّ: «واختلفوا في معنى: (أَنَّ) هل هي بمعنى: (عَنْ) محمولةً على الاتِّصالِ بالشرائط التي ذكرنا حتى يتبيَّن انقطاعها، أو هي محمولةٌ على الانقطاع حتى يُعْرَفَ صحَّةُ اتصالها؟ وذلك مثل: مالكٌ عن ابن شهاب أَنَّ سعيد بن المُسيَّب قال كذا . . .»<sup>(١)</sup>.

وكذا قال ابنُ الصَّلَاح، ثم قال: «فَرَوَّيْنَا عَنْ مَالِكٍ - رَحِمَهُ اللهُ - أَنَّهُ كَانَ يَرَى: (عَنْ فُلَانٍ) وَ(أَنَّ فُلَانًا) سَوَاءً . . .»<sup>(٢)</sup>.

وروى الخطيبُ البغداديُّ عن الإمام أحمد بن حنبل قال: «كان مالكٌ زعموا يرى (عَنْ فُلَانٍ) وَأَنَّ فُلَانًا) سَوَاءً»<sup>(٣)</sup>.

وهذا هو الذي مالَ إليه الحافظُ ابن عبد البرّ تبعاً لإمامه، ونسبه إلى جُمهور أهل العلم، فقال: «فجُمهور أهل العلم على أَنَّ: (عَنْ) و(أَنَّ) سواءٌ، وَأَنَّ الاعتبار ليس بالحروف، وإنما هو باللقاء والمجالسة والسَّماعِ والمشاهدة، فإذا كان سماعٌ بعضهم من بعضٍ صحيحاً، كان حديثُ بعضهم عن بعضٍ أبداً بأيِّ لفظٍ وَرَدَ محمولاً على الاتِّصالِ، حتى يتبيَّن فيه عِلَّةُ الانقطاع»<sup>(٤)</sup>.

(١) التمهيد: (٢٦/١).

(٢) علوم الحديث: ص: ٦٢.

(٣) الكفاية: ص: ٤٠٧.

(٤) التمهيد: (٢٦/١).

ويقول الحافظُ ابن رجب الحنبلي: «وقد ذكر الإسماعيليُّ في صحيحه، أنَّ المتقدِّمين كانوا لا يفرِّقون بين هاتين العبارتين، وكذلك ذكر أحمدُ أيضاً، أنهم كانوا يتساهلون<sup>(١)</sup> في ذلك مع قوله أنهما ليسا سواء، وأنَّ حُكْمَهُما مختلفٌ، لكن كان يقع ذلك منهم أحياناً على وجه التسامحِ وعدم التحرير...»<sup>(٢)</sup>. ونسبه الإمام النَّووي كذلك إلى الجمهور، وقال: «إنه هو الصحيح»<sup>(٣)</sup>.

ثم قال الحافظُ ابن الصَّلاح: «وعن أحمد بن حنبل - رحمه الله - ويعقوب ابن شَيْبَةَ - رحمه الله - وأبي بكر البردُيجي - رحمه الله -، أنهما ليسا سواء»<sup>(٤)</sup>. أمَّا الإمامُ أحمد فرواه عنه الخطيبُ، أنه: «قيل له: إنَّ رجلاً قال: (عُرْوَةٌ أنَّ عائشة قالت: يا رسول الله)، و(عن عروة عن عائشة) سواء؟ قال: كيف هذا سواء! ليس هذا بسواء»<sup>(٥)</sup>.

أمَّا الحافظ يعقوب بن شَيْبَةَ، فقال ابنُ الصَّلاح: «إنَّ الحافظ يعقوب بن شَيْبَةَ - رحمه الله - ذكر في مُسْنَدِهِ ما رواه أبو الزُّبَيْر عن ابن الحَنَفِيَّة عن عَمَّارٍ قال: (أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وهو يصليّ فسَلَّمْتُ عليه فرَدَّ عَلَيَّ السَّلَامَ)<sup>(٦)</sup> وجعله مُسْنَداً موصولاً.

(١) وقال الإمام أحمد: «وهم كانوا يتساهلون بين: عبد الله بن حُدَافَةَ، وبين أنَّ النبي ﷺ بَعَثَ عبدَ الله بن حُدَافَةَ، وهو مُرْسَلٌ». (انظر: «المراسيل» لأبي حاتم، ص: ٧١ - ٧٢، رقم: ١٢٧).

(٢) شرح علل الترمذي: (١/٢٢٤).

(٣) شرح صحيح مسلم: (١/١٢٨).

(٤) «علوم الحديث» ص: ٦٣.

(٥) انظر: «الكفاية» ص: ٤٠٨.

(٦) أخرجه النسائي: (٦/٣)، وأحمد: (٤/٢٦٣)، وابن أبي شَيْبَةَ (٧٥/٢): عن عَمَّارٍ - رضي

الله عنه - قال: «أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ... الحديث».



وذكر رواية قيس بن سعد لذلك عن عطاء بن أبي رباح عن ابن الحنفية :  
«أَنَّ عَمَّاراً مَرَّ بِالنَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَصَلِّي . . .» ، فجعله مُرْسَلاً ، من حيث كونه قال :  
«إِنَّ عَمَّاراً فَعَلَ ، وَلَمْ يَقُلْ : عَنْ عَمَّارٍ»<sup>(١)</sup> .

وَأَمَّا الْبَرْدِيُّ فَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ : «وَقَالَ الْبَرْدِيُّجِي : (أَنَّ) مَحْمُولَةٌ عَلَى  
الانقطاع حتى يتبين السَّماعُ في ذلك الخبر بعينه من طريقٍ آخَرَ ، أو يأتي ما يَدُلُّ  
على أنه قد شَهِدَهُ وَسَمِعَهُ»<sup>(٢)</sup> .

ولكن نسبة القولين هكذا على الإطلاق إلى مالكٍ وإلى أحمد ، فيه نظرٌ ،  
بيَّنه الحافظُ ابن حجر ، فقال : «ليس كلامُ كلِّ منهما على إطلاقه ، وذلك يتبين  
من نصِّ سؤالِ كلِّ منهما عن ذلك ، أمَّا مالكٌ فإنه سُئِلَ عن قول الراوي : (عن  
فلانٍ أَنَّهُ قَالَ كَذَا) ، و(أَنَّ فلاناً قَالَ كَذَا) ، فقال : (هما سواء)» . وهذا واضحٌ .

وَأَمَّا أَحْمَدُ ، فإنه قيل له : إِنَّ رجلاً قَالَ : (عن عُرْوَةَ عن عائشة) ، و(عن  
عروة أَنَّ عائشة سَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ) ، هل هما سواء؟ فقال : «كيف يكونان سواء؟!  
ليسا سواء» .

فقد ظهر الفَرْقُ بين مراد مالكٍ وأحمدَ<sup>(٣)</sup> .

### توضيح المسألة :

وبعد عرض هذه الأقوال ونسبتها إلى أصحابها ، فإنَّ المسألة تحتاج إلى  
إيضاحٍ وتحقيقٍ ، حتى يتبين الصوابُ فيها ، وبخاصةٍ مع ذكر بعض الأمثلة التي  
تبين حقيقة استعمال هذه الصيغة : «أَنَّ» في أسانيد الأحاديث والأخبار ، عند  
أئمة الحديث والآثار ، كما هي في الكتب والأسفار .

(١) علوم الحديث : ص : ٦٣ .

(٢) التمهيد : (١/٢٦) .

(٣) النكت : (١/٢٢٨) .

يقول الحافظ العراقي موضحاً سبب تفریق أحمد ويعقوب بن شيبه بين لفظتي «عَنْ» و«أَنَّ»: «ولم يفرّق أحمد ويعقوب بين (عَنْ) و(أَنَّ)، لصيغة (أَنَّ)، ولكن لمعنى آخر أذكره: وهو أَنَّ يعقوب إنما جعله مُرْسَلًا، من حيث إنَّ ابن الحنفية لم يُسند حكاية القصة إلى عَمَّارٍ، وإلا فلو قال ابن الحنفية: إنَّ عَمَّارًا قال: (مَرَزْتُ بالنبي ﷺ)، لَمَا جَعَلَهُ يعقوب بن شيبه مُرْسَلًا، فلمَّا أتى به بلفظ: (أَنَّ عَمَّارًا مَرَزَ)، كان محمَّد بن الحنفية هو الحاكي لقصة لم يُدرِكها؛ لأنه لم يُدرِك مرورَ عَمَّارٍ بالنبي ﷺ، فكان نقله لذلك مُرْسَلًا، وهذا أمرٌ واضحٌ. ولا فرُق بين أن يقول ابن الحنفية: (إنَّ عَمَّارًا مَرَزَ بالنبي ﷺ)، أو (أَنَّ النبي ﷺ مَرَزَ به عَمَّارًا)، فكلاهما مُرْسَلٌ بالاتفاق.

بخلاف ما إذا قال: (عن عَمَّارٍ قال مَرَزْتُ)، أو (أَنَّ عَمَّارًا قال مَرَزْتُ)، فإنَّ هاتين العبارتين متصلتان لكونهما أُسِنِدَتَا إلى عَمَّارٍ.

وكذلك ما حكاه المصنّف عن أحمد بن حنبل من تفرقته بين (عَنْ) و(أَنَّ) فهو على هذا النحو. ويوضح ذلك حكاية كلام أحمد، وقد رواه الخطيب في الكفاية.

وإنما فرّق بين اللفظين؛ لأن عروة في اللفظ الأول لم يُسند ذلك إلى عائشة، ولا أدرك القصة، وإلا فلو قال عروة: (إنَّ عائشة قالت: قلتُ: يا رسول الله)، لكان ذلك متصلًا؛ لأنه أسند ذلك إليها.

وأما اللفظ الثاني، فأسنده عروة إليها بالعننة؛ فكان ذلك متصلًا.

فما فعله أحمد ويعقوب بن شيبه صوابٌ سواء، ليس مخالفًا لقول مالك ولقول غيره، وليس في ذلك خلافٌ بين أهل النقل<sup>(١)</sup>.

(١) التقييد والإيضاح: ص: ٨٥ - ٨٦.

ومن خلال هذا التوضيح الدقيق للحافظ العراقي، لمقصود الإمام أحمد والحافظ يعقوب بن شَيْبَةَ بالتفريق بين الحالتين، ومن خلال كلام الحافظ ابن حجر السَّابِق في مقصود الإمامين مالك وأحمد بكلامهما؛ يتبيَّن لنا بوضوح طريقة استعمال الرواة لصيغة: «أَنَّ»، وأنَّ ذلك على وجهين أو قسمين:

الأول: أن يستعمل الراوي صيغة: «أَنَّ» مُسْنَدًا للحكاية أو القصة مباشرة لشيخه، ويجعله هو صاحبها وراويها.

الثاني: أن يستعمل الراوي صيغة: «أَنَّ» مسنداً الرواية لنفسه، ويحكيها على أنه هو صاحبها وشاهدها.

ففي القسم الأول، لا فَرْقَ بين استعماله لصيغة: «أَنَّ» أو صيغة: «عَنْ»، فهما سواءٌ في الاستعمال، أمَّا في القسم الثاني، ففرقٌ بين استعماله لصيغة: «أَنَّ» واستعماله لصيغة: «عَنْ»، فلو استعمل صيغة «عَنْ» لكان إسناد الرواية والقصة لشيخه، ولو استعمل صيغة: «أَنَّ» لكان إسنادها لنفسه، وهنا يختلف أيضاً الحُكْمُ، فإن أدرك تلك القصة التي حكاها، لكان الحديث مُتَّصِلًا، وإن لم يُدركها لكان مُرْسَلًا.

وممَّا يؤكِّد صحة هذا التقسيم ووجود الفَرْقِ بين الحالتين، قولُ الحافظ ابن رجب: «فأمَّا قولُ الراوي: أنَّ فلاناً قال، فهل يحمل على الاتصال أم لا؟ فهذا على قسمين:

أحدهما: أن يكون ذلك القولُ المَحْكِيُّ عن فلانٍ، أو الفعلُ المَحْكِيُّ عنه بالقول ممَّا يُمكن أن يكون الراوي قد شهدته وسمعه منه، فهذا حكمه حكم قول الراوي: قال فلانٌ كذا، أو فعل فلانٌ كذا... .

القسم الثاني: أن يكون ذلك القولُ المَحْكِيُّ عن المرويِّ عنه أو الفعل، ممَّا لا يُمكن أن يكون قد شهدته الراوي، مثل أن لا يكون قد أدرك زمانه، كقول عُرْوَةَ: أنَّ عائشة قالت للنبيِّ ﷺ كذا وكذا.

فهل هو مُرْسَلٌ لعدم الإتيان بما يبيِّن أنه رواه عن عائشة، أم هو متصلٌ؛ لأن عُرْوَةَ قد عُرِفَ بالرواية عن عائشة، فالظاهرُ أنه سمع ذلك منها. هذا فيه خلافٌ.

وأما رواية (عُرْوَةَ عن عائشة عن النبي ﷺ)، و(عُرْوَةَ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ)، فهذا هو القسم الثاني، وهو الذي أنكر أحمدُ التسويةَ بينهما. والحفاظُ كثيراً ما يذكرون مثلَ هذا، ويُعدُّونه اختلافاً في إرسال الحديث واتصاله، وهو موجودٌ كثيراً في كلام أحمد وأبي زُرْعَةَ وأبي حاتم والذَّارِقُطِيِّ وغيرهم من الأئمَّة.

ومن الناس من يقول هما سواء، كما ذكر ذلك أحمد، وهذا إنما يكون فيمن اشتهر بالرواية عن المحكيِّ قصته كعُرْوَةَ مع عائشة.

أما مَنْ لم يُعْرَفْ له سماعٌ عنه، فلا ينبغي أن يحمل على الاتصال، ولا عند من يكتفي بإمكان اللَّقي، والبخاري قد يُخرج من هذا القسم في صحيحه...»<sup>(١)</sup>.

وهذا هو التحقيقُ الذي بيَّنه كذلك الحافظُ العراقيُّ أَحْسَنَ بيانٍ، فقال: «وجملةُ القول فيه: أَنَّ الراوي إذا روى قصةً أو واقعةً، فَإِنْ كَانَ أدرك ما رواه، بأن حكى قصةً وقعت بين يدي النبي ﷺ وبين بعض أصحابه، والراوي لذلك صحابيٌّ قد أدرك تلك الواقعة؛ حَكَمْنَا لها بالاتصال، وَإِنْ لَمْ نَعْلَمْ أَنَّ الصَّحَابِيَّ شَهِدَ تِلْكَ القِصَّةَ، وَإِنْ عَلِمْنَا أَنَّهُ لَمْ يُدْرِكِ الواقعةَ؛ فَهُوَ مُرْسَلٌ صحابيٌّ. وَإِنْ كَانَ الرَّاوي كَذَلِكَ تابعياً كَمُحَمَّدِ بْنِ الحَنْفِيَّةِ مثلاً؛ فَهِيَ منقُطَةٌ.

وَإِنْ رَوَى التَّابِعِيُّ عَنِ الصَّحَابِيِّ قصةً أدرك وقوعها؛ كَانَ متصلاً، ولو لم

(١) شرح علل الترمذي: (١/٢٢٢ - ٢٢٤).

يصرِّح بما يقتضي الاتصال وأسندها إلى الصحابي بلفظ: (أَنَّ فلاناً قال)، أو بلفظ: (قال: قال فلانٌ)؛ فهي متصلةٌ أيضاً كرواية ابن الحَنَفِيَّةِ الأولى عن عَمَّارٍ، بشرط سلامة التابعيِّ من التدليس...، وإن لم يُدْرِكْها ولا أُسْنَدَ حكايتها إلى الصحابي؛ فهي منقطعةٌ كرواية ابن الحَنَفِيَّةِ الثانية. فهذا تحقيقُ القول فيه<sup>(١)</sup>.

ثم قال العراقي: «وممن حكى اتفاق أهل النقل على ذلك: الحافظُ عبد الله بن المُؤَاق في كتاب (بغية النقاد)...»<sup>(٢)</sup>.

ومن هؤلاء الأئمة أبو عمر الدَّارِقُطْنِي، قال الحافظ العَلَّائِي: «وكذلك قال الدَّارِقُطْنِي في الحديث الذي أخرجه مسلمٌ من طريق عَمْرٍو بن سعيد، عن حميد ابن عبد الرحمن الحِمَيْرِي، عن ثلاثة من ولد سعدٍ عن أبيهم، قصة مرضه والوصية، ثم من طريق محمد بن سيرين، عن حميد، عن ثلاثة من ولد سعدٍ أَنَّ سعداً...»

وجعل هذه الرواية مُرْسَلَةً لقوله فيها: «أَنَّ»<sup>(٣)</sup>.

والإمامُ البيهَقِيُّ كذلك، قال في حديث عِكْرَمَةَ بن عَمَّارٍ عن قَيْس بن طَلْقٍ: «أَنَّ طَلْقاً سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عن الرجل يَمَسُّ ذَكَرَهُ وهو في الصَّلَاة، فقال: لا بأسَ به، إنما هو كبعض جسده»<sup>(٤)</sup>.

وإلى هذا التحقيق الذي ذكره الحافظُ ابن رجب والحافظُ العراقيُّ، ذهب

(١) انظر: «التقييد والإيضاح»: ص: ٨٦، و«التبصرة والتذكرة»: (١/ ١٧٠ - ١٧١).

(٢) انظر: «التقييد والإيضاح»: ص: ٨٦.

(٣) جامع التحصيل: ص: ١٢٢.

(٤) أخرجه أبو داود في كتاب: الطهارة، باب: الوضوء من مس الذكر، برقم: (١٨٢).

الخطيبُ البغداديُّ<sup>(١)</sup>، والحافظُ ابن حجر<sup>(٢)</sup>، والشُّيوطيُّ<sup>(٣)</sup>، والشيخُ أحمد شاکر<sup>(٤)</sup>.

خُلاصة القول في التفريق بين: «أَنَّ» و«عَنْ»:

وَمِنْ هُنَا يُمَكِّنُنَا تَلْخِصُ الْقَوْلِ فِي الْفَرْقِ بَيْنَ صَيغَتَيْ: «أَنَّ» و«عَنْ»، بِأَنَّ ذَلِكَ عَلَى قَسْمَيْنِ:

١ - قَسْمٌ تَتَّفَقُ فِيهِ «أَنَّ» مَعَ «عَنْ»، وَلَا فَرْقَ بَيْنَهُمَا، وَهُوَ مَا يُمَكِّنُ لِلرَّوَايِ أَنْ يُدْرِكَهُ وَيَشْهَدَهُ، وَيَأْتِي بِصِيغَةِ «أَنَّ»، لَكِنْ يَسْنَدُ حِكَايَةَ الْقِصَّةِ وَرَوَايَتَهَا إِلَى صَاحِبِهَا - أَي: شَيْخِهِ - فَهُنَا لَا فَرْقَ بَيْنَ اللَّفْظَتَيْنِ.

٢ - قَسْمٌ تَخْتَلِفُ فِيهِ «أَنَّ» عَنِ «عَنْ»، وَهُوَ مَا لَا يُمَكِّنُ لِلرَّوَايِ أَنْ يُدْرِكَهُ، فَهُنَا تَكُونُ رَوَايَةُ الرَّوَايِ بِصِيغَةِ «عَنْ» مُتَّصِلَةً، مَعَ مَلَا حِظَةَ شَرْطِ عَدَمِ التَّدْلِيسِ، أَمَّا رَوَايَتُهُ بِصِيغَةِ «أَنَّ» فَتَكُونُ مُرْسَلَةً غَيْرَ مُتَّصِلَةٍ.

وهذا إذا قرن «أَنَّ» بصيغة محتملة كـ: «قال»، «ذكر»... أمّا إذا قرنها بصيغة التحديث، فهي صريحة في التحديث.

٣ - كذلك فإن تأثير الخلاف بين الصيغتين، إنما يظهر في طبقة التابعين فمن بعدهم فقط، أمّا عند الصحابة، فلا أثر لهذا الخلاف؛ لأن مراسيل الصحابة حجة بالاتفاق، ويظهر الخلاف فقط في أيّ مسند من مسانيد الصحابة يكون الحديث؛ لأن صاحب القصة يختلف باختلاف الصيغتين، وعليه يبني الخلاف في أيّ مسند يكون الحديث.

(١) في «الكفاية» ص: ٤٠٦ - ٤٠٨.

(٢) في «النكت»: ص: ٢٢٨ - ٢٢٩.

(٣) في «تدريب الراوي»: (١/٢١٧ - ٢١٨).

(٤) في «شرح ألفية السيوطي»: ص: ٣٢ - ٣٣.

٤ - وهناك فارقٌ آخرٌ بين الصَّيغتين - سبق ذكره في بداية البحث -، وهو طريقة استعمال «أَنَّ»؛ وذلك أَنَّ لفظة «عَنْ» تأتي مُجَرَّدَةً، بينما لفظة «أَنَّ» لا تأتي مُجَرَّدَةً، بل تكون دائماً مقرونةً بغيرها من الصَّيغ، وهذا واضحٌ كما سَبَقَ.

\* أمثلة اتفاق «أَنَّ» و«عَنْ» واختلافهما في الأسانيد:

يجدر بي أن أقدمَ هنا مجموعةً من الأمثلة من أسانيد الأحاديث، تبين عملياً الحالات التي تتفق فيها الصَّيغتان، والأخرى التي تختلف فيها، مع ملاحظة اقتران صيغة «أَنَّ» دائماً بصيغةٍ معها:

أولاً: أمثلة لعدم الفرق بين الصَّيغتين في الاستعمال:

١ - قال البخاريُّ: «حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ أَنَّ أَبَا مُرَّةَ مَوْلَى عَقِيلِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِي وَاقِدِ اللَّيْثِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . . . . . الْحَدِيثُ»<sup>(١)</sup>.

فقولُ إسحاق هنا: «أَنَّ أَبَا مُرَّةَ أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِي وَاقِدٍ»، كقوله: «عَنْ أَبِي مُرَّةَ أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِي وَاقِدٍ»، فلا فَرْقَ.

٢ - وقال البخاري: «حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ: حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ هِنْدِ بِنْتِ الْحَارِثِ الْفِرَاسِيَّةِ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: اسْتَيْقِظَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ فَرَعَاءَ يَقُولُ . . . الْحَدِيثُ»<sup>(٢)</sup>.

فهنا أيضاً: قولُ هند: «أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ قَالَتْ: اسْتَيْقِظَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ»، كقولها: «عَنْ أُمَّ سَلَمَةَ قَالَتْ: اسْتَيْقِظَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . . .».

(١) انظر كتاب: العلم، باب: من قعد حيث ينتهي به المجلس، برقم: (٦٦).

(٢) انظر: كتاب: الفتن، باب: لا يأتي زمان . . .، برقم: (٧٠٦٩).

٣ - وقال ابن ماجه: «حدَّثنا محمد بن رُمح: أخبرنا الليث بن سعد، عن يزيد بن أبي حبيب، عن بُكَيْر بن عبد الله، عن المُنذر بن المُعيرة، عن عُرْوَةَ بن الرُّبَيْر أنَّ فاطمة بنت أبي حبيش حَدَّثته أنها أتت رسولَ الله ﷺ... الحديث»<sup>(١)</sup>.

وكذلك هنا: قولُ عُرْوَةَ: «أَنَّ فاطمةَ حَدَّثته أنها أتت رسولَ الله ﷺ»، كقوله: «عن فاطمة حَدَّثته أنها أتت رسولَ الله ﷺ».

ثانياً: أمثلة لوجود الفرق بين استعمال اللفظتين:

١ - قال البخاري: «حدَّثنا أحمد بن محمد: أخبرنا عبد الله: أخبرنا ابن جريج أنَّ عِكْرِمَةَ بن خالد سأل ابنَ عمر - رضي الله عنهما - عن العُمْرَةِ قبل الحج... الحديث»<sup>(٢)</sup>.

فقولُ ابن جريج: «أَنَّ عِكْرِمَةَ سأل ابنَ عمر»، ليس كقوله: «عن عِكْرِمَةَ سألتُ ابنَ عمر»، ففي الحالة الأولى «أَنَّ» يكون ابن جريج أسند الحكاية لنفسه وهو لم يشهدها، وفي الحالة الثانية «عَنْ» يكون أسندها لعِكْرِمَةَ، وهذا هو الفرقُ.

ولهذا قال الحافظُ ابن حجر: «هذا السِّيَاقُ يقتضي أنَّ هذا الإسنادَ مُرْسَلٌ؛ لأن ابن جريج لم يُدْرِكْ زمانَ سؤالِ عِكْرِمَةَ لابنِ عُمَرَ، ولهذا استظهر البخاريُّ بالتعليق عن ابن إسحاق»<sup>(٣)</sup>، قال البخاري: «وقال إبراهيم بن سعد عن ابن إسحاق: حَدَّثني عِكْرِمَةُ بن خالد سألتُ ابنَ عمر... مثله»<sup>(٤)</sup>.

(١) انظر: كتاب: الطهارة، باب: ما جاء في المستحاضة...، برقم: (٦٢٠).

(٢) انظر: كتاب: العمرة، باب: من اعتمر قبل الحج، ، برقم: (١٧٧٤).

(٣) فتح الباري: (٥٩٩/٣).

(٤) المرجع السابق: (٥٩٩/٣).



فأكد بهذا ثبوت سؤال عِكْرَمَةَ لابن عُمرَ عن العمرة قبل الحجِّ .

٢ - قال البخاريُّ: «حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَشْهَبِ عَنِ الْحَسَنِ، أَنَّ عبيد الله بن زيادَ عَادَ مَعْقِلَ بنِ يَسَارٍ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ . . .»

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بنِ مَنْصُورٍ: أَخْبَرَنَا حَسِينُ الجُعْفِيِّ: قَالَ زَائِدَةُ ذَكَرَهُ هِشَامُ عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: أَتَيْنَا مَعْقِلَ بنِ يَسَارٍ نَعُودُهُ فَدَخَلَ عَلَيْنَا عبيدُ الله فَقَالَ لَهُ مَعْقِلٌ . . .»<sup>(١)</sup>.

فهذا مثلاً آخر لاختلاف صيغة «أَنَّ» عن صيغة «عَنْ» في الاستعمال مع اتصال الخبر، لإدراك الراوي - وهو الحسن هنا - للقصة التي رواها. يقول الحافظُ ابن حجر: «ووقع في رواية هشام . . . ما يدلُّ على أَنَّ الحسنَ حَضَرَ ذلك من عبيد الله بن زياد عند مَعْقِلٍ»<sup>(٢)</sup>.

فهنا: «عن الحسن أَنَّ عبيد الله عاد مَعْقِلًا»، لا يكون كقوله: «عن الحسن عن عبيد الله عُدْتُ مَعْقِلًا»، ففي الأولى (الحسن) هو صاحبُ القصة والحكاية، بينما في الثانية صاحبُها: عبيد الله .

٣ - وقال البخاريُّ: «حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَوْسِيُّ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بنِ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنِ عَلِيِّ بنِ حَسِينٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَتْهُ صَفِيَّةُ بِنْتُ حُيَيٍّ . . . الْحَدِيثُ .»

رواه شعيبٌ وابنُ مسافرٍ وابنُ أَبِي عَتِيْقٍ وإِسْحَاقُ بنُ يَحْيَى، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عَلِيٍّ، - يَعْنِي ابْنَ حَسِينٍ -، عَنِ صَفِيَّةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ»<sup>(٣)</sup>.

(١) انظر: كتاب: الأحكام، باب: من استرعى رعية . . .، برقم: (٧١٥٠ - ٧١٥١).

(٢) فتح الباري: (١٣/١٢٧).

(٣) انظر: كتاب: الفتن، باب: خروج النار، برقم: (٧١٧١).

فالإسنادُ الأوَّلُ الذي فيه صيغة «أَنَّ» يختلف عن الإسناد الثاني الذي فيه صيغة «عَنْ»، فالثاني موصولٌ، لكن الأول صورته منقطعةٌ، لَعَدَمِ إدراكِ الراوي، وهو عليُّ بن حسين لقصة صفية.

وهذا من الأمثلة التي يقع فيها التساهلُ في هذه العبارات، كما سبق من قول الإمام أحمد والحافظ ابن رجب؛ لأن الإسناد الثاني يَدُلُّ على أَنَّ (عليَّ بن حسين) إنما أخذ القصةَ عن صفية - رضي الله عنها -، يقول الحافظُ ابن حجر عن الإسناد الأول: «هذا صورته مُرْسَلٌ»، ومن ثَمَّ عَقَبَهُ البخاريُّ بقوله: رواه شعيبٌ وابنُ مسافرٍ وابنُ أبي عَتِيْقٍ وإسحاقُ بن يحيى عن الزهريِّ عن عليِّ - أي: ابن حسين -، عن صفية». يعني فوصلوه، فتحمل روايةَ إبراهيم بن سعد على أَنَّ عليَّ بن حسين تلقَّاه عن صفية...»<sup>(١)</sup>.

٤ - ومثَّلَ الحافظُ الخطيبُ البغدادي لهذا، بحديث الوضوء للجنب قبل النوم: فرواه من طريق أَيُّوبَ، عن نافعٍ، عن ابن عُمَرَ، عن عُمَرَ أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ أَيَرْقُدُ أَحَدُنَا وَهُوَ جَنْبٌ، قَالَ: نَعَمْ، إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَرْقُدْ وَهُوَ جَنْبٌ»<sup>(٢)</sup>.

ومن طريق عبيد الله عن نافعٍ، عن ابن عمر أَنَّ عمر قال: «يا رسول الله!...» ثم قال: «ظاهر الرواية الأولى يُوجِبُ أَنْ يَكُونَ مِنْ مُسْنَدِ عمر عن النبي ﷺ، وظاهرُ الرواية الثانية يُوجِبُ أَنْ يَكُونَ مِنْ مُسْنَدِ عبد الله بن عمر عن النبي ﷺ»<sup>(٣)</sup>، والله أعلم.

(١) فتح الباري: (١٣/١٦٢).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الغسل، باب: الجنب يتوضأ ثم ينام، برقم: (٢٨٧، ٢٨٩، ٢٩٠).

(٣) الكفاية: ص: ٤٠٧. استفدنا في هذا البحث من كتاب «التدليس وأحكامه وآثاره النقدية» للأستاذ صالح بن سعيد عومار الجزائري.

## حُكْمُ الْحَدِيثِ الْمُؤْتَنِّ:

لا خلافَ أنَّ «الحديثَ المؤتَنَّ» حُكْمُهُ كحُكْمِ «الحديثِ المُعْنَعِنِ» الذي سَبَقَ تعريفُهُ .

ولكن الذي يميلُ إليه القلبُ في «أنَّ» في سندِ الحديثِ تُفيدُ الاتِّصالَ بالشروطِ المعتبرةِ في «عن»، إلاَّ أنها أنزلُ مرتبةً من «عن» وهذا معنى قول الإمام أحمد السَّابِقِ: «ليس هذا بسواءٍ»؛ وذلكَ لأنها تُحيلُ الحديثَ من مُسْنَدِ صحابيٍّ إلى مسندِ صحابيٍّ آخر، أو من مسندِ صحابيٍّ إلى مسندِ تابعيٍّ فيصيرُ مُرْسَلاً بعد أن كانَ مُتَّصِلاً، كما تحدَّثنا عنه آنفاً.

\* \* \*



## فهرس المصادر والمراجع

- ١ - الاجتهاد في علم الحديث وأثره في الفقه الإسلامي : للدكتور علي نايف بقاعي ، ن : دار البشائر الإسلامية - بيروت ، ط : ١ ، عام ١٤١٩ هـ .
- ٢ - إرشاد طلاب الحقائق إلى معرفة سنن خير الخلائق ﷺ : للإمام أبي زكريا يحيى بن شرف الدين النووي، تحقيق: الدكتور نور الدين عتر، توزيع: دار اليمامة - دمشق، ط: ٤، ١٤٢٣ هـ .
- ٣ - أصول الجرح والتعديل وعلم الرجال : للدكتور نور الدين عتر، ن : اليمامة - دمشق، ط: ١، عام ١٤٢٢ هـ .
- ٤ - الاقتراح في بيان الاصطلاح : لابن دقيق العيد، ن : دار الكتب العلمية - بيروت، ط : ١، عام ١٤١٩ هـ .
- ٥ - الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث : للحافظ إسماعيل بن عمر بن كثير، (شرح الشيخ أحمد شاكر) تحقيق: الدكتور بديع السيد اللحام، ن : دار السلام، الرياض ط : ٢٣ عام ١٤٢١ هـ .
- ٦ - تاريخ بغداد : لأحمد بن علي بن ثابت البغدادي، ط : القاهرة، عام ١٣٤٩ هـ .
- ٧ - التاريخ الصغير : لمحمد بن إسماعيل البخاري، ن : دار الوعي - حلب .
- ٨ - التاريخ الكبير : لمحمد بن إسماعيل البخاري، ن : دار المعارف العثمانية - حيدر آباد (الدكن) ط : ١، عام ١٣٦٢ هـ .
- ٩ - التاريخ : ليحيى بن معين (برواية الدقاق يزيد بن الهيثم) تحقيق : الدكتور أحمد محمود نور سيف، ن : مركز البحث العلمي - (جامعة أم القرى) مكة المكرمة .

- ١٠ - تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي: لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، ن: المكتبة العلمية - المدينة المنورة، ط: ١، عام ١٣٧٩ هـ.
- ١١ - التدليس وأحكامه وآثاره النقدية: للأستاذ صالح بن سعيد عومار الجزائري، ن: دار ابن حزم - بيروت، ط: ١، عام ١٤٢٢ هـ.
- ١٢ - التدليس في الحديث: حقيقته وأقسامه ومراتبه والموصوفون به: للأستاذ مسفر ابن غرم الله الدميني، ن: المؤلف - الرياض، ط: ١، عام ١٤١٢ هـ.
- ١٣ - تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس: للحافظ ابن حجر، ن: المطبعة الحسينية - القاهرة، ط: عام ١٣٢٢ هـ.
- ١٤ - التعريف بكتب الحديث الستة: للدكتور محمد أبو شبهة، ن: مكتبة العلم - القاهرة، ط: ١، عام ١٤٠٩ هـ.
- ١٥ - مقدمة الجرح والتعديل: لأبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي، ن: دائرة المعارف العثمانية - حيدر آباد (الدكن).
- ١٦ - تقريب التهذيب: للحافظ ابن حجر العسقلاني، تحقيق: الشيخ محمد عوامة، ن: دار الرشيد - حلب، ط: ٤، عام ١٤١٨ هـ.
- ١٧ - التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح: للحافظ زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي، تحقيق: عبد الرحمن عثمان، ن: المكتبة العلمية - المدينة المنورة، ط: ١، عام ١٣٨٩ هـ.
- ١٨ - التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد: للإمام يوسف بن عبد الله بن عبد البر النميري، ن: وزارة الأوقاف المغربية، المغرب.
- ١٩ - التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل: للشيخ عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني، تحقيق: الشيخ محمد ناصر الدين الألباني، الطبعة الباكستانية، ط: ١، عام ١٤٠١ هـ.
- ٢٠ - تهذيب التهذيب: للحافظ ابن حجر العسقلاني، ن: دائرة المعارف العثمانية - حيدر آباد (الدكن).

- ٢١ - تهذيب الكمال في أسماء الرجال: للحافظ أبي الحجاج يوسف بن عبد الرحمن المزني، تحقيق: الدكتور بشار عواد معروف، ن: مؤسسة الرسالة - بيروت، ط: ١، عام ١٤٠٢ هـ.
- ٢٢ - توجيه النظر إلى أصول الأثر: للشيخ طاهر بن صالح أحمد الجزائري: تحقيق: الشيخ عبد الفتاح أبو غدة، ن: مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، ط: ١، عام ١٤١٦ هـ.
- ٢٣ - توضيح الأفكار بمعاني تنقيح الأنظار: لمحمد بن إسماعيل الأمير الحسيني الصنعاني، تحقيق: الأستاذ عبد السلام هارون، ن: مكتبة الخانجي - القاهرة، ط: ١، عام ١٣٦٦ هـ.
- ٢٤ - تيسير مصطلح الحديث: للدكتور محمود الطحان، ن: مكتبة المعارف، الرياض، ط: ٨، عام ١٤٠٧ هـ.
- ٢٥ - الثقات: لمحمد بن حبان أحمد البستي، ن: دائرة المعارف العثمانية - حيدر آباد (الهند)، ط: ١، عام ١٩٧٣ م.
- ٢٦ - جامع التحصيل في أحكام المراسيل: لخليل بن الكيكلدي العلائي، تحقيق: الأستاذ حمدي عبد المجيد السلفي، ن: وزارة الأوقاف - بغداد، ط: ١، عام ١٣٩٨ هـ.
- ٢٧ - جامع الترمذي: للإمام أبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي، ن: دار السلام - الرياض، ط: ١، عام ١٤٢٠ هـ.
- ٢٨ - الجرح والتعديل: لابن أبي حاتم الرازي، ن: دائرة المعارف العثمانية - حيدر آباد (الهند).
- ٢٩ - الرسالة: للإمام محمد إدريس الشافعي، تحقيق: الشيخ أحمد محمد شاكر، ن: مكتبة مصطفى البابي الحلبي - القاهرة، ط: ١، عام ١٣٥٨ هـ.
- ٣٠ - سنن أبي داود: للإمام أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني، ن: دار السلام - الرياض، ط: ١، عام ١٤٢٠ هـ.
- ٣١ - سنن ابن ماجه: للإمام أبي عبد الله محمد بن يزيد الربيعي ابن ماجه القزويني، ن: دار السلام - الرياض، ط: ١، عام ١٤٢٠ هـ.

- ٣٢ - سنن الدارقطني: لأبي الحسن علي بن عمر الدارقطني البغدادي، طبعة هاشم عبد الله اليماني - القاهرة، عام ١٣٨٦ هـ.
- ٣٣ - سنن الدارمي: للإمام أبي محمد عبد الله الدارمي، تحقيق: الدكتور مصطفى ديب البغا، ن: دار القلم - دمشق، ط: ٢، عام ١٤١٧ هـ.
- ٣٤ - سنن النسائي: للإمام أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي بن سنان النسائي، ن: دار السلام - الرياض، ط: ١، عام ١٤٢٠ هـ.
- ٣٥ - سير أعلام النبلاء: للحافظ شمس الدين الذهبي، تحقيق: الشيخ شعيب الأرنؤوط، ن: مؤسسة الرسالة - بيروت، ط: ١، عام ١٤٠١ هـ.
- ٣٦ - شرح ألفية العراقي (فتح المغيث بشرح ألفية الحديث): للحافظ زين الدين عبد الرحيم بن حسين العراقي، طبعة القاهرة، ط: ١، عام ١٣٥٥ هـ.
- ٣٧ - شرح علل الترمذي: للحافظ عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي، تحقيق: الدكتور نور الدين عتر، ن: دار العطاء - الرياض، ط: ٤، عام ١٤٢١ هـ.
- ٣٨ - شرح المنظومة البيقونية في مصطلح الحديث: للشيخ عبد الله سراج الدين، ن: دار الفلاح - حلب.
- ٣٩ - شرح النخبة: للإمام الحافظ ابن حجر العسقلاني، تحقيق: الدكتور نور الدين عتر، ن: المؤلف، ط: ٣، عام ١٤٢١ هـ.
- ٤٠ - شروط الأئمة: لمحمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى بن منده، تحقيق: الدكتور عبد الرحمن بن عبد الجبار الفريوائي، ن: دار المسلم - الرياض، ط: ١، عام ١٤١٦ هـ.
- ٤١ - شروط الأئمة الخمسة: لمحمد بن موسى الحازمي، تحقيق: الشيخ عبد الفتاح أبو غدة، ن: مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، ط: ١، عام ١٤١٧ هـ.
- ٤٢ - شروط الأئمة الستة: لمحمد بن طاهر المقدسي، تحقيق: الشيخ عبد الفتاح أبو غدة، ن: مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، ط: ١، عام ١٤١٧ هـ.
- ٤٣ - صحيح ابن حبان: للإمام محمد بن حبان بن أحمد أبي حاتم التميمي البستي، تحقيق: الشيخ شعيب الأرنؤوط، ن: مؤسسة الرسالة - بيروت، ط: ٢، عام ١٤١٤ هـ.



- ٤٤ - صحيح البخاري: للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، ن: دار السلام - الرياض، ط: ٢، عام ١٤٢١ هـ.
- ٤٥ - صحيح مسلم: للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري، ن: دار السلام - الرياض، ط: ١، عام ١٤١٩ هـ.
- ٤٦ - الضعفاء: لأبي جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي، تحقيق: الأستاذ عبد المعطي أمين قلعجي، ن: دار الكتب العلمية - بيروت، ط: ١، عام ١٤٠٤ هـ.
- ٤٧ - الضعفاء والمتروكين: لأحمد بن شعيب النَّسائي، ن: المكتبة الأثرية - باكستان.
- ٤٨ - ضوابط الرواية عند المحدثين: للأستاذ الصديق بشير نصر، ن: منشورات كلية الدعوة الإسلامية - طرابلس الغرب، ط: ١، عام ١٤١٢ هـ.
- ٤٩ - ضوابط قبول عنعنة المدلس: دراسة نظرية وتطبيقية: للدكتور عبد الرزاق خليفة الشابحي، ن: مجلس النشر العلمي، جامعة الكويت - الكويت، ط: عام ٢٠٠٢ م.
- ٥٠ - الطبقات الكبرى: لمحمد بن سعد كاتب الواقدي، ن: دار صادر - بيروت.
- ٥١ - طبقات المدلسين: للحافظ ابن حجر العسقلاني، ن: المطبعة الحسينية - القاهرة، ط: ١، عام ١٣٢٢ هـ.
- ٥٢ - ظفر الأماني بشرح مختصر السيد الشريف الجرجاني في مصطلح الحديث: للإمام محمد عبد الحي اللكنوي، تحقيق: الشيخ عبد الفتاح أبو غدة، ن: مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، ط: ١، عام ١٤١٦ هـ.
- ٥٣ - علل الحديث: لابن أبي حاتم عبد الرحمن بن محمد الرازي، ن: المكتبة السلفية - القاهرة.
- ٥٤ - العلل ومعرفة الرجال: للإمام أحمد بن محمد بن حنبل، طبعة أنقرة، عام ١٩٦٣ م.
- ٥٥ - علوم الحديث: للإمام أبي عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري، تحقيق: الدكتور نور الدين عتر، ن: دار الفكر - دمشق، ط: ١، عام ١٤٢١ هـ.
- ٥٦ - فتح الباري بشرح صحيح البخاري: للحافظ ابن حجر العسقلاني، ن: المكتبة السلفية - القاهرة.

- ٥٧ - فتح المغيـث شرح ألفية الحديث: للحافظ عبد الرحمن السخاوي، ن: المكتبة السلفية - المدينة المنورة.
- ٥٨ - فتح المغيـث بشرح ألفية الحديث: للحافظ أبي الفضل زين الدين العراقي، تحقيق: الأستاذ محمود ربيع، ن: مكتبة السنة - القاهرة.
- ٥٩ - الكامل في معرفة ضعفاء المحدثين وعلل الأحاديث: لأبي أحمد عبد الله بن عدي الجرجاني، ن: دار الفكر - دمشق، ط: ١، عام ١٤٠٤ هـ.
- ٦٠ - الكفاية في علم الرواية: للحافظ الخطيب البغدادي، ن: الكتب الحديثة - القاهرة، عام ١٩٧٢ م.
- ٦١ - لسان العرب: لابن منظور أبي الفضل جمال الدين الإفريقي، ن: دار صادر - بيروت، ط: ١، عام ١٤٧٤ هـ.
- ٦٢ - المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين: لأبي حاتم محمد بن حبان التميمي البستي، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، ن: دار الوعي - حلب، ط: ١١، عام ١٣٩٦ هـ.
- ٦٣ - محاسن الاصطلاح شرح مقدمة ابن الصلاح: لشيخ الإسلام سراج الدين أبي حفص عمر بن رسلان البلقيني، تحقيق الدكتورة عائشة بنت عبد الرحمن، ن: دار المعارف - القاهرة.
- ٦٤ - المحدث الفاصل بين الراوي والواعي: الحسن بن علي بن عبد الرحمن الرامهرمزي، تحقيق: الدكتور محمد عجاج الخطيب، ن: دار الفكر - دمشق، ط: ٣، عام ١٤٠٤ هـ.
- ٦٥ - المستدرک على الصحيحين: لأبي عبد الله الحاكم النيسابوري، ن: دائرة المعارف العثمانية - حيدرآباد (الدکن)، ط: ١، عام ١٣٤١ هـ.
- ٦٦ - المسند: للإمام أحمد بن محمد بن حنبل، طبعة بولاق الأميرية - القاهرة، ط: ٢، عام ١٣١٣ هـ.
- ٦٧ - مصنف ابن أبي شيبة: للإمام أبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي، تحقيق: كمال يوسف الحوت، ن: مكتبة الرشد - الرياض، ط: ١، عام ١٤٠٩ هـ.

- ٦٨ - مصنف عبد الرزاق: للإمام عبد الرزاق بن همام الصنعاني، تحقيق: الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي، ن: المكتب الإسلامي - بيروت، ط: ١، عام ١٣٩٢ هـ.
- ٦٩ - معرفة علوم الحديث: لأبي عبد الله الحاكم النيسابوري، تحقيق: الأستاذ معظم حسين، ن: المكتب التجاري للطباعة والنشر - بيروت، ط: ١، عام ١٣٧٣ هـ.
- ٧٠ - المعرفة والتاريخ: لأبي يوسف يعقوب بن سفيان الفسوي، تحقيق الدكتور أكرم ضياء العمري، ن: مؤسسة الرسالة - بيروت، ط: ٣، عام ١٣٩٠ هـ.
- ٧١ - مناهج المحدثين في تقوية الأحاديث الحسنة والضعيفة: للدكتور المرتضى الزين أحمد، ن: مكتبة الهند - الرياض، ط: ١، عام ١٩٩٤ م.
- ٧٢ - مناهج المحدثين العامة في الرواية والتصنيف: للدكتور نور الدين عتر، ن: دار الرؤية - بدمشق، ط: ٢، عام ١٤٢٤ هـ.
- ٧٣ - منهج المتقدمين في التدليس: للأستاذ ناصر بن حمد الفهد، ن: مكتبة أضواء السلف - الرياض، ط: ١، عام ٢٠٠١ م.
- ٧٤ - الموقظة في علم مصطلح الحديث: للحافظ شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي، تحقيق: الشيخ عبد الفتاح أبو غدة، ن: مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، ط: ٤، عام ١٤٢٠ هـ.
- ٧٥ - الموطأ: للإمام مالك بن أنس، ترقيم: الأستاذ محمد فؤاد عبد الباقي، ن: مكتبة عيسى البابي الحلبي - القاهرة.
- ٧٦ - ميزان الاعتدال في نقد الرجال: للحافظ شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي، ن: عيسى الحلبي - القاهرة، ط: ١، عام ١٩٦٣ م.
- ٧٧ - نزهة النظر شرح نخبة الفكر: للحافظ ابن حجر العسقلاني، ن: مكتبة التراث الإسلامي - القاهرة.
- ٧٨ - النكت على كتاب ابن الصلاح: للحافظ ابن حجر العسقلاني، تحقيق: الدكتور ربيع بن هادي، ن: الجامعة الإسلامية - المدينة المنورة، ط: ١، عام ١٤٠٤ هـ.

- ٧٩ - النكت على مقدمة ابن الصلاح: لمحمد بن عبد الله الزركشي، تحقيق: الدكتور زين العابدين بن محمد، ن: مكتبة أضواء السلف - الرياض، ط: ١، عام ١٤١٩ هـ.
- ٨٠ - هدي الساري مقدمة فتح الباري: للحافظ ابن حجر العسقلاني، ن: المكتبة السلفية - القاهرة.

\* \* \*

## فهرس الموضوعات

٥	مقدمة الكتاب
	الفصل الأول: التدليس: تعريفه وصوره وصيغه وطرقه وبواعثه وأقسامه
٧	وأحكامه
٩	القسم الأول: تعريف «التدليس» لغةً واصطلاحاً
١١	القسم الثاني: صور التدليس
١٧	القسم الثالث: صيغ التدليس
٢٣	القسم الرابع: طرق معرفة التدليس
٣١	القسم الخامس: دوافع التدليس
٣٩	القسم السادس: مفاسد التدليس
٤٣	القسم السابع: حكم التدليس
٤٧	القسم الثامن: أقسام التدليس
٥١	أولاً: تدليس الإسناد
٥٦	فروع «تدليس الإسناد»
٥٦	١- تدليس التسوية
٦٤	٢- تدليس العطف
٦٦	٣- تدليس القطع
٦٨	٤- تدليس السكوت
٦٨	٥- تدليس الصيغ

٧٥	ثانياً: تدليس الشيوخ .....
٨٢	فروع «تدليس الشيوخ» .....
٨٢	١- تدليس البلاد .....
٨٥	القسم التاسع: الفرق بين «التدليس» و«الإرسال» .....
٨٩	الفصل الثاني: طبقات المدلسين .....
٩١	كلمة عن طبقات المدلسين .....
٩٣	القسم الأول: الطبقة الأولى: من لم يوصف بالتدليس إلا نادراً .....
١٠١	القسم الثاني: الطبقة الثانية: من احتمل الأئمة تدليسه .....
	القسم الثالث: الطبقة الثالثة: من أكثر من التدليس فلم يحتج الأئمة من
١٠٩	أحاديثهم .....
	القسم الرابع: الطبقة الرابعة: من اتفق على أنه لا يُحتج بشيء من
١١٧	أحاديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع .....
١٢١	القسم الخامس: الطبقة الخامسة: من ضَعَّف بأمر آخر سوى التدليس .....
١٢٥	حكم رواية المدلِّس .....
١٢٩	الفصل الثالث: أنواع علوم الحديث المتعلقة بـ: «التدليس» .....
١٣١	القسم الأول: المعنعن .....
١٣٩	القسم الثاني: المؤنَّن .....
١٥٥	فهرس المصادر والمراجع .....
١٦٣	فهرس الموضوعات .....



## كتب للمؤلف

- ١ - موسوعة علوم الحديث وفنونه (ثلاث مجلدات).
- ٢ - معجم المصطلحات الحديثية.
- ٣ - معجم ألفاظ وعبارات الجرح والتعديل المشهورة والنادرة.
- ٤ - معجم ألفاظ الجرح والتعديل.
- ٥ - المدخل إلى دراسة علم الجرح والتعديل.
- ٦ - المدخل إلى دراسة علوم الحديث.
- ٧ - علم الرجال: تعريفه وكتبه.
- ٨ - الميسر في علم الرجال.
- ٩ - الميسر في علم العلل.
- ١٠ - الميسر في علم الجرح والتعديل.
- ١١ - الميسر في علوم الحديث.
- ١٢ - علم مصطلح الحديث: نشأته وتطوره وتكامله.
- ١٣ - مصادر الحديث ومراجعته: دراسة وتعريف.
- ١٤ - الوجيز في تعريف كتب الحديث.
- ١٥ - تعريف الدارسين بمناهج المحدثين.

- ١٦ - الشروح الحديثية: دراسة وتعريف .
- ١٧ - التدليس والمدلسون: دراسة عامة .
- ١٨ - الوَضْعُ في الحديث: تعريفه - أسبابه - طريقة التخلُّص منه - الكتب المؤلَّفة فيه .
- ١٩ - أعلام المحدثين في الهند في القرن الرابع عشر الهجري وآثارهم في الحديث وعلومه .
- ٢٠ - السنة النبوية: حجيتها وتدوينها: دراسة عامة .
- ٢١ - نماذج للدعوة الإسلامية في العصر النبوي .
- ٢٢ - أبو الحسن النَّدَوِي: الإمام، المفكِّر، الدَّاعية، المرَبِّي، الأديب .
- ٢٣ - العلَّامة أبو الحسن النَّدَوِي: رائد الأدب الإسلامي .
- ٢٤ - محمد إقبال: الشاعر المفكِّر الفيلسوف .
- ٢٥ - محمد حميد الله: سفير الإسلام، وأمين التراث الإسلامي في الغرب .
- ٢٦ - القاديانية: مؤامرةٌ خطيرةٌ، وثورةٌ شنيعةٌ على النُّبُوَّةِ المحمدية .

\* \* \*









# STUDY OF HIDDEN DEFECTS IN HADITH

By: Sayyid 'Abdul Majid Ghouri

## هذا الكتاب

«التدليس» هو إخفاء عيب في الإسناد وتحسين لظاهره، أو التمويه في إسناد الحديث أو رواته. وهو من أهم أنواع الحديث التي لا بُدَّ أن يُلمَّ بها طالب الحديث النبوي الشريف.

وقد ذكر العلماء المتقدمون والمتأخرون في مؤلفاتهم مباحث التدليس، ولكنها أشتات لا يجمعها كتاب، أو تكرار، أو شرح، ثم اختصار، أو نظم ثم حل وإعراب، فكانت الحاجة إلى وضع كتاب يتناول تعريف هذا النوع بتفصيل من أنواعه، وأقسامه، وأمثله، وطرق معرفته، وبواعثه، ومفاسده، وحكمه، ثم طبقات أهله وحكم كل طبقة منه. وغير ذلك من المباحث.

لقد قام المؤلف في هذا الكتاب بتحقيق تلك الحاجة في أسلوب علمي مبسط.



دمشق - ص.ب ٣١١

بيروت - ص.ب ١١٣/٦٣١٨

www.ibn-Katheer.com

info@ibn-Katheer.com

